

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة أم القرى  
كلية اللغة العربية  
قسم الدراسات العليا - فرع اللغة

١١

# الفوائد المَجُوزِيَّة في المقاصد النجويَّة

بجمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الجبائي الطائي

المتوفى ٦٧٢ هـ

تحقيق ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في النحو

إشراف:

الدكتور: عجاوب بن محمد الشبيبي

إعداد:

الطالبة: وولويحيى لاد



١٤٠٥ — ١٤٠٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## إهداء :

إلى والديّ الطيبين اللذين بذلوا كل ما في وسعهما  
في تعليمي ، وفتحوا لي مجالاً في سبيل راحتي ، وخرقوا أوصالي  
حُبَّ العلم والفضل .

إلى إخوتي اللطيفة ، وأخوتي الطيبين .

أهدى ثمرة جهدي

ووالد

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

( أ )

سبحانك لا أحصي ثناءً عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك ، وأصلح  
وأسلم على محمد أفضل من خصته بروح قدسك ، وبعد :

فيعد الإمام ابن مالك النحوي من جهازة علماء النحو في التاريخ  
الإسلامي ، فقد أثرى بآرائه ومناهجه العلمية اللغة العربية ، وأفاد  
طلابها أيما إفادة ، فكان له صيت عال ، وشهرة واسعة طبقت الآفاق  
كباقي علماء هذا الصرح العلمي .

وان كان ابن مالك من تناولوا الدارسون ، ونقبوا عنه في بطون  
أسهات الكتب ، فأشروا المكتبة به ، إلا أن هناك بعض الجوانب التي لم يلق  
عليها الضوء منه ، ليس من ناحية تحقيق نسبه وأصله ، بل من ناحية مؤلفاته  
التي ضمنها عصارة فكره وعلمه ، هذه المؤلفات لا يزال بعضها الـ  
الآن مخطوطاً بحاجة إلى من يزيل عنه ركام الإهمال ، ويجلو عنه صـ  
السنين ، فكان من حق الرجل إظهار علمه ، وإثبات نسبه إليه ، وهذا مما  
جعلني أتشوق إلى تحقيق هذه الرغبة . . . وما إن أطلعني أستاذي الدكتور  
عياد عيد الثبيتي على مخطوطة " الفوائد المحوية " وبدأت في قراءتها حتى  
وجدت في تحقيقها خدمة لا تثار الرجل بإبراز واحد منها اختلاف فيـ  
القدماء ، وظن كثير من المحدثين عدم وجوده بل شك في نسبه مع  
أنه يمثل نموذجاً معيناً من التأليف التعليق عنده .

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في قسمين :

القسم الأول : الدراسة ، وتشتمل على بابين :

- الباب الأول : ابن مالك - حياته وآثاره . تحدثت فيه عن :

١ - نسبه .

٢ - مولده .

( ب )

- ٣ - رحلته الى المشرق واستقراره .
- ٤ - علمه وأخلاقه .
- ٥ - شيوخه .
- ٦ - تلاميذه .
- ٧ - وفاته .
- ٨ - مؤلفاته .

أما الباب الثاني : فكان الحديث فيه خاصاً بكتاب " الفوائد المحيية "

من خلال البحوث التالية :

- ١ - توثيق نسبه ، وتحقيق عنوانه .
- ٢ - منهجه ، ومذهب ابن مالك النحوى فيه .
- ٣ - موازنة بينه وبين ثلاثة من كتب ابن مالك هي :
  - أ - سبك المنظوم وفك المختوم .
  - ب - الألفية .
  - ج - تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد .
- ٤ - قيمته العلمية والماخذ عليه ، ثم وصف نسخته الوحيدة ،  
وعلي في التحقيق المتلخص في : الحرص على تقويم  
النص وتوثيق ما ذكر فيه من آراء من غير إطالة في الحواشي  
تخرجه عن الاختصار الذى هدف اليه ابن مالك ، وتلا  
ذلك النص محققاً متبوعاً بالفهارس اللازمة .

وتلك مجرد محاولة على الطريق ، فان أحسنت فيها ونعمت ، وان  
كانت الأخرى فذلك مبلغ علمي وقدر طاقتي ، ولا أزكي نفسي فوق كل  
ذى علم عليم .

واعترافا بالفضل لأهله أتقدم بجزيل شكرى ، وبالغ امتنانى ،  
، ومظيم تقديرى لأستاذى المشرف الدكتور " عياد عيد الشبتي " الذى  
بذل جهودا صادقة فى تقويم وإرشادى ، وفتح لي باب علمه أطرقه  
وقت ما أشاء - وما أكثر ما طرقته - وكان خير معين لي - بعد الله  
تعالى - فى الحصول على كثير من المصادر والمراجع ، وفي تذليل كثير  
من العقبات ، فله ما يرتضيه الله له من الثواب .

أشكر أيضا أستاذي الكريمين الدكتور علي أبوالمكارم والدكتور  
صالح بدوى على ما بذلاه لي من نصح وتوجيه سديدين .

كما أشكر أستاذي الدكتور محمد ابراهيم الهنا ، والدكتور عبدالرحمن  
العثيمين على ما قدماه لي من نقول الشاطبي عن الفوائد ، والتي استعنت  
بها في تصحيح نسبة المخطوطة إلى ابن مالك .

ولا يفوتني أيضا أن أشكر أخواتي الكريمات في معهد اللغة العربية ،  
وأخص بالشكر منهن الأخت الأستاذة صفية عيد القادر السوداني التي  
تحملت عني عبء التدريس فأتاحت لي بذلك وقتا سهّل لي تعجيل إكمال  
الدراسة ، وما فتئت توجه لي كل نصح وتشجيع .

وختاما ، شكرى وتقديرى الى جميع من مد لي يد العون ممن  
قريباً أو بعيداً .

القسم الأول

الدراسة



بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الأول

ابن مالك ( ١ ) ( حياته وآثاره )

شهرته تغني عن الإطناب في ذكره ، ولكنني سأعرض بشيء من  
الإيجاز أهم ملامح حياته العامة دون التوقف عند الخلافات التي  
عنيت بها الكتب السابقة .

( ١ ) انظر في ترجمته :

تذكرة الحفاظ ١٤٩١/٤ ، الوافي بالوفيات ٣٥٩/٣ ، فوات  
الوفيات ٤٥٢/٢ ، مرآة الجنان ١٧٢/٤ - ١٧٣ ، طبقات  
الشافعية للسبكي ٦٧/٨ ، طبقات الشافعية للأسنوي  
٤٥٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٦٧/١٣ ، تعليق الفوائد  
على تسهيل الفوائد ٢٥/١ ، غاية النهاية ١٨٠/٢ ، طبقات  
النحاة واللغويين ص ١٢٢ ، النجوم الزاهرة ٢٤٣/٧ ،  
بغية الوعاة ١٣٠/١ ، مفتاح السعادة ١٣٦/١ ، نفع  
الطيب ٢٢٢/٢ ، شذرات الذهب ٣٣٩/٥ ، هديئة  
العارفين ١٣٠/٦ ، تاريخ الأدب العربي ٢٧٥/٥ ، الاعلام  
١١١/٧ ، معجم المؤلفين ٢٣٤/١٠ .

وقد ترجم له ترجمة ضافية د/ بركات في مقدمة "تسهيل  
الفوائد" عول عليها كثير ممن أتى بعده ، وانظر مقدمة  
آكمال الاعلام "تحقيق د/ سعد الغامدي ، وابن مالك اللغوي  
للأستاذ غنيم غانم الينعاوي ، رسالة قدمت لنيل درجة الماجستير  
في قسم اللغة العربية بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية بمكة  
المكرمة ١٤٠٠هـ .

## حياته :

### نسبه :

الشيخ جمال الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن مالك (١)  
الجباني الطائي الأندلسي .

### مولده :

اختلفت الروايات في تاريخ مولده ، وأشهرها أنه ولد سنة ٦٠٠ هـ  
بجيان (٢) ، وهي بلدة كبيرة من الأندلس ، يقول عنها ياقوت : (جيان -  
بالتفج ثم التشديد وآخره نون - مدينة لها كورة واسعة بالأندلس  
تتصل بكورة البيرة ٠٠٠٠) . (٣)

### رحلته الى المشرق واستقراره :

شهدت الأندلس فيما قبل القرن السابع الهجري فترة من  
الاضطرابات والكفاح المرير بين المسلمين والفرنجة ، نتيجة الانقسام  
والتفكك والفضي ، مما أدى الى انهيار سلطان الموحدين ، وسقوط  
البلاد في يد الأعداء .

بسبب هذه الأحوال من انعدام الهدوء والاستقرار ، وتحققا

(١) هذا ما ورد في مصنفه ( الفوائد المحوية في المقاصد النحوية ) ،

وفي بعض كتب التراجم مثل : تذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٩١ ،

فوات الوفيات ٢ / ٤٥٢ ، البداية والنهاية ١٣ / ٢٦٧ ، الاعلام

٧ / ١١١ ، معجم المؤلفين ١٠ / ٢٣٤ .

(٢) البداية والنهاية ١٣ / ٢٦٧ .

(٣) معجم البلدان ٢ / ١٩٥ .

للحرية أولاً ، - كما هي عادة أكثر طما\* الأندلس - وللحج وطلب العلم ثانياً ، رحل ابن مالك عن الأندلس .

ولم تذكر لنا كتب التاريخ السنة التي رحل فيها على وجه الدقة والتحديد ، وإنما الذي ذكره الرواة أنه أخذ بالأندلس عن ثابت بن خيار المتوفي سنة ٦٢٨ هـ ، وسمع بدمشق من أبي صادق الحسن بن صباح المتوفي سنة ٦٣٢ هـ ، وبناءً على هذا نستطيع أن نقول أنه رحل شاباً بين الخامسة والعشرين والثلاثين فأكمل دراسته بالمشرق . وقبل استقراره بدمشق مربي بعض البلاد كـ ( مصر ) ولم يستقر بها لما كانت تعانيه من الاضطرابات آنذاك ، فمضى إلى الحجاز للحج ، ثم دمشق ، ثم حلب وحماة .

ذكر ابن الجزري أنه ( قدم دمشق . . . . ثم توجه إلى حلب فنزل بها وحماة ، وأخذ عنه بهذين البلدين ، ثم قدم دمشق مستوطناً (١) .

وذكر المقرئ أنه ( سمع بدمشق من مكرم ، وأبي صادق بن صباح ، وأبي الحسن السخاوي وغيرهم . وجالس يعيش وتلميذه ابن عمرون وغيره بحلب . . . وأقام بدمشق يصنف ويشتغل بالجامع والتربة العادلية (٢) .

(١) غاية النهاية ٢ / ١٨٠ .

(٢) نفح الطيب ٢ / ٢٢٢ - ٢٢٤ .

وذكر الدماميني أنه ( ارتحل الى حماة من البلاد الشامية ،

وأقام بها مدة ، ونشر فيها علما جما ، ثم استوطن دمشق ) ( ١ )

وبهذا يكون ابن مالك قد تنقل بين دمشق وحلب وأخذ عن

علمائها شأنه شأن طلاب العلم ، ثم طاب له المقام بحلب لما

كانت تنعم به من الهدوء النسبي في ذلك الوقت متصدرا للقراء ( ٢ ) ،

ثم رحل الى دمشق وأقام بها مدة ، ونشر فيها علومه ، ثم رحل الى دمشق

واستقر بها ، وشهد بها نهاية الدولتين الأيوبية سنة ٦٤٨ هـ ،

والعباسية سنة ٦٥٦ هـ ، وأدرك جانبا من سلطنة الظاهر بيبرس -

( ٦٥٨ - ٦٧٩ هـ ) .

### علمه وأخلاقه :

مهما تحدثنا فلن نفي الرجل حقه من الإشادة بمنزلته العلمية

البارزة ، وأخلاقه الحميدة ، فقد كان إماما في القراءات وعلما ،

صنف فيها قصيدة دالية مرموزة في قدر الشاطبية ( ٣ ) ، وقد أخذ

القراءات عن ثابت بن خيار ، والسخاوي ، وتولى مشيخة العادلية الكبرى ،

وكان يجلس في وظيفته «وينتظر من يحضروا يأخذ عنه ، فاذا لم يجد

أحدا يقوم الى الشباك ويقول : القراءات القراءات ، العربية العربية ،

ثم يدعو وينذهب ويقول : أنا لا أرى أن ننتهي تبرا إلا بهذا ، فإنه قد لا يعلم

( ٤ )  
أني جالس في هذا المكان .»

( ١ ) تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد ص ٢٦ .

( ٢ ) طبقات الشافعية للأسنوي ٤٥٤ / ٢ .

( ٣ ) فوات الوفيات ٤٥٢ / ٢ .

( ٤ ) غاية النهاية ١٨١ / ٢ .

أما اللغة فكان إليه المنتهى فيها .

وأما النحو والتصريف فكان فيهما بحرًا لا يشق لوجه .

وأما اطلاعه على أشعار العرب التي كان يستشهد بها على

النحو فكان أمرًا عجيبا ، وكان الأئمة يتحIRON في أمره .

وأما الاطلاع على الحديث فكان فيه غاية (١) ، فهو أكثر ما

يستشهد بالقرآن ، ثم الحديث ، ثم أشعار العرب ، هذا مع ما كان

عليه من الدين المكين ، والتقوى الراسخة (٢) ، والصدق وحسن

السمت ، وكثرة النوافل ، وكمال العقل والوقار والتودد (٣) . وانفرد عن

المغاربة بشيئين : الكرم ، ومذهب الشافعي (٤) .

---

(١) الوافي بالوفيات ٣/٣٥٩ .

(٢) طبقات الشافعية للسبكي ٨/٦٧ .

(٣) مرآة الجنان للياضي ٤/١٧٢ .

(٤) نفع الطيب ٣/٣٦٠ .

(١) ثابت بن الخيار الكلا عي ( ٦٢٨ هـ ) :

أبو المظفر ، وقيل : أبو الحسن ثابت بن محمد بن الخيار الكلا عي أصله من كلبه ، ويعد في أهل جيان ، أخذ القراءات عن أبي العباس أحمد بن نزار ، وقرأ كتاب سيويه طي أبي عبد الله بن مالك المرشاني<sup>(٢)</sup> . أخذ عنه ابن مالك القراءات والنحو<sup>(٣)</sup> . وهو أحد شيوخه الأندلسيين ، وثانيهما أبو طي الشلوبين - ولم أجد لهما - فيما اطلعت عليه - ثالثاً ، ووقع في ترجمته خلط غريب ، وتقول عجيب ، جاء في نفع الطيب : " أبو المظفر ، وقيل : أبو الحسن ، ثابت بن خيار ، عرف بابن الطيلسان ، وأبي رزين ابن ثابت بن محمد بن يوسف ابن خيار الكلا عي<sup>(٤)</sup> .

وفيه :

١ - قوله : ( عرف بابن الطيلسان ) تحريفاً لعل صوابه ( عند ابن الطيلسان ) فإن الطيلسان هذا هو أبو القاسم بن الطيلسان أحد تلاميذ أبي المظفر ثابت بن الخيار الكلا عي

(١) انظر ترجمته في : طبقات الشافعية للسبكي ٢٥٧/٥ ، غايصة النهاية ١٨٠/٢ ، بغية الوعاة ٤٨٢/١ ، نفع الطيب ٢٢٢/٢ -

٢٢٣ ، ٢٢١ .

(٢) نفع الطيب ٢٢٣/٢ .

(٣) بغية الوعاة ١/٤٨٢ .

(٤) نفع الطيب ٢/٢٢٢ .

نص على ذلك ابن مكتوم في ذيل معرفة القراء الكبار (١)

٢ - قوله : ( وأبي رزين ابن ثابت ) صوابه : " وأبورزين :

ثابت . . . . " ، ف " أبورزين " كنية ثالثة لثابت نص عليها

ابن مكتوم (٢) ، ولم يفتن إليها ، كما لم يفتن إلى أن (ابن)

قبيل ( ثابت ) مقحمة د / سعد الغامدي الذي ناقش عبارة

نفح الطيب ، وتبع د / بركات في ظنه تصحيح عبارة المقرئ :

" أخذ القراءات عن أبي العباس أحمد . . . المرشاني ،

وجالس يعيش وتلميذه ابن عمرو (٣) ، والأمر فيها يسير ، فوضع قوله

(من أهل ليلة وأخذ القراءات عن أبي العباس أحمد بن نسوار ، وقرأ

كتاب سيبويه على أبي عبدالله بن مالك المرشاني ) بين

معرضتين كفيل بإيضاح أن الضمير في ( جالس ) يعود على

ابن مالك ، وفي ( أخذ ) و ( قرأ ) يعود على ثابت بن

الخيار .

(٤)  
أبو صادق بن صباح ( ٦٣٢ هـ )

الحسن بن يحيى بن صباح المخزومي المصري الكاتب ، كان

أديباً دينا صالحاً جليلاً ، سمع منه ابن مالك بدمشق . (٥)

(١) ذيل معرفة القراء الكبار ص ٦١ ، وانظر مقدمة أكمل الاعلام ١/٢٩٠

(٢) انظر المصدرين السابقين .

(٣) نفح الطيب ٢/٢٢٣ .

(٤) انظر ترجمته في : التكملة لوفيات النقلة ٣/٣٩٣ ، العبر ٥/١٢٨ ،

شذرات الذهب ٥/١٤٨ .

(٥) مشيخة قاضي القضاة ابن جماعة ص ٥٦٣ ، الوافي بالوفيات ٣/٣٥٩ ، طبقات

الشافعية للسبكي ٨/٦٧ ، غاية النهاية ٢/١٨٠ ، طبقات النحاة

واللغويين ص ١٣٣ .

( ١ )  
أبو بكر السلماني ( ٥٦٤٣ هـ )

عتيق بن أبي الفضل السلماني ، المقرئ\* ، سمع منه ابن مالك

( ٢ )  
الحديث .

( ٣ )  
علم الدين السخاوي ( ٥٦٤٣ هـ )

علي بن محمد بن عبد الصمد أبو الحسن الهمداني المصري ،  
شيخ القراء\* بدمشق . كان فقيها يفتي الناس ، وأماما في النحو  
والقراءات والتفسير ، قصده الخلق من البلاد لا أخذ القراءات عنه ،  
وله مصنغات كثيرة ( ٤ ) ، سمع منه ابن مالك ، وروى عنه ( ٥ ) .

- ( ١ ) انظر ترجمته في : العبر ١٧٧/٥ .  
( ٢ ) شبيخة قاضي القضاة ، ابن جماعة ، ص ٥٦٣ .  
( ٣ ) انظر ترجمته في : العبر ١٧٨/٥ ، طبقات الشافعية للسبكي  
٢٩٧/٨ ، البداية والنهاية ١٣/١٧٠ ، غاية النهاية ١/٥٦٨ ،  
النجوم الزاهرة ٦/٣٥٤ ، بنية الوعاة ٢/١٩٢ ، طبقات  
المفسرين للداودي ١/٤٢٥ ، شذرات الذهب ٥/٢٢٢ .  
( ٤ ) طبقات الشافعية للسبكي ٨/٢٩٧ .  
( ٥ ) شبيخة قاضي القضاة ، ابن جماعة ص ٦٣ ، الوافي بالوفيات ٣/٣٥٩ ،  
مرآة الجنان ٤/١٧٣ ، طبقات الشافعية للسبكي ٨/٦٧ ،  
غاية النهاية ٢/١٨٠ ، طبقات النحاة واللغويين ص ١٣٣ ، نفح  
الطيب ٢/٢٢٢ .



( ١ )  
أبو طي الشلوبين ( ٥٦٤٥ هـ )

عمر بن محمد بن عمر بن عبدالله الأزدى الأندلسي الأشبيلي  
النحوى ، إمام علم النحو ، يقول عنه أصحابه : ( ما يتقاصر الشيخ  
أبو طي الشلوبيني عن الشيخ أبي طي الفارسي ) ( ٢ ) له مصنفات منها :  
تعليق على كتاب سيبويه ، وشرحان على الجزولية ، وحواش على المفصل ،  
والتوطئة - مطبوع .

ذكر المقرئ أن أبا حيان ذكر في باب الجواز من كتابه ( التذييل  
والتكميل ) عن تلميذ ابن مالك علم الدين الفارقي أن ابن مالك ذكر  
أنه " جلس في حلقة الأستاذ أبي طي الشلوبين نحواً من ثلاثة  
عشر يوماً " ( ٣ ) .

وقال ابن الجزرى : " حضر عند الأستاذ أبي طي الشلوبين  
نحو العشرين يوماً " ( ٤ ) .

ونقل ابن مالك عن شيخه الشلوبين في كتابه : شرح  
العمدة ، وشرح الكافية الشافية ( ٥ ) ولم يسمه في شي من ذلك شيخه .

- 
- ( ١ ) انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٣ / ٤٥١ - ٤٥٢ ، المعبر  
١٨٦ / ٥ ، النجوم الزاهرة ٦ / ٣٥٨ ، بغية الوعاة ٢ / ٢٢٤ - ٢٢٥  
شذرات الذهب ٥ / ٢٢٢ - ٢٢٣ .
- ( ٢ ) وفيات الأعيان ٣ / ٤٥١ .
- ( ٣ ) نفع الطيب ٢ / ٢٢٩ - ٢٣٠ .
- ( ٤ ) غاية النهاية ٢ / ١٨١ .
- ( ٥ ) انظر شرح العمدة صفحات : ٥٧٦ ، ٥٩٤ ، ٦٠٢ ، ٦٠٣ ، ٦٦٥ ،  
٧٥١ ، شرح الكافية الشافية ١ / ٥٣٧ ، ١٠٩٧ / ٣ ، ١٠٩٨ ،  
١١٨٠ ، ١٢٤٩ ، ١٧٧٤ / ٤ .

(١) شرف الدين ابن أبي الفضل المرسي (٥٦٥٥هـ)

محمد بن عبدالله بن محمد السُّلَمي ابن أبي الفضل المرسي .  
كان فقيها ، نحويا ، أدبيا ، محدثا ، ذكره في شيخ ابن مالك أكثر من  
ترجم له . (٢)

(٣) ابن عمرو (٥٦٤٩هـ)

محمد بن محمد بن أبي علي بن أبي سعيد بن عمرو ، تلميذ  
ابن يعيث ، حضر عنده ابن مالك وجالسه . (٤)

(٥) نجم الدين أبو الفضل ابن أبي الصقر (٥٦٣٥هـ)

مكرم بن محمد بن حمزة بن محمد المسند القرشي الدمشقي .  
سمع منه ابن مالك ، نصر ابن جماعة ، والصفدي ، وابن الجزري على ذلك . (٦)

- 
- (١) انظر ترجمته في : العبير ٥/٢٢٤ ، الوافي بالوفيات ٣/٣٥٤ ،  
طبقات الشافعية للسبكي ٨/٦٩ ، النجوم الزاهرة ٧/٥٩ ، شذرات  
الذهب ٥/٢٦٩ ، معجم الادباء ١٨/٢٠٩ .
- (٢) شبيخة قاضي القضاة ، ابن جماعة ، ص ٦٣ ، غاية النهاية ٢/١٨٠ .
- (٣) انظر ترجمته في : الوافي بالوفيات ١/١٩٧ ، بغية الوعاة ١/٢٣١ .
- (٤) الوافي بالوفيات ٣/٣٥٩ ، غاية النهاية ٢/١٨١ ، بغية الوعاة  
١/١٣٠ ، نفح الطيب ٢/٢٢٢ ، شذرات الذهب ٥/٣٣٩ .
- (٥) انظر ترجمته في : التكملة لوفيات النقلة ٣/٤٨٢ ، العبير ٥/١٤٦ ،  
النجوم الزاهرة ٦/٣٠٢ ، شذرات الذهب ٥/١٧٤ .
- (٦) شبيخة قاضي القضاة ، ابن جماعة ٦٣ ص ، الوافي بالوفيات ٣/٣٥٩ ،  
غاية النهاية ٢/١٨٠ .

أبو البقاء ابن يعيش ( ٦٤٣ هـ ) ( ١ )

يعيش بن علي بن يعيش بن أبي السرايا بن محمد " الطلقب " موفق الدين ، ويعرف بابن الصانع - بصاد مهملة ونون - كان فاضلا ، ماهرا في النحو والتصريف . شرح كتاب المفصل ، وشرح التصريف الملوكي لا بن جني . ولما دخل ابن مالك حلب لا زم حلقة ابن يعيش . ( ٢ )

\*

تلا ميسذه :

زين الدين بن اليزي ( ٧٢٦ هـ ) ( ٣ )

أبو بكر بن يوسف <sup>(٤)</sup> بن اليزي <sup>(٥)</sup> بن الحريري الشافعي ، قرأ العربية والقراءات جميعا الى سورة الحج على الشيخ أبي عبد الله ابن مالك . ( ٦ )

- ( ١ ) انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٤٦/٧ ، المعبر ١٨١/٥ ،  
بغية الوعاة ٣٥١/٢ ، شذرات الذهب ٢٢٨/٥ .
- ( ٢ ) غاية النهاية ١٨١/٢ ، وانظر فتح الطيب ٢٢٣/٢ .
- ( ٣ ) انظر ترجمته في : ذبول المعبر ١٤٦/١٧ ، الدرر الكامنة  
٥٠١/١ ، شذرات الذهب ٧١/٦ .
- ( ٤ ) في غاية النهاية ( بن سيف ) .
- ( ٥ ) في شذرات الذهب ( ابن المري ) .
- ( ٦ ) غاية النهاية ١٨٥/١ .

شمس الدين أبو العباس ابن خلكان (١٦٨١هـ) (١)

أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الإريفي ، الشافعي .  
كان يشيع ابن مالك - إذا صلى في العادلية - إلى بيته  
تعظيماً له (٢) ، وقد سأل ابن الأثير ابن خلكان عن قوله صلى الله  
عليه وسلم "نعمون بالله من التحور بعد الكور" هل هو بالراء أو  
بالتون ؟ فسأل ابن خلكان عنها ابن مالك (٣) ، فأجاب ، ولعله  
أخذ عنه غير ذلك .

شهاب الدين بن غانم (٧٣٧هـ) (٤)

أحمد بن محمد بن غانم الشافعي ، الأديب ، البليغ .  
سمع من ابن مالك وتأدب به . (٥)

مجد الدين الأنصاري (٧٢١هـ) (٦)

إسماعيل بن الحسين بن أبي التائب (٧) الأنصاري ، الكاتب .  
أخذ النحو عن ابن مالك . (٨)

(١) انظر ترجمته في : المعبر ٣٣٤/٥ ، الوافي بالوفيات ١٢١/٦ ،

البداية والنهاية ٣٠١/١٣ .

(٢) الوافي بالوفيات ٣٥٩/٣ - نفع الطيب ٢٢٣/٢ .

(٣) نفع الطيب ٢٣٣/٢ ، والحوار بعد الكور : النقصان بعد الزيادة ، انظر  
اللسان مادة (حور) .

(٤) انظر ترجمته في : ذيول المعبر ١٩٦/١٢ ، الدرر الكامنة ٢٨٢/١ ،

شذرات الذهب ١١٤/٦ .

(٥) الدرر الكامنة ٢٨٢/١ .

(٦) انظر ترجمته في : ذيول المعبر ١١٨/١٧ ، الدرر الكامنة ٣٩٠/١ ،

شذرات الذهب ٥٥/٦ .

(٧) في الدرر الكامنة ( ابن أبي السائب ) .

(٨) ذيول المعبر ١١٨/١٧ ، شذرات الذهب ٥٥/٦ .

( ١ )  
علم الدين الفارقي

سليمان بن أبي حرب الكفري الفارقي النحوي . كان من تلاميذ  
ابن مالك ( ٢ )

( ٣ )  
ناصر الدين ابن صاكر ( ٥٧٧٣هـ )

شافع بن علي بن عباس بن صاكر الكنتاني ، المسقلاني ، المصري .  
ذكر الكتبي أنه " روى عن ابن مالك " ( ٤ ) .

( ٥ )  
علاء الدين أبو الحسن بن المطار ( ٥٧٢٤هـ )

علي بن ابراهيم بن داود بن سليمان بن المطار ، الشافعي .  
سمع من ابن مالك وروى عنه ( ٦ ) .

( ٧ )  
شرف الدين أبو الحسين اليونيني ( ٥٧٠١هـ )

علي بن محمد بن أحمد اليونيني الحنبلي . قرأ البخاري على  
ابن مالك تصحيحاً ، وسمع منه ابن مالك روايةً ، وأملى عليه فوائد مشهورة . ( ٨ )

- 
- ( ١ ) انظر ترجمته في : الوافي بالوفيات ٣٦٠ / ١٥ ، بافية الوعاة ١ / ٥٩٨ .
  - ( ٢ ) الوافي بالوفيات ٣٦٠ / ١٥ ، نفح الطيب ٢ / ٢٢٩ .
  - ( ٣ ) انظر ترجمته في : فوات الوفيات ٣٧٦ / ١ ، الدرر الكامنة ٢ / ٢٨١ ،  
النجوم الزاهرة ٩ / ٢٨٤ .
  - ( ٤ ) فوات الوفيات ٣٧٦ / ١ ، وانظر الدرر الكامنة ٢ / ٢٨١ .
  - ( ٥ ) انظر ترجمته في : ذيول العبر ١٧ / ١٣٦ ، البداية والنهاية  
١١٧ / ١٤ ، الدرر الكامنة ٣ / ٧٣ ، شذرات الذهب ٦ / ٦٣ .
  - ( ٦ ) مرآة الجنان ٤ / ١٧٣ ، الدرر الكامنة ٣ / ٧٣ .
  - ( ٧ ) انظر ترجمته في : البداية والنهاية ١٤ / ٢٠ ، الدرر الكامنة  
٣ / ١٧١ ، شذرات الذهب ٦ / ٣ .
  - ( ٨ ) الدرر الكامنة ٣ / ١٧٢ .

(١) علم الدين البرزالي (٧٣٩هـ)

القاسم بن محمد بن يوسف بن محمد البرزالي ، الحافظ المحدث ،  
مؤرخ الشام ، أجاز له ابن مالك . (٢)

(٣) شمس الدين أبو عبدالله الأزرعي (٧١٢هـ)

محمد بن إبراهيم بن إبراهيم بن داود بن حازم الأزرعي . (٤)  
الدمشقي ، أخذ العربية عن ابن مالك . (٥)

(٦) شمس الدين أبو عبدالله البعلبي (٧٠٩هـ)

محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي الحنبلي .  
قرأ النحو واللفظ على الشيخ جمال الدين أبي عبدالله بن مالك . (٧)

- 
- (١) انظر ترجمته في : ذيول العبر ٢٠٩/١٧ ، فوات الوفيات ٢٦٢/٢ ، طبقات الشافعية للأسنوي ٢٩٢/١ البداية والنهاية ١٨٥/١٤ ، الدرر الكامنة ٣٢١/٣ ، النجوم الزاهرة ٣١٩/٩ ، شذرات الذهب ١٢٢/٦ .
- (٢) البداية والنهاية ٢٦٧/١٣ .
- (٣) في البداية والنهاية ( ابن حازم الأزرعي ) .
- (٤) انظر ترجمته في البداية والنهاية ٦٨/١٤ ، الدرر الكامنة ٣٦٥/٣ .
- (٥) الدرر الكامنة ٣٦٥/٣ .
- (٦) انظر ترجمته في : ذيول العبر ٤٧/١٧ ، طبقات النحاة واللغويين ص ٢٢٧ ، الدرر الكامنة ٢٥٧/٤ ، بغية الوعاة ٢٠٧/١ ، شذرات الذهب ٢٠/٦ .
- (٧) طبقات النحاة واللغويين ص ٢٢٧ .

قال عنه الذهبي : ( واتقن النحو عن ابن مالك ) . ( ١ )

بها<sup>( ٢ )</sup> الدين أبو عبدالله بن النحاس ( ٦٩٨ هـ )

محمد بن ابراهيم بن أبي عبدالله الحلبي ، شيخ العربية

بالديار المصرية ، وأحد تلامذة ابن مالك ، رثاه بقصيدة نونية . ( ٣ )

قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة ( ٧٣٣ هـ ) ( ٤ )

محمد بن ابراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن حازم

بن صخر بن حجر الكنتاني الحموي الشافعي - سمع من ابن مالك

وقرأ عليه النحو ، وروى عنه ( ٥ ) وترجم لابن مالك في معجم شيوخه . ( ٦ )

( ١ ) ذيل العبر ٤٧/١٧ .

( ٢ ) انظر ترجمته في العبر ٣٨٩/٥ ، الوافي بالوفيات ١٠/٢ ، فوات

الوفيات ٣٥٠/٢ ، طبقات الشافعية للاستوى ٥٠٧/٢ ، غاية

النهاية ٤٦/٢ ، طبقات النحاة واللغويين ص ٢٧ ، بغية الوعاة

١٣/١ ، نفح الطيب ٢٢٨/٢ ، شذرات الذهب ٤٤٢/٥ .

( ٣ ) طبقات الشافعية للاستوى ٤٥٥/٢ ، بغية الوعاة ١٣٧/١ ،

نفح الطيب ٢٢٧/٢ .

( ٤ ) انظر ترجمته في ذيل العبر ١٧٨/١٧ ، الوافي بالوفيات ١٨/٢ ،

البداية والنهاية ١٦٣/١٤ ، الدرر الكامنة ٣٦٧/٣ ، شذرات

الذهب ١٠٥/٦ .

( ٥ ) فوات الوفيات ٣٥٣/٢ ، طبقات الشافعية للاستوى ٣٨٦/١ ،

النجوم الزاهرة ٢٩٨/٩ ، حسن المحاضرة ٢٤٠/١ .

( ٦ ) ص ٥٦١ - ٥٦٢ .

( ١ )  
شمس الدين أبو عبدالله بن الخبّاز ( ٥٦٧هـ )

محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن الخبّاز ، سند الشام ، حدث

عن ابن مالك ( ٢ ) .

بدر الدين بن الفويره ( ٣ ) ( ٦٧٥هـ ) ( ٤ )

محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن حفاظ السلمي ،

الحنفي ، الدمشقي . اشتغل في النحو وطلّى ابن مالك ( ٥ ) .

بدر الدين بن مالك ( ٦ ) ( ٦٨٦هـ )

محمد بن محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجبائي الدمشقي .

قرأ على أبيه ، وأخذ عنه النحو واللغة ( ٧ ) ، ولي وظيفة والده

( ١ ) انظر ترجمته في ذيول العبر ٣٠٦/١٢ ، الدرر الكامنة ٤/٤ ،

شذرات الذهب ١٨١/٦ .

( ٢ ) طبقات الشافعية للسبكي ٦٨/٨ .

( ٣ ) في البداية والنهاية ( ابن النويره ) .

( ٤ ) انظر ترجمته في العبر ٣٠٦/٥ ، الوافي بالوفيات ٢٣٥/٣ ،

وفات الوفيات ٣٩٤/٣ ، البداية والنهاية ٢٧٣/١٣ .

( ٥ ) وفات الوفيات ٣٩٤/٣ ، البداية والنهاية ٢٧٣/١٣ .

( ٦ ) انظر ترجمته في : الوافي بالوفيات ٢٠٤/١ ، طبقات الشافعية

للسبكي ٩٨/٨ ، طبقات الشافعية للأسنوي ٤٥٥/٢ ،

طبقات النحاة واللغويين ص ٢٤٧ ، بغية الوعاة ٢٢٥/١ .

( ٧ ) طبقات النحاة واللغويين ص ٢٤٧ .



بعد وفاته ، وله مصنفات كثيرة منها : شرح ألفية والده وهي المعروفة  
بـ ( شرح ابن الناظم ) ، وشرح التسهيل لكنه ما أتته .

شمس الدين ابن جعوان <sup>(١)</sup> (٥٦٨٢) <sup>(٢)</sup>

محمد بن محمد بن عياس بن أبي جعوان بن عبدالله الأنصاري  
الدمشقي الشافعي . أحد من برع في العربية على ابن مالك ، وكان من  
كبار أصحابه . <sup>(٣)</sup>

محمد الدين أبو المعالي بن الصيرفي <sup>(٤)</sup> (٥٧٢٢)

محمد بن محمد بن علي بن إبراهيم بن أبي القاسم الأنصاري  
الشافعي ، التقى بابن مالك . ذكر الصفدي <sup>(٥)</sup> أن من روى عن ابن  
مالك ( أبو عبدالله الصيرفي ) ، ويرجح د / سعد الغامدي أن المقصود  
به ( أبو المعالي الصيرفي ) . <sup>(٦)</sup>

- 
- (١) في البداية والنهاية ( ابن جفوان ) .
  - (٢) انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ١٤٩١/٤ ، الوافي بالوفيات  
٢٠٣/١ ، طبقات النحاة واللغويين ص ٢٤٦ ، بغية الوعاة ١/٢٢٤ ،  
شذرات الذهب ٥/٣٨١ .
  - (٣) تذكرة الحفاظ ١٤٩١/٤ ، الوافي بالوفيات ٢٠٣/١ .
  - (٤) انظر ترجمته في : ذيول العبر ١٢٣/١٧ ، الوافي بالوفيات  
٢٣١/١ ، الدرر الكامنة ٣١٩/٤ ، شذرات الذهب ٦/٥٨ .
  - (٥) الوافي بالوفيات ٣/٣٦٢ .
  - (٦) اكمال الاعلام ١/٤٣ .

( ١ )  
شهاب الدين أبو الثناء الحلبي ( ٥٧٢٥ هـ )

محمود بن سلطان بن فهد الحلبي ثم الدمشقي ، علامة الأرب ، علم البلاغيين . روى عن ابن مالك الألفية <sup>( ٢ )</sup> ، وذكره صاحب الدرر فيمن سمع من ابن مالك واشتغل عليه في النحو <sup>( ٣ )</sup> .

( ٥ )  
زين الدين أبو البركات <sup>( ٤ )</sup> بين المنجّاء ( ٦٩٥ هـ )

المنجّاء بن عثمان بن أسعد بن المنجّاء التنوخي ، الدمشقي ، شيخ الحنابلة وعالمهم . أخذ النحو عن ابن مالك <sup>( ٦ )</sup> .

- ( ١ ) انظر ترجمته في : ذيل العبر ١٧ / ١٤٠ ، البداية والنهاية ١٤٠ / ١٤ ، الدرر الكامنة ٥ / ٩٢ ، شذرات الذهب ٦ / ٦٩ .
- ( ٢ ) نفع الطيب ٢ / ٢٢٣ .
- ( ٣ ) الدرر الكامنة ٥ / ٩٢ ، ٩٣ ، وانظر ذيل العبر ٧ / ١٤٠ .
- ( ٤ ) في اكمال الاعلام ١ / ٣٩ ( أبو بكر ) .
- ( ٥ ) انظر ترجمته في : البداية والنهاية ١٣ / ٣٤٥ ، ذيل طبقات الحنابلة ٢ / ٣٣٢ و شذرات الذهب ٥ / ٤٣٣ .
- ( ٦ ) طبقات النحاة واللغويين ص ١٢٣ ، نفع الطيب ٢ / ٢٢٨ .

شرف الدين أبو القاسم (١) البارزي (٥٧٣٨ هـ) (٢)

هبة الله بن عبد الرحيم بن ابراهيم بن البارزي الجهنسي (٣) ،  
الشافعي . سمع النحو من ابن مالك واخذه عنه (٤) .

من تصانيفه : روضات الجنان في تفسير القرآن ، كتاب الفريدة  
البارزية في حل الشاطبية ، وغيرها .

شرف الدين النووي (٥٦٧٦ هـ) (٥)

يحيى بن شرف بن يزي بن حسن بن حسين بن حزام بن  
محمد بن جمعة النووي . شيخ الاسلام ، من كبار فقهاء الشافعية  
المشهورين . من آثاره : المنهاج ، وروضة الطالبين ، وشرح صحيح  
مسلم ، ورياضي الصالحين ، وتهذيب الاسماء واللفظيات .

- 
- (١) في شذرات الذهب ( أبو القاسم ) .
  - (٢) انظر ترجمته في : ذيول العبر ٢٥٢/١٧ ، طبقات الشافعية  
للسبكي ٢٨٢/١ ، طبقات الشافعية للاسنوي ٣٨٧/١٠ ،  
البداية والنهاية ١٨٢/١٤ ، الدرر الكامنة ١٧٦/٥ ،  
شذرات الذهب ١١٩/٦ .
  - (٣) في البداية والنهاية ( الجهنسي ) .
  - (٤) شذرات الذهب ١١٩/٦ .
  - (٥) انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ١٤٧٠/٤ ، العبر ٣١٢/٥ ،  
طبقات الشافعية للسبكي ٣٩٥/٨ ، شذرات الذهب ٣٥٤/٥ .

أخذ عن ابن مالك النحو ، ونقل عنه في كتبه قائلا : " شيخنا جمال  
الدين بن مالك " ( ١ )

وفاته :

كانت وفاة ابن مالك سنة ٦٧٢ هـ ، ودفن بدمشق ( ٢ ) ورشاه

كثيرون .

---

( ١ ) تهذيب الاسماء واللفات ، القسم الثاني ٦٠ / ١ ، ٦١ ، وانظر  
طبقات النحاة واللفويين ص ١٣٣ ، تذكرة الحفاظ ١٤٧١ / ٤ ،  
١٤٧٢ .

( ٢ ) فوات الوفيات ٤٥٣ / ٢ ، الوافي بالوفيات ٣٦٤ / ٣ .

( مؤلفات ابن مالك )

كان ابن مالك - رحمه الله - اماما في علوم كثيرة منها العربية والقراءات والحديث والفقه وأصوله، وترك آثارا جليلة في فنون متنوعة، جلها فسي اللغة والنحو والصرف والقراءات ، وفيما يلي بيان بأسماء مؤلفات ابن مالك مقسمة حسب موضوعاتها الرئيسية : ( ١ )

( أ ) : مؤلفات اللغوية : ( ٢ )

- ١ - أرجوزة في الضاد والظاء .
- ٢ - الارشاد في الفرق بين الظاء والضاد .
- ٣ - الاعضاد في الفرق بين الظاء والضاد ( مطبوع ) .
- ٤ - الاعتماد في نظائر الظاء والضاد ( مخطوط ) .
- ٥ - الاعلام بتثليث الكلام ( مخطوط ) .
- ٦ - الاعلام بمثلث الكلام ( مطبوع ) .
- ٧ - اكمال الاعلام بتثليث الكلام ( مطبوع ) .
- ٨ - الالفاظ المختلفة في المعاني المؤلفة ( مخطوط ) .
- ٩ - بيان ما فيه لغات ثلاث فأكثر ( مخطوط ) .

( ١ ) وقد رتبتمها هجائيا ، وانظر فيها مقدمات الكتب التالية :

- تسهيل الفوائد ، تحقيق د / كامل بركات .
- شرح عمدة الحافظ ، تحقيق د / عبد المنعم هريدي .
- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد ، تحقيق د / محمد عبد الرحمن المغدي .

وانظر أيضا المصادر والمراجع التي ذكرتها عند ترجمة ابن مالك .

( ٢ ) عقد الاستاذ غنيم غانم الينبعاوي فضلا جيدا للحديث عن مؤلفات

ابن مالك اللغوية في رسالته ( ابن مالك اللغوي ) ص ٢٣-١٣٨

عندنا ووصف مناهجها و أشار الى المطبوع منها ، ووصف النسخ التي وقف عليها بما لم يطبع مما يدل على تتبع واع وجلد ومثابرة ، ولوقاف ذلك الفصل بالفرض آثرت الاكتفاء بسرد أسماء المؤلفات اللغوية لابن مالك هنا .

- ١٠- بيتان عليهما شرح له يتضمن ضوابط ظاءات القرآن وكثيرا من ضوابط  
 غيره ( مخطوط ) .
- ١١- تحفة الاحظاء في الفرق بين الضاد والظاء ( مخطوط ) .
- ١٢- تحفة المودود في المقصور والمدود ( مطبوع ) .
- ١٣- ثلاثيات الانعال ( مخطوط ) .
- ١٤- جمع اللغات المشكلة .
- ١٥- ذكر معاني ابنية الاسماء الموجودة في المفصل ( مخطوط ) .
- ١٦- رسالة في الاشتقاق ( مخطوط ) .
- ١٧- شرح الاعتضاد في الفرق بين الظاء والضاد ( مخطوط ) .
- ١٨- شرح تحفة المودود في المقصور والمدود ( مطبوع ) .
- ١٩- شرح لامية الانعال ( مطبوع ) .
- ٢٠- الضرب في معرفة لسان العرب (١) .
- ٢١- فتاوى في العربية .
- ٢٢- الفرق بين الظاء والضاد ( مخطوط ) .
- ٢٣- فعل وأفعل .
- ٢٤- قصيدة في الاسماء الموثقة .
- ٢٥- لامية الافعال ( المفتاح في ابنية الافعال ) ( مطبوع ) .
- ٢٦- ما ورد من الافعال بالواو والياء ( مطبوع ) .
- ٢٧- المثلث في اللغة .
- ٢٨- النظم الاوجز فيما يهمز وما لا يهمز وشرحه ( مطبوع ) (٢)

(١) يحسن أن تعود الى مناقشة نسبة هذا الكتاب الجيدة التي جاءت

في ( ابن مالك اللغوي ) ص ١٢٦-١٢٧ .

(٢) حققه الدكتور / على حسين البواب ، وطبع في الرياض .

٢٩- نظم الفرائد .

٣٠- وفاق الاستعمال في الاعجام والاهمال ( مخطوط ) .

٣١- وفاق المفهوم في اختلاف المقول والموسوم ( مخطوط ) (١)

(ب) : مؤلفاته في القراءات :

١ - القصيدة المالكية في القراءات السبعة ( مخطوط ) .

٢ - اللامية في القراءات ( مخطوط ) .

(ج) : مؤلفاته في الصرف :

- إيجاز التعريف في علم التصريف ( مطبوع ) .

(د) : مؤلفاته في الخط :

- له أرجوزة في الخط ( مخطوط ) (٢)

(هـ) : مؤلفاته في الأصول :

- بنية الأريب وغنية الأديب (٣)

(و) : مؤلفاته النحوية :

١ - أجوبة على أسئلة جمال الدين اليميني في النحو ( مخطوط ) .

٢ - إكمال العدة .

(١) حققه في رسالة علمية نال بها درجة الماجستير من كلية اللغة

العربية بالجامعة الإسلامية - بدر الزمان محمد شفيع النيبالي  
حدثني بذلك أستاذي المشرف .

(٢) راجع مقدمة التسهيل ص ٤٠ فقد شك الدكتور / بركات فسي

صحة نسبة هذه الأرجوزة الى ابن مالك .

(٣) كذا ذكره صاحب هدية العارفين ٢ / ١٣٠ ، ولم أقف له على ذكر

عند غيره ، وفي النفس من نسبه شي \* .

- ٣ - بلغة ذوى الخصاصة في شرح الخلاصة (١).
- ٤ - الخلاصة : الأرجوزة الشهيرة الموسومة بالألفية ، والتي اختصرها من أرجوزته الكبيرة الكافية الشافية ( مطبوع ) .
- ٥ - تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد ( مطبوع ) .
- ٦ - تنبيهات على مقدمة ابن الحاجب ، ويسمى أحيانا " النكت " .
- ٧ - سبك المنظوم وفك المختوم ( مخطوط ) . منه نسخة ببرلين رقمها ( ٦٦٣٠ ) عدد أوراقها ٨٦ ورقة في كل صفحة أحد عشر سطرا ، وهي نسخة تامة قديمة تم نسخها سنة ٦٦٥ هـ . ولدى مصورة عنها ، وستأتي الموازنة بينه وبين الفوائد المحوية .
- ٨ - شرح اكمال العدة .
- ٩ - شرح تسهيل الفوائد ( طبع الجزء الأول منه بتحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد ) .
- ١٠ - شرح الجزولية .
- ١١ - شرح عدة الحافظ وعدة الالفاظ ( طبع الجزء الأول منه بالقاهرة بتحقيق الدكتور / عبدالمنعم هريدى ) . ثم طبع كاملا في العراق بتحقيق / عدنان الدورى .
- ١٢ - شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ( اعراب مشكل البخارى ) ( مطبوع ) .

(١) ذكره أيضا البغدادي في هدية العارفين ١٣٠ / ٢ ، ويشك كثير من الباحثين في شرح ابن مالك ألفيته / انظر مقدمة التسهيل للدكتور محمد بركات ص ٤٠ .



- ١٣- عمدة الحافظ وعدة اللافظ ( مخطوط ) .
- ١٤- الفوائد المحوية ( وهو الكتاب الذي أحققه ، وسأفرد له بابا خاصا ) .
- ١٥- الكافية الشافية ( مطبوع ) .
- ١٦- المقدمة الأسدية ( مخطوط ) .
- ١٧- الموصل في نظم المفصل .
- ١٨- الوافية شرح الكافية ( مطبوع بعنوان شرح الكافية ) .

## الباب الثاني

### الفوائد المحوية

توثيق نسبه وتحقيق عنوانه :

كتاب " الفوائد " من كتب ابن مالك لم يشتهر بين الناس فقل ذكره ، وقل من العلماء من وقف عليه وعرف حقيقته لكن ذلك لا يطعن في صحة نسبه الى ابن مالك ، وما يؤيد صحة نسبه اليه الأمور التالية :

١ - جاء في مقدمة النسخة الخطية الوحيدة منه : " . . قال الشيخ جمال الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن مالك الجبائسي الطائي . . . . . وسميته " الفوائد المحوية في المقاصد النحوية . . " (١)

٢ - لم أقف - فيما اطلعت عليه - على شك أحد من العلماء في صحة نسبه إلى ابن مالك (٢) .

٣ - ذكر الكتاب وعزاه إلى ابن مالك عدد من العلماء الأثبات منهم الامام أبو جعفر أحمد بن يوسف الرعيثي فقد نقل المقرئ قوله : " قلت : ابن مالك له كتابان : أحدهما " الفوائد " صنعه أولاً ثم صنع تسهيل الفوائد بعده ، وكأنه سهل فيه كتاب الفوائد ، وكنت وقفت على هذا الكتاب المسمى بالفوائد ببيلدنا غرناطة ، فلما وصلنا الى هذه البلاد بحثنا عنه فلم نجده ، وتماذى الأمر على ذلك الى سنة ٧٦٠ ، فوجدناه في حلب ، وهو الآن عندنا ، وهو عزيز الوجود ، ولذلك خفي على القاضي صلاح الدين - الصفي - . . . . . " (٣)

(١) انظر ص ١ من النص المحقق .

(٢) ستأتني مناقشة الدكتور بركات في كلامه حول هذه المسألة .

(٣) نفح الطيب ٢٧٦/٧ .

ومنهم الإمام المحدث الثبت ابن رشيد السبتي فقد أورد الدماميني في شرحه التسهيل قوله : " ونظم رجلا في النحو تستعمله المشاركة ثم نشره في كتابه المسمى بـ ( الفوائد النحوية والمقاصد المحوية ) ثم صنف كتابه تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد تسهيلات لذلك الكتاب وتكميلا . . . " (١)

كما ذكره سعد الدين بن عربي في أبيات له فقال :

إِنَّ الْإِمَامَ جَمَالَ الدِّينِ فَضَّلَهُ      إِلَهُهُ      وَلِنَشْرِ الْعِلْمِ أَهْلَكَهُ  
 أَمَلَى كِتَابًا لَهُ يُسَمَّى " الْفَوَائِدُ " لَمْ      يَزَلْ مُفِيدًا      لِذِي لُبٍّ تَأَمَّلَهُ  
 فُكِّلَ مَسْأَلَةً فِي النَّحْوِ يَجْمَعُهَا      إِنَّ الْفَوَائِدَ جَمْعٌ لَا تَنْظِيرَ لَكَ (٢)

أيضا  
 وما يؤيد صحة نسبة الكتاب الى ابن مالك/القول والاشارات الى الكتاب التي أوردها الامام الشاطبي في شرحه الالفية ، ومنها :

- ١ - قوله : " . . . مع ورود السوء ال على ابن مالك هنا ، وفي التسهيل ، والفوائد المحوية " .
- ٢ - قوله : " . . . وقد تحرز في الفوائد المحوية فقال : الا أن يكون فعلا لم يبرز فاعله . " (٤) .
- ٣ - قوله : " . . . مما يبين أن العرب انما أرادت بما الداخلة عليها الكافة لا التوكيدية . . . في الفوائد المحوية " (٥) .

-----

(١) تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد للدماميني ١/٣١٠ .  
 (٢) انظرها في فوات الوفيات ٣/٤٠٨ ، نفع الطيب ٢/٢٢٤ ، وانظر بغية الوعاة ١/١٣٣ .  
 (٣) شرح الالفية للشاطبي ( المقاصد الشافية ) ١/٢٠٦ .  
 (٤) شرح الالفية للشاطبي ٢/٢٠٩ ، وانظر الفوائد ص ٢٤ .  
 (٥) شرح الالفية للشاطبي ٢/٤٢٨ ، وانظر الفوائد ص ٣٢ .

٤ - قوله : " وقد حرر عبارته في التسهيل والفوائد فأتى بلفظ الجواز اذا ( كذا ) قال في الامالة : وهي أن تنحى جوازا الى آخره فقيده بالجواز ... " (١)

٥ - قوله : " ولم يقل : اذا كان الماضي على فَعَلٍ ، كما قال في الفوائد ، تخفيفا لوزن الكلمة بعد اتصال الضمير بها ، لأن وزنها الان فَعَلت . . . . فالذى قال في الفوائد من كون الماضي على فَعَلٍ صحيح لكن منه ما هو بحق الأصل ، ومنه ما هو بمقتضى الاطلاق ... " (٢)

٦ - قوله : " و على هذا جرى سيبويه ان قال : اذا كان أول فعلت مكسورا وهو أحسن من جهة التعليم من قوله في الفوائد : أو عين فَعَلٍ فَعَلًا ... " (٣)

وهذه الامور لا تدع مجالا للشك في نسبة كتاب " الفوائد " الى ابن مالك ، ومن الضريب أن الدكتور / بركات اضطرب اضطرابا عجيبا في نسبة هذا الكتاب وانتهى الى قوله : " ويظهر أن هذه التسمية - تسهيل الفوائد - قد أثارت فضول بعض من ترجموا لابن مالك ، فقال بعضهم : ان ( ال ) في الفوائد للعهد ، وأن للمصنف كتابا اسمه الفوائد ، وقال آخرون ان الأمر كذلك فيما يتصل بالمقاصد ... ولا أدري لم أقل ابن مالك ذكر هذه الكتب التي لخص منها التسهيل إذا كانت له حقا كما زعم هو ، لا الرواة " (٤)

(١) شرح الالفية للشاطبي ٦٥/٥ ، وانظر الفوائد ص ١٦٦

(٢) شرح الالفية للشاطبي ٥٨/٥ ، وانظر الفوائد ص ١٦٦

(٤) مقدمة التسهيل ص ٦٤

وقد سبق أن أورد الدكتور بركات الخلاف حول حقيقة ( الفوائد )  
فذكر أن العجيسي يرى أن التسهيل ملخص من كتاب الفوائد ، كما نقل  
ذلك عن السيوطي الذي نقله عن شيخه عبد القادر المكي (١) ثم نقل  
عن شرح الدماميني كلام ابن رشيد الذي أوردته سابقا ، والذي يدل على  
أن التسهيل أوفى من الفوائد (٢) ، غير أن الخلاف في الفوائد والتسهيل  
أيها أوجز من الآخر بل أصله لا يعني اختلافهم في صحة نسبة  
الكتاب إلى ابن مالك فنسبته إليه عندهم ثابتة ، لذا لا يجمّل أن  
نصمهم بالتمحل والأدعاء كما يفهم من كلام الدكتور بركات . وسبب  
هذه البلبلة كلها - كما أسلفت - أن الكتاب عزيز الوجود كما قال الرعيني .  
بقي أن أشير إلى أن أكثر النصوص التي سبق إيرادها تسمى الكتاب  
" الفوائد " وتقف عند ذلك ، وسماه ابن رشيد - كما سبق - " الفوائد  
النحوية والمقاصد المحوية " ، وسماه الشاطبي في مستهل شرحه الألفية  
" الفوائد المحوية في المقاصد النحوية " (٣) ، وقد آثرت هذه  
التسمية لأنها أقرب قراءة لما جاء في أول النسخة الوحيدة من الفوائد  
، ولأن الشاطبي الذي ذكرها اطلع على الكتاب ونقل عنه كما سبق .

(١) مقدمة التسهيل ص ٤٠ - ٤١ .

(٢) المصدر نفسه ص ٤١ .

(٣) شرح الألفية للشاطبي ١/٣٠٢ .

منهجه ومذهب ابن مالك النحوى فيه :

أفصح ابن مالك عن الغرض من تأليفه كتاب الفوائد في مقدمته  
اذ قال : " . . فاني استخرت الله تعالى بعد نظم ( الموصل ) في  
تصنيف كتاب يحيط من العربية بما يستقصر في تخليصه أكثر المطولات  
، ويستطال في تلخيصه المختصرات ، ليتم ما نويته من إعانة الأذكياء  
بالإيجاز وجمع المفترقات بالضوابط الكلية القريبة المتناول ، ليو من عليهم  
من السآمة ، إن الطباع تختلف ، فرب مدرك يتيسر له الإدراك بالنظم  
أكثر منه بالنثر ، ورب مدرك بخلاف ذلك . . . "

وتبين من هذا أن ابن مالك يهدف من هذا الكتاب إلى تأليف  
كتاب مختصر يعين الأذكياء على إدراك قضايا النحو ومسائله في أوجز  
عبارة ، وقد حقق هذه البغية فكان الفوائد موجزا غاية الإيجاز بل إن إيجازه  
يصل في كثير من الأحيان إلى درجة يصعب معها فهمه ، والأمثلة على  
ذلك كثيرة منها :

١ - قوله : " فصل : لا يصح وصف مؤنث عار من علامة غالبا ،  
ولا فعلى فعلان ، ولا فعلا أفعل - الا ما نقل الى الاسمى حقيقة أو حكما  
- خلافا للكوفيين . . . " ( ١ )

٢ - قوله : " والخبر مفرد وجملة . والمفرد كائن المبتدأ نسي  
المعنى أو منزل منزلته ، وكلاهما مشتق وغير مشتق . فالمشتق متحمل للضمير  
ما لم يرفع ظاهرا . ويستكن الضمير إن جرى على ما هو له ، وإلا برز مطلقا ،  
وعند الكوفيين ومن وافقهم بشرط خوف اللبس " ( ٢ )

( ١ ) الفوائد المحوية ص ١٠ .

( ٢ ) المصدر نفسه ص ٢٤ .

٣ - قوله : " و ( إِنْ ) النافية كـ " ما " في اللاحق على رأى ،  
وربما استعملت " ليس " استعمال " ما " . وربما عطف بها " ( ١ ) .

٤ - قوله : " وما ذكر للجزأين في باب الابتداء فجازهننا  
إلا ما استثنى ، وتقديم الخبر متنع هنا ، وكذلك التوسيط إلا توسيط الظروف  
وحروف الجر . و ربما اقتصر على اسمها أو خبرها إن ثبت دليل إلا أن  
حذف اسمها مخصوص بالضرورة " ( ٢ ) .

٥ - قوله : " المرفوع بالفعل كجزءه فأصله أن يليه ، وقد  
يفصل بينهما بالمنصوب إلا أن يكون المرفوع ضميرا لا يفصل ، أو خيف التباسهما ،  
أو قرن المنصوب بالا ، أو شابه المقرون بها . ويجب خلاف الأصل إن قرن  
بالا ، أو شابه المقرون بها ، أو أضيف إلى ضمير يعود إلى المنصوب ، أو كان  
ظاهرا والمنصوب ضميرا متصلا " ( ٣ ) .

٦ - قوله في حروف الجر : " وإبقاء الأصل لما توهم خروجه  
عنه من هذه الحروف بتضمين معناه الأصلي أولى من الحكم على الحرف  
بإشتراك أو زيادة " ( ٤ ) .

وقد أدرك القداما رحمهم الله ما في الفوائد من اختصار يصل أحيانا  
إلى عدم فهم المعنى فالشاطبي يذكر قول ابن مالك في الفوائد : " أو عين  
فَعِلَ فِعْلًا " ( ٥ ) فيذكر أنه يصل إلى حد الالغاز ( ٦ ) .

( ١ ) الفوائد المحوية ص ٢٨ .

( ٢ ) المصدر نفسه ص ٣١ .

( ٣ ) المصدر نفسه ص ٣٩ .

( ٤ ) المصدر نفسه ص ٥٧ .

( ٥ ) المصدر نفسه ص ١٦٦ .

( ٦ ) شرح الألفية للشاطبي ٥٨/٥ .

وأدرك ابن مالك نفسه ذلك في كتابه فألف "تسهيل الفوائد  
وتكميل المقاصد" تسهيلا للفوائد وتكميلا لمقاصده .

وسا يتصل بشدة اختصار الفوائد ما نراه واضحا في عدم استشهاد  
ابن مالك فيه بشي من القرآن الكريم أو الأحاديث الشريفة ، وقله شواهد  
من كلام العرب ، ان لم يستشهد بييت شعر كاملا ، وما استشهد به من الشعر  
- ان كان يريد - لا يتجاوز ثلاثة أجزاء من ثلاثة أبيات هي :

١ - \* فندلا زريق المال ندل الثعالب \*

٢ - يا تيم تيم عدى . . \*

٣ - . . . . \* وعائذا بك . . . . \* (١)

أما شواهد من أقوال العرب وأمثالهم فقليلة جدا . (٢)

وسا يتصل بذلك إيراده الرأي النحوي دون نسبه إلى أحد ممن  
أئمة النحو واللغة في أحيان كثيرة (٣) .

(١) انظر الفوائد المحوية صفحات ٦١ ، ٧٨ ، ٤٤٠ على التوالي .

(٢) انظرها في فهرس الأمثال وأقوال العرب ص ١٩٥

(٣) أكتفي بالاشارة الى بعض الصفحات التي جاء فيها ذلك فانظر

صفحات ٢ ، ٦ ، ٧ ، ١٥ ، ٢٦ ، ٣٢ ، ٣٨ ، ٤٠ ، ٥٤ ، ٩٦ ،

١٠١ ، ١٠٧ ، ١١٧ ، ١٤٣ ، ١٦٦ .



مذهب ابن مالك النحوي في الفوائد :

تقدم أن الفوائد متن مختصر شديد الاختصار ، وهذا يجعل استخلاص منهج ابن مالك النحوي منه أمرا ليس يسيرا ، ومع هذا يمكن الإشارة إلى أن ابن مالك يخالف الكوفيين في أكثر المسائل التي ذكر رأيهم فيها آخذا برأي البصريين دون أن يصرح بهم ، والأشياء على هذا كثيرة جدا منها :

- ١ - قوله : " وتصحيح المذكر مشروط بخلوه من تاء التانيث ، وكونه لمن يعلم ، أو مشبها به علما أو صفة لا يمتنع جمع مؤنثها بالألف والتاء خلافا للكوفيين في الأول والآخِر " (١) .
- ٢ - قوله : " ولا تزداد ( من ) ولا تقتضي نفيًا خلافا للكوفيين " (٢) .
- ٣ - قوله : " وتجتمع « لام الابتداء » مع حرف التنفيس خلافا للكوفيين . ولا تدخل على خبر غير أن وخالف الكوفيين في لكن ، ولا حجة فيما أوردوه لندوره ، وامكان زيادة اللام كما في/ هذا الباب " (٣) .
- ٤ - قوله : " ولام لعل الأولى زائدة لجواز سقوطها خلافا للكوفيين " (٤) .

-----  
(١) الفوائد النحوية ص ٦ .

(٢) المصدر نفسه ص ٢٠ .

(٣) المصدر نفسه ص ٣١ .

(٤) المصدر نفسه ص ٣٣ .

٥ - قوله في باب التنازع : " والمختار إعمال الألف قرب خلافا للكوفيين " (١)

٦ - قوله " والواقع بعد لولا غير التحضيضية مبتدأ لا فاعل خلافا للكوفيين " (٢)

٧ - قوله عن فعل الأمر : " وهو موقوف لا مجزوم خلافا للكوفيين " (٣)

وسا ينبغي ذكره أن ابن مالك وإن كان يخالف الكوفيين في أكثر آرائهم التي ذكرها يكفي أحيانا بإيراد رأيهم دون ما يشعر بمخالفته إياه ، بل قد يفهم من كلامه أنه يراه ، ومن ذلك :

١ - قوله : " إلا أن حرفي اعراب المنقوص والمقصور يحذفان في جمع التذكير ، وتلى علامته الفتحة في المقصور دلالة على الألف ، والضم والكسرة عند الكوفيين إن كان أعجميا " (٤)

٢ - قوله في توكيد النكرة : " وإن كانت محدودة أجاز الكوفيون توكيدها بكلِّ وأخواته " (٥)

٣ - قوله في ( أو ) : " وتجنُّ للإضراب على رأى الكوفيين " (٦)

٤ - قوله " وترخيم المضاف والثلاثي جائز عند الكوفيين " (٧)

(١) الفوائد المحوية ص ٤٢

(٢) المصدر نفسه ص ٥٦

(٣) المصدر نفسه ص ١٠٧

(٤) المصدر نفسه ص ٨ - ٩

(٥) المصدر نفسه ص ٦٨

(٦) المصدر نفسه ص ٧٥

(٧) المصدر نفسه ص ٨١

وما يتصل بهذا أنه صرح بمخالفة البصريين آخذاً بمذهب الكوفيين  
في قوله ( مِنْ ) : " ولا يمتنع أن يبتدأ بها الزمان خلافاً للبصريين (١) .  
ويتصل باعتباره آراء البصريين - غالباً - موقفه من المسموع إذا خالف  
القاعدة المطردة ، إذ يذهب مذهبهم في عدم القياس عليه ومن أمثلة  
ذلك :

١ - قوله : " وكون المصدر حالاً متوقفاً على السماع إلا في  
نحو : هو الرجل أدبياً ، وأماً علماً فعالمٌ خلافاً للمبرد في قياس ما دلّ عليه  
الفعل (٢) .

٢ - قوله : " وما أوهم ذلك من مسموع ألحق بنوادر (٣) .

٣ - قوله : " وما لم يكن كذلك فمأخذه السماع (٤) .

---

( ١ ) الفوائد المحوية ص ٥٤ .

( ٢ ) المصدر نفسه ص ٥٠ .

( ٣ ) المصدر نفسه ص ١٠٣ .

( ٤ ) المصدر نفسه ص ١٢٣ ، وانظر صفحات ١٤٥ ، ١٥٠ ، ١٦٠ .

موازنة بينه وبين مؤلفات ابن مالك : الألفية ، وسبك المنظوم ،

وتسهيل الفوائد .

( ١ ) - موازنة بينه وبين الألفية :

تقدم في بحث توثيق نسبة ( الفوائد المحوية ) الى ابن مالك  
ايراد قول ابن رشيد " ونظم رجزا في النحو عظيم الفائدة ، تستعمله  
المشاركة ثم نشره في كتابه المسمى بالفوائد المحوية " ( ١ ) وهذا يجعل  
المرء يتساءل عن هذا الرجز أهو المؤلف صل في نظم المفصل ؟

وقد يعيل الباحث الى هذا أخذا بما يستشف من مقدمة الفوائد  
لكن يعترضه أن المؤلف هذا لم أجد أحدا نقل عنه أو أشار اليه  
اطلاعه عليه ما يجعل معرفة ذلك أمرا شبيها بالمستحيل غير أن نصا  
في نهاية شرح الألفية للشاطبي - تفضل بإطلاعي عليه أستاذي الدكتور  
- محمد ابراهيم البنا - يقرب المسألة الى درجة معقولة ، يقول الشاطبي :  
" والكافية هي أرجوزته الكبرى المسماة بالكافية الشافية . . . . ولم أقف  
عليها بعد لكن رأيت عن بعض الشيخ مقيدا أنها منشورة في الكتاب  
المسمى بـ " الفوائد المحوية في المقاصد النحوية ، وقد رأيت هذا الكتاب  
، ورأيت اختيار ابن مالك موافقا - في الغالب - لما اختاره في هذا النظم " ( ٢ )  
وما ختم به الشاطبي كلامه هو الراجح ، فعبارة الفوائد أقرب إلى عبارة  
الألفية بل انها تكاد تكون موافقة لها في أحيان كثيرة .

( ١ ) تعليق الفوائد ٣١/١

( ٢ ) شرح الألفية للشاطبي ٤٢٦/٥

ولما كانت الألفية نظاماً يحول بين ابن مالك وبين استيفاء قدر يخدم  
غرضه التعليمي الذي أنشأها من أجله وكان "الفوائد المحوية" نشرها  
يستطيع فيه أن يذكر ما يريد دون أن تضطره إلى اختصاره ضرورة وزن أو  
قافية أصبح من اللازم أن نجد في الفوائد مسائل وتفصيلات لا نجدها  
في الألفية، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

١ - قال في الألفية :

بتاء فعلت وأنت ويا افعلس

(١) ونون اقبلن فعل ينجلس

وجاء في الفوائد : " ويعتبر الفعل بتاء التأنيث الساكنة ، ونون التوكيد ،  
ولزومه متصلاً بياء المتكلم نون الوقاية ، وجواز اتصال ضمير الرفع البارز به ،  
وموافقته في المعنى لما ثبتت فعليته مع كونه على زنة تخص الأفعال (٢) .

٢ - لم يذكر في باب المعرفة والنكرة من الألفية (٣) شيئاً

عن ضمير الشأن ولا عن ضمير الفصل في حين قال في الفوائد : " ومنه  
السمي ضمير الشأن عند البصريين والمجهول عند الكوفيين ، ولا يفسر  
إلا بجملته متأخرة ... " (٤)

وعقد لضمير الفصل فصلاً في الفوائد (٥) .

(١) ألفية ابن مالك ص ٩ .

(٢) الفوائد المحوية ص ٢ .

(٣) ألفية ابن مالك ص ١٢-١٣ .

(٤) الفوائد المحوية ص ١٦ .

(١)  
٣ - عقد في الفوائد فصلا لدخول الفاء في خبر المبتدأ ،

ولم يشر الى ذلك الفصل في باب الابتداء من الألفية .

٤ - جاء في الألفية :

وبعد ما وليس جرابها الخبر

(٢)  
وبعد لا وثق كان قد يجز

وقال في الفوائد : " وتزاد بـ الجـر في الخبر بعد كان المنفية ،  
وليس ، وما ، ولا ، وهل . وقد تزداد بعد النفي في الحال ، وخبر أن ،  
والمفعول الثاني في باب ظن ، ودخولها بعد هل مصحح لدخولها بعد  
" ما " التسمية خلافا لبعضهم ، ولكنها وقوعها في خبر ليس . وربما حذف  
فحذف بالجر على توهمها " . (٣)

٥ - ذكر في الفوائد اللغات في ( لعل ) (٤) ، ولم يشر الى

شي منها في الألفية .

٦ - جاء في الألفية :

وما من المنموت والنعته عقل

(٥)  
يجوز حذفه وفي النعت يقل

-----  
(١) الفوائد المحوية ص ٢٥ .

(٢) ألفية ابن مالك ص ٢٠ .

(٣) الفوائد المحوية ص ٢٨ .

(٤) المصدر نفسه ص ٣٣ .

(٥) ألفية ابن مالك ص ٤٥ .

وقال في الفوائد : " . . . يحذف الموصوف على غير قياس ، فمنه ما ينوي ، وهو الأكثر ، فلا يفارق وصفه ما كان له ، ومنه ما لا ينوي فيجسرى على وصفه أحكام الأسماء الجامدة غالباً " (١) .

ومثل ذلك كثير غير أن هذا لا يعني فضل الفوائد على الألفية ؛ فان الألفية تمتاز على الفوائد بكونها نظماً وهو ما يسهل حفظها كما تمتاز بوفرة الأمثلة التي يوردها ابن مالك لتثبيت القاعدة وقد يكفى بها عن القاعدة ، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً منها :

١ - قوله :

مبتدأً زيدٌ وعاذرٌ خبيرٌ      إن قلتَ : زيدٌ عاذرٌ من اعتذر  
وأولُّ مبتدأً والثانوي      فاعلٌ أغنى في : أسارٍ ذانٍ؟  
وقسٌ وكاستفهامٍ النفي وقد      يجوز نحو : فائزٌ أو لو الرشيد (٢)

٢ - وقوله :

كإن زيداً عالمٌ بأنسي      كفضةٌ ولكن ابنه ذو ضفائر  
وراعٍ ذا الترتيب الأني الذي      كليتَ فيها أو هنا غير البذي

.....

أو حكيتهً بالقولِ أو حلتَ محلَّ      حالٍ كزرتُه واني ذو أمـل  
وكسروا من بعدِ فعلٍ مُلقاً      باللامِ " اعلمُ انه لذو تقسٍ " (٣)

(١) الفوائد ص ٧٢ .

(٢) ألفية ابن مالك ص ١٧ .

(٣) ألفية ابن مالك ص ٢١ .

( باب شرح الكلمة والكلام وما يتعلق بذلك من العلامات والأقسام )

- جا في سبك المنظوم :

" ويتخلص المضارع - للاستقبال بحرفي التنفيين - وهما السين وسوف - وبظرفه ، وبالتواصب والجوازم الا لم ولما ، وبهما ولو ، وربما يصير ماضي المعنى .<sup>(١)</sup>

- وجاء في الفوائد :

"... وبإسناده الى متوقع الكون أو لقبول ، وبإقتضاه طلبا ، أو وعدا ، أو شبهه ، وبمصاحبة ناصب ، أو أداة ترجي ، أو اشتاق ، أو مجازاة ، أو لولا المصدرية ... " وذكر أنه ينصرف الى المضي بسلام ، ولما الجازمتين . ثم زاد أسطرا أولها قوله : " وينصرف الماضي الى الحال بقصد الانشاء"  
(٢)  
.....

( باب المضمرات )

- جا في سبك المنظوم :

" ولغير الواحد والواحدة مع الماضي في الغيبة ماله منع فعمل غيره"<sup>(٣)</sup>

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" ويأتي فعل الفاعلين كفعل الفاعلة كثيرا لتأوله بجماعة ..."<sup>(٤)</sup>

( ١ ) سبك المنظوم ص ٣ .

( ٢ ) الفوائد المحوية ص ٢ .

( ٣ ) سبك المنظوم ص ٩ .

( ٤ ) الفوائد المحوية ص ١٣ .



- وجاء في سبك المنظوم :

" وتفتح - الها - للغائية ، ويليهما مجانس حركتها ما لم تـ  
المضمومة والمكسورة ساكنا فيختار ترك ذلك ان كان الساكن حرف  
لين ، وفعله ان لم يكنه " (١)  
- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" فان وليت متحركا امتنع في السعة حذف المجانس ما لم  
يفصل ... " (٢)

- وجاء في سبك المنظوم :

" والأصل تقديم ما يعود اليه ضمير الغائب ، وهو ان تقدم صريح  
وغير صريح ، فغير الصريح ما تضمن الفعل من مصدر ، وما فهم بالسياق " (٣)  
- وزاد في الفوائد :

" فالصريح ما صح به ذاك المضمرة أو متكلم قبله ، ثم قال :  
" وغير الصريح ما أغنى عنه استحضار معناه لروية ، أو اهتمام .. " (٤)  
( باب اسما الإشارة )

- جاء في سبك المنظوم :

" والجمع أولا ، وأولا ، ثم أولاك ، وأولئك ، ثم أولاك " (٥)

( ١ ) سبك المنظوم ص ٩٠

( ٢ ) الفوائد المحوية ص ١٤٠

( ٣ ) سبك المنظوم ص ١٠٠

( ٤ ) الفوائد المحوية ص ١٥٠

( ٥ ) سبك المنظوم ص ١١٠

- وجاء في الفوائد :

"والجمع مطلقا : أولا ، ثم أولئك ، وقد تقصران ، ثم أولئك ،  
وعلى رأى أولا ، ثم أولئك . واستعمال "أولا لك" قليل . ثم  
زاد أسطرا أولها قوله :

"ومن لم ير التوسط مسويا بين الاشارة . . . . . (١) ."

- وجاء في سبك المنظوم أيضا :

"ويستعمل ذلك موضع "ذا" على رأى (٢) ."

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

"وتتعاقب "ذا" ، وذلك "انكلام مقصود بالاشارة . . . (٣) ."

(باب المبتدأ)

- جاء في سبك المنظوم :

"وانذا أخبريه - أي الظرف - عن اسم معنى لا يقع في بعضه

جاز رفعه على تقدير حذف مضاف هو المبتدأ (٤) ."

- وجاء في الفوائد :

"... جاز رفعه على تقدير مضاف" ، ثم زاد أسطرا أولها قوله :

"وربما فعل ذلك بما يقع المعنى في بعضه . . . (٥) ."

- 
- (١) الفوائد المحوية ص ١٧ .
  - (٢) سبك المنظوم ص ١١ .
  - (٣) الفوائد المحوية ص ١٨ .
  - (٤) سبك المنظوم ص ١٥ .
  - (٥) الفوائد المحوية ص ٢٥ .

( باب ان وأخواتها )

- جاء في سبك المنظوم :

" وتدخل لام الابتداء على ثاني مايلي إنَّ من خير، أو اسم ،  
أو معمول الخير، أو فصل " (١)

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" وأول جزأى الجملة الاسمية المخبر بها أولى بها ... " (٢)

( باب الاشتغال )

- جاء في سبك المنظوم :

" وملا بين الضمير بتابع كلابسه بنفسه " (٣)

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" ويفسر عامل الاسم المشغول عنه العامل الظاهر عاملا فيمَا  
قبله ... " (٤)

( باب الاستثناء )

- جاء في سبك المنظوم :

" فان كان - المستثنى - متصلا متأخرا عن المستثنى منه بعد  
غير موجب لفظا، أو حكما اختير مع جواز النصب الابدال " (٥)

( ١ ) سبك المنظوم ص ١٩٠

( ٢ ) الفوائد المحوية ص ٣١

( ٣ ) سبك المنظوم ص ٢٣

( ٤ ) الفوائد المحوية ص ٤٠

( ٥ ) سبك المنظوم ص ٢٨

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" وان عاد على المستثنى منه المنفي ضمير ما هو خبر في الحال  
أوالأصل ... (١) ."

( باب التمييز )

- جاء في سبك المنظوم :

" وأكثر اتيانه - المميز - بعد عدد ، أو كيل ، أو وزن ، أو مساحة ،  
أو أفعال تفضيل ، أو شبه ذلك " (٢) .

- وزاد في الفوائد اسطرا أولها قوله :

" ويأتي أيضا بعد مل ، ومثل ، وغير ، وويج مضافة ... (٣) ."

- وجاء في سبك المنظوم :

" ميز الجملة منصوب فيها بفعل مبهم النسب ، أو اسم في معناه  
..... (٤) ."

- وجاء في الفوائد :

" ..... بفعل يصلح في الغالب أن يقدر الاسناد اليه  
مضافا الى الذي هو فاعل في الاستعمال ، ... مبهم النسب ، أو اسم  
في معناه " (٥) .

( ١ ) الفوائد المحوية ص ٤٨ .

( ٢ ) سبك المنظوم ص ٣٠ .

( ٣ ) الفوائد المحوية ص ٥٣ .

( ٤ ) سبك المنظوم ص ٣٠ .

( ٥ ) الفوائد المحوية ص ٥٣ .

( باب حروف الخفض )

- جاء في سبك المنظوم :

" والواقع بعد لولا غير التحضيضية مبتدأ ، فان كان ضميرا متصلا فهو عند سيبويه مجرور ، وهو عند الأَخفش ومن وافقه نائب عن المنفصل المرفوع كنيابته هو عنه في نحو : " ما أنا كَأنت " (١) .

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" وابقا الأصل لما توهم خروجه عنه من هذه الحروف ... " (٢) .

( باب افعال المصدر )

- جاء في سبك المنظوم :

" يعمل المصدر المظهر عمل فعله ما لم يكن مؤكدا ، أو مقيدا ، ولا يحسن تقدير مثل قبله " (٣) .

- وجاء في الفوائد :

" ... عمل فعله موحدا ، غير محدود بالتاء ، ولا مضمر ، ولا مصفر ، ولا موصوف ... " (٤) .

- 
- (١) سبك المنظوم ص ٣٢ .  
(٢) الفوائد المحوية ص ٥٧ .  
(٣) سبك المنظوم ص ٣٥ .  
(٤) الفوائد المحوية ص ٦١ .

( باب النعت )

- جاء في سبك المنظوم :

" وربما وليت الصفة غير موصوفها فتبعته دون رابط ان أسن  
اللبس " (١)

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" وكان المتبوع مضافا اليه الموصوف لفظا " (٢)

- وجاء في سبك المنظوم :

" المنعوت به اما مفرد ، وهو الاصل ، واما جملة " (٣)

- وجاء في الفوائد :

" ... واما جملة خبرية منعوت بها نكرة ، وقد ترد طلبية  
..... " (٤)

- جاء أيضا في سبك المنظوم :

" فالمقيس : كاسم المنسوب ، ... وكل ، وجد ، وحق ، مضافات  
الى مثل الموصوف لفظا ومعنى تنبيها على كمال معناه " (٥)

-----  
(١) سبك المنظوم ص ٤٠

(٢) الفوائد المحوية ص ٧٠

(٣) سبك المنظوم ص ٤٠

(٤) الفوائد المحوية ص ٧٠

(٥) سبك المنظوم ص ٤٠

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها :

" ومنحوتها بها في الأحسن مثل ما أضيفت اليه لفظا ومعنى ... "

وذكر أن أيا المنعوت بها تنصب على الحال بعد معرفة ، ثم زاد أسطرا  
أولها قوله :

" ويجوز مطلقا التعت بالسببي المضاف اضافة تخفيف ... " ( ١ )

- جاء في سبك المنظوم :

( ٢ )

" ويجوز عطف بعض التعت على بعض وان كان المنعوت واحدا "

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" والرفع على القطع فيما عطف ببيل ، ولكن مطلقا سائغ ... " ( ٣ )

( باب اعراب الفعل )

- جاء في سبك المنظوم :

" ينصب الفعل بأن لازمة الإضمار بعد لام الجحود ... وبعد

أو الواقعة موقع " إلى أن " أو " إلا أن " ( ٤ )

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها :

" ولا يفصل الفعل من " حتى " ولا " أو " بظرف ... " ( ٥ )

( ١ ) الفوائد المحوية ص ٧٠-٧١ .

( ٢ ) سبك المنظوم ص ٤١ .

( ٣ ) الفوائد المحوية ص ٧١ .

( ٤ ) سبك المنظوم ص ٥٧-٥٨ .

( ٥ ) الفوائد المحوية ص ١٠٤ .

- جاء في سبك المنظوم :

" وربما حمل التقليل على النفي ، والخبر المثبت على الأمر ، وبعد  
واو الجمع واقعة ... " ( ١ )

- وجاء في الفوائد :

" ويلحق بالنفي التقليل ، ثم زاد أسطرا أولها ( والتشبيه الواقعان  
موقعه ... ) ( ٢ )

- وجاء في سبك المنظوم :

" وعلامة الجمع والجواب إمكان الاستغناء عن الفعل بالحال ، وعن  
الفا بلام كي ، وتنفرد الفا بأن ما قبلها لا يكون إلا سبباً لما بعدها ،  
وان ما بعدها في غير النفي يجزم عند سقوطها بما قبلها لتضمنه معنى  
الشرط " ( ٣ )

- وجاء في الفوائد :

" ويعلم الجمع بتقدير " مع " موضع الواو ، والجواب بتقدير شرط  
قبل الفا ، وتنفرد الفا بأن ما بعدها في غير النفي يجزم عند سقوطها  
بما قبلها لتضمنه معنى الشرط " ... ، خلافاً للكسائي ، ثم زاد أسطرا  
أولها قوله ( وفي نصب جواب الدعاء ... ) ( ٤ )

( ١ ) سبك المنظوم ص ٥٨

( ٢ ) الفوائد المحوية ص ١٠٤ - ١٠٥

( ٣ ) سبك المنظوم ص ٥٨

( ٤ ) الفوائد المحوية ص ١٠٥



- جاء في سبك المنظوم :

" وجواب الخبر المفيد معنى الأمر كجواب الأمر الصريح ، فإن لم يحسن تقدير أن مع لا النهي لم يجزم جوابه خلافا للكسائي " (١)

- جاء في الفوائد :

" والأمر المدلول عليه بخبر ، أو اسم فعل ، كالأمر المدلول عليه بفعله في جزم الجواب لا في نصبه ، خلافا للكسائي فيه " ، ثم زاد أسطرا أولها قوله :

" وفي نصب جواب الدعاء المدلول عليه بالخبر . . . ، فإن لم يحسن تقدير أن مع لا لم يجزم جوابه " (٢)

( باب الاذغام )

- جاء في سبك المنظوم :

" ويدغم النون بغير غنة في الراء واللام ، وسغنة في مثلها والميم ، والواو ، والياء " (٣)

- وزاد في الفوائد أسطرا أولها قوله :

" وتقلب ميما مع الياء كما سبق ، وتظهر . . . " (٤)

( باب الوقف )

- جاء في سبك المنظوم :

" وتوصل - هاء السكت - جوازا بـ هو ، وهي ، وهلم . . . ، وتاء الضمير ، وكافه ، ويائه المتحركة ، وألفي " ألا ، وهنا " (٥)

- زاد في الفوائد أسطرا أولها :

" وربما وقف بها على منصوب لا ينصرف . . . " (٦)

(٢) الفوائد المحوية ص ١٠٥

(٤) الفوائد المحوية ص ١٦٥

(٦) الفوائد المحوية ص ١٧٠

(١) سبك المنظوم ص ٥٨

(٣) سبك المنظوم ص ٨٣

(٥) سبك المنظوم ص ٨٦

٣ - موازنة بين الفوائد وتسهيل الفوائد :

تقدم أن التسهيل ألف بعد كتاب ( الفوائد المحوية ) تسهيلا له  
وتكميلا لمقاصده ، وهذا يعني أننا سنجد بالضرورة اختلافات كثيرة بين  
الفوائد والتسهيل ، وهو ما تثبته الموازنة بين الكتابين وتمثل هذه الاختلافات  
في :

أ - زيادات في التسهيل لا وجود لها في الفوائد ، ونماذج  
ذلك كثيرة ، وأكتفي في بيان ذلك بالأمثلة التالية :

١ - جاء في الفوائد ( ويحذف خبر المبتدأ وجوبا لوضوحه ،  
والاستغناء عنه بجواب القسم ، وجواب لولا ، وواو المصاحبة  
وبالحال ان كان المبتدأ  
مصدرا ، أو فعل تفضيل مضافا إليه ) ( ١ )

وقال في التسهيل : ( عاملا في مفسر صاحبها ، أو مؤولا بذلك ، والخبر  
الذي سدت مسده مصدر مضاف الى صاحبها ، لا زمان مضاف الى فعله ،  
وفاقا للأخفش ، ورفعها خيرا بعد " أفعل " مضافا الى " ما " موصولة بـ  
" كان " أو " يكون " جائز ، وفعل ذلك بعد مصدر صريح دون ضرورة منوع .  
وليس التالي " لولا " مرفوعا بها ولا بفعل مضمر ، خلافا للكوفيين ،  
ولا يفني فاعل المصدر المذكور عن تقدير الخبر اغناء المرفوع بالوصف  
المذكور ، ولا الواو والحال المشار اليهما ، خلافا لزاعمي ذلك ، ولا يمتنع  
وقوع الحال المذكورة فعلا ، خلافا للفراء ، ولا جملة اسمية بلا واو ، وفاقا  
للكسائي ، ويجوز اتباع المصدر المذكور ، وفاقا له أيضا ) ( ٢ )

( ١ ) الفوائد المحوية ص ٢٣ .

( ٢ ) تسهيل الفوائد ص ٤٥ .

٢ - جاء في الفوائد : ( ولا يخبر عن اسم عين بظرف زمان غالبا  
 الا بتأويل . و اذا أخبر به عن اسم معنى لا يقع في بعضه جازر فعه  
 على تقدير مضاف . وربما فعل ذلك بما يقع المعنى في بعضه ، وربما  
 فعل ذلك بظرف المكان المتصرف مخبرا به عن اسم عين . ويتعيَّن  
 ذلك فيه وفي ظرف الزمان ان حسن قبلهما تقدير بعد أو مسانئة  
 أو نحوه ) (١)

وزاد في التسهيل : ( ويتعين النصب في نحو : "أنت مني فرسخين" ،  
 بمعنى : أنت من أشياعي ما سرنا فرسخين ، ونصب اليوم إن ذكر مع الجمعة  
 ونحوها ما يتضمن عملا جائز ، لا ان ذكر مع الأحد ونحوه ما لا يتضمن عملا ،  
 خلافا للفراء وهشام ، وفي الخلف مخبرا به عن الظاهر رفع ونصب ، و  
 أشبههما كذلك ، فان لم يتصرف كالفوق والتحت لزم نصبه .  
 ويفني عن خير اسم عين باطراد مصدر يو كده مكررا أو محصورا ،  
 وقد يرفع خبرا ، وقد يغني عن الخبر غير ما ذكر من مصدر أو مفعول  
 به أو حال ) (٢)

٣ - جاء في الفوائد : ( ويجب تقديمه ان كان أداة الاستفهام ،  
 أو مضافا اليها ، أو مستندا الي أن وصلتها ، أو الى مقرون بإلا لفظاً أو معنى ،  
 أو بضمير يعود إلى الخبر ، أو مصححا للابتداء بالنكرة ، أو دالا بتقديمه  
 على معنى لا يفهم بالتأخير ) (٣)

(١) الفوائد المحوية ص ٢٥

(٢) تسهيل الفوائد ص ٥٠

(٣) الفوائد المحوية ص ٢٤

وزاد في التسهيل ( وتقدّم المفسر ان أمكن مصحح ، خلافا للكوفيين  
الا هشاما ، ووافق الكسائي في جواز نحو : زيدا أجه محرز ، لا في نحو :  
زيدا أجه أحرز ) . ( ١ )

٤ - جاء في الفوائد ( فان كان قبل العاطف مبتدأ وخبره  
جملة فعلية استوى الرفع والنصب ) . ( ٢ )

وزاد في التسهيل ( خلافا للأخفش ومن وافقه في ترجيح الرفع  
ان لم يصلح جعل ما بعد العاطف خبرا ، ولا أثر للعاطف ان يليه  
" أئنا " .

وابتداء المسبوق باستفهام أولى من نصبه ان ولي فصلا بغير  
ظرف أو شبهه ، خلافا للأخفش ، وكذا ابتداء المتلوب " لم ، أو لن ، أو  
لا " ، خلافا لابن السيد ) . ( ٣ )

والأمثلة على ذلك كثيرة .

ب - تفصيلات في التسهيل لأمر أجملها في الفوائد ، من  
ذلك ما يأتي :

١ - قال في الفوائد : ( ويضم أول الفعل المسند اليه مطلقا ،  
وثانيه ان زيد أوله تا لغير المضارعة ، وثالثه ان كان أوله همزة وصل  
( ٤ )  
..... )

( ١ ) تسهيل الفوائد ص ٤٧ .

( ٢ ) الفوائد المحوية ص ٤٠ .

( ٣ ) تسهيل الفوائد ص ٨١ .

( ٤ ) الفوائد المحوية ص ٣٨ .

وعقد لهذا فصلا خاصا في التسهيل (١) ، فصل فيه بعض ما أجمعه  
في الفوائد ، كقوله : ( وربما أخلص ضما ، ويمتنع الاخلاص عند خوف  
اللبس ) (٢)

٢ - قال في الفوائد : ( وكون المصدر حالا متوقفا على السماع الا  
في نحو " هو الرجل أدبا " ، وأما " علما " فعالم ، خلافا للمعبر في قياس  
ما دل عليه الفعل . (٣)

وعقد لوقوع المصدر حالا في التسهيل فصلا خاصا (٤) ، فصل فيه  
ما أجمعه هنا . وما قال : ( وترفع تميم المصدر التالي " أما " في التنكير جوازا مرجوحا  
وفي التعريف وجوبا ، وللحجازيين في المعرف رفع ونصب ، وهو في النصب مفعول له  
عند سيبويه ، وهو والمنكر مفعول مطلق عند الأَخفش ) (٤)

٣ - قال في الفوائد : ( ويمتنع تنكير صاحب الحال غالبا ما لم  
يختص ، أو يسبقه نفي أو يتقدم الحال ) (٥)

وعقد لذلك فصلا في التسهيل فصل فيه ما أجمعه هنا . وما قال :  
( ... أو تكن جملة مقرونة بالواو ، أو يكن الوصف به على خلاف الأصل ،  
أو يشاركه فيه معرفة ) (٦)

(١) تسهيل الفوائد ص ٧٧ .

(٢) المصدر نفسه ص ٧٨ .

(٣) الفوائد المحوية ص ٥٠ .

(٤) تسهيل الفوائد ص ١٠٩ .

(٥) الفوائد المحوية ص ٥٠ .

(٦) تسهيل الفوائد ص ١٠٩ .

٤ - قال في الفوائد : ( وانا أخبره عن اسم معنى لا يقع  
في بعضه جازرفعه . . . وربما فعل ذلك بظرف المكان المتصرف مخبرا  
به عن اسم عين ) ( ١ )

وفي التسهيل بعده تفصيلا له : ( راجحا ان كان المكاني نكرة ،  
ومرجوحا ان كان معرفة ، ولا يخص رفع المعرفة بالشعر . . . ) ( ٢ )

ج - وما يتصل بالتفصيلات الواردة في التسهيل لما أجمله  
في الفوائد الا<sup>١</sup> مثلة التي يكثر ايرادها اذا قيست بما جاء في الفوائد  
لمسائل لم يعثل لها في الفوائد ، واكتفى في التمثيل لها بحال أو مثالين ،  
من ذلك :

١ - قال في الفوائد : ( وفي الحاق " عاد أورا ح " بـ " أصبح ،  
وأسمى " نظر ، وكذلك الحاق " جاء " وقعد بـ " صار " ) ( ٣ )

وقال في التسهيل : ( وندر اللاحق بـ " صار " في ( ما جاءت حاجتك ،  
وقعدت كأنها حربة ) ( ٤ )

٢ - قال في الفوائد : ( ويجب العطف ان لم يستوف القيود ،  
وان استوفها ولم يصح العطف وجب النصب ) ( ٥ )

وقال في التسهيل : ( ويجب العطف في نحو : " أنت ورأيتك ، وأنت

( ١ ) الفوائد المحوية ص ٢٥ .

( ٢ ) تسهيل الفوائد ص ٤٩ .

( ٣ ) الفوائد المحوية ص ٢٧ .

( ٤ ) تسهيل الفوائد ص ٥٣ .

( ٥ ) الفوائد المحوية ص ٤٧ .

أعلم ومالك " ، والنصب عند الأكثر في نحو : " مالك وزيدا ، وما شأنك  
وعمرًا " ( ١ ) .

٣ - وقال في الفوائد : ( وربما أضمرت كان بعد كيف ، وما  
استنهامية ، أو زمن مضاف الى جملة فأجيز النصب ) . ( ٢ )

وقال في التسهيل : ( وربما نصب بفعل مقدر بعد ما أو كيف ،  
أو زمن مضاف . . . في نحو : " ما أنت والسير ، وكيف أنت وقصعة ،  
وأزمان قومي والجماعة ) . ( ٣ )

٤ - قال في الفوائد : ( وربما أقيم مقام المصدر اسما أعيان ،  
ك " فإها لفيك ، وتربا وجندلا " ، وصفات ك " هنيئا لك الخير ،  
وعائذا بك " ) . ( ٤ )

وقال في التسهيل : ( وقد ينوب عن المصدر اللازم اضمار ناصبه  
صفات ك " عائذا بك ، وهنيئا لك ، وأقائما وقد قعد الناس ، وأقاعدا وقد  
سار الركب ، وقائما قد علم الله وقد قعد الناس " ، وأسما أعيان ك " تربا  
وجندلا ، وفإها لفيك ، وأأعور وذاناب ) . ( ٥ )

ولا يعني ما تقدم ذكره من زيادات وتفصيلات في التسهيل أن جميع  
ما في الفوائد موجود في التسهيل ، بل ان في الفوائد أمور ليست في  
التسهيل ، أنكر منها :

( ١ ) تسهيل الفوائد ص ٩٩ .

( ٢ ) الفوائد المحوية ص ٤٧ .

( ٣ ) تسهيل الفوائد ص ٩٩ - ١٠٠ .

( ٤ ) الفوائد المحوية ص ٤٤ .

( ٥ ) تسهيل الفوائد ص ٨٩ .

١ - جاء في التسهيل : ( والأصل تأخير الخبر ، ويجوز تقديمه ان لم يوهم ابتدائية الخبر ، أو فاعلية المبتدأ ) . (١)

وقال في الفوائد ( . . . ) ويجوز تقديمه إلا أن يكون فعلاً لم يسيرز فاعله ، أو ملتبساً بضمير ما أضيف إليه المبتدأ لفظاً ، أو تقديراً ، أو مساوياً للمبتدأ في الاختصاص وعدمه ، غير مدلول على خبريته بدليل من اللفظ أو المعنى ) (٢)

٢ - وجاء في التسهيل : ( أو يكن لمقرون بلام الابتداء ، أو لضمير الشأن أو شبهه ) . (٣)

وقال في الفوائد : ( أو مستنداً إلى ضمير الشأن ، أو إلى أقبل في قولهم " أقبل رجل يقول ذلك إلا فلان " ) . (٤)

٣ - جاء في التسهيل : ( فان أدت مطابقتها إلى تخالف خبره ومخبر عنه فالإظهار ) . (٥)

وجاء هذا في الفوائد مفصلاً في قوله : ( فان أدت المطابقة إلى اختلال المعنى ككون الضمير خيراً لما يخالف المفسر بتكثير ، أو تأنيث ، لزوم الإظهار ، أو الحذف ، فان خالفه بقلة أو كثرة جاز الإضمار مراعى به جانب المخبر عنه ) . (٦)

(١) تسهيل الفوائد ص ٤٦ .

(٢) الفوائد المحوية ص ٢٤ .

(٣) تسهيل الفوائد ص ٤٦ .

(٤) الفوائد المحوية ص ٢٤ .

(٥) تسهيل الفوائد ص ٨٦ .

(٦) الفوائد المحوية ص ٤٢ .



٤ - جاء في التسهيل : ( ويرجع نصبه على رفعه بالابتداء  
ان أجيب به استفهام بمفعول ما يليه ، أو بمضاف اليه مفعول ما يليه . . .  
أوولي هو همزة استفهام ، أو حرف نفي لا يختص ، أو حيث ، أو عاطفا  
على جملة فعلية ) (١) .

وجاء في الفوائد : ( أو عطف على جملة فعلية وليس بعد العاطف  
" أمّا " أو " إذا " المفاجأة ) (٢) .

---

(١) تسهيل الفوائد ص ٨٠ - ٨١ .

(٢) الفوائد المحوية ص ٤٠ .

## قيته العلمية :

تتمثل أهمية كتاب الفوائد في حصره الكثير من مسائل العربية حصرا  
يكاد يكون كافيا للمتعلم في <sup>عصره</sup>، ومن هنا أعجب به من اطلع عليه من القدماء  
فقال سعد الدين بن عربي يمدحه :

ان الامام جمال الدين فضله الهه ولنشر العلم أهله

أملى كتابا له يسمى الفوائد لم يزل مفيدا لذي لب تأمله

فكل مسألة في النحو يجمعها ان الفوائد جمع لا نظير له (١)

وتقدم أنه على الرغم من اختصاره الشديد ففيه زيادات كثيرة على ما فسي  
سبك المنظوم وعلى ما في الألفية بل ان التسهيل الذي ألفه ابن مالك  
بعد الفوائد لم يتضمن كل ما جاء في الفوائد ، وقد بينت ذلك سابقا .

كما تتمثل أهمية الفوائد في اكماله الصورة التي درج عليها الامام ابن

مالك - أجزل الله ثوابه - من الاهتمام بتعليم العربية والتدرج مع طلابها وتذليل  
صعابها فقد ألف أرجوزته الكافية الشافية ثم أحب أن يقربها الى الطلاب  
فأوجزها في الألفية ، وألف الموصل في نظم المفصل ثم رأى أنه غير  
كاف لطلاب العلم من ليست لديهم قدرة على إدراك النظم وحفظه فنشره  
في "سبك المنظوم" ونشر الألفية في "الفوائد المحوية" مضافا الى ما جاء  
في سبك المنظوم اضافات كثيرة غير أنه رأى في ايجاز "الفوائد" وغموضه  
دافعا الى زيادة إيضاحه فألف "تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد" .

(١) تعليق الفوائد ١/٣١ ، وقد تقدمت الأبيات .

## المآخذ عليه :

رغم ما للفوائد من مزايا فإن عليه مآخذ ليست هينة أهمها :

١ - إيجازه الشديد فهو يلم بشتات الموضوع في أقل عبارة فتأتي عبارة غامضة مستغلة، ولهذا سهله في التسهيل .

٢ - عدم استشهاده بالآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة .

٣ - إقلاله من الشواهد الشعرية والنثرية والنماذج النحوية والأمثلة التي توضح القاعدة النحوية وترسخها .

٤ - ما جاء فيه من عقد فصل في الجواز لبعض الظروف بدأ بقوله : " ان للوقت الماضي ... " (١) وليس هذا موضعها ، بل حقه أن تذكر في باب ( المفعول فيه ) .

٥ - معالجته باب التثنية ، وجمع التصحيح معالجة صرفية خالصة ، تتمثل في كيفية تثنية وجمع المقصور ، والمدود ، مع ادراجه في أول الكتاب ضمن الأبواب النحوية ، وكان ينتظر أن يتعرض لآراب المثنى ، وجمع التصحيح ، وأن الحرف فيهما ينوب عن الحركة .

٦ - اتمام باب " لا التي لنفي الجنس " بين بابي الاختصاص ، والتحذير والافراء ، وموضعه في الألفية ، والتسهيل بعد " ان وأخواتها " .

(١) الفوائد المحوية ص ١١٠-١١١ .

وصفانسخته وعلي في التحقيق :

لم أوفق رغم تتبعي لكثير من فهارس المخطوطات الى العثور على غير النسخة الوحيدة المحفوظة في الخزانة العامة بالرباط ( رقم ٢٨٨ ق ) ضمن مجموعة عدد صفحاتها ١٣٣ صفحة في كل صفحة سبعة عشر سطرا تتراوح كلمات السطر الواحد بين سبع وعشر كلمات . وهي مكتوبة بخط مغربي متأخر، واضح في غالب الأظاه ، وفي بعض صفحاتها آثار رطوبة طست بعض كلماتها ، كما أن النسخ استشكل بعض الكلمات وعبر عن عدم فهمها بكتابة ( ظ ) فوقها أو بإزائها .

ويعود تاريخ نسخها الى سنة ١٠٥٠ هـ تقريبا .

وظها بصورة بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

وقد لقيت في تحقيق الكتاب على نسخة واحدة عناء كبيرا استعنت على تذليله بمقابلتها بكتابي ابن مالك ( سبك المنظوم ) و " تسهيل الفوائد " سألته ما استقر عليه رأي الأثبات من علماء التحقيق من حرص على تقويم النص وتوثيق ما ذكر من آراء في غير تزيد يخرج عن الاختصار الذي أراد له مصنفه . والله أسأل أن يجعله عملا صالحا معينا على رضاه .





وجو طار كان الغر هزوة الربا والغير وكات مضاب  
 ايها ولا خيلا رال ريك ناكرك وتوص حوازا يعوا  
 وهي وهلم وشم وكي وليت ولعل اي يروا مع اوجه نهم  
 والنور الشافية فلا حافية والاراة على كاتك وانوك كات الغيرة  
 وتا الضمي وكاهه ويابا به اليعر كة وانف كاهنا وريكا  
 وفه بها على منصرف ايفه وري اوفه على حوت  
 من دكر وني انظار عنة فوصا ليعر تيلها انك وري انك  
 اقم على كالك ونحي الرص ليعر الوصف اضار وريكا  
 احي ريع اء اختيارا ومنه ايدا اليعصر الكاء سيره والصل  
 انه انما حور واول

كما قالوا العوايد وانهم سدر  
 الالاس وهو حسينا ونعم اوكيل  
 وصالة وطاع على سيرنا عمو والاه  
 وبها اول حوريك الهم سنه ٥٥٥ هـ

اعمله  
 في الغياب اذا ردي نظامه بل انكس فمع السبع تسع اشياء  
 واه الالوت به لغفر وقبته ضد العرش اتي به من لا فقه  
 عيسى ربه الغويها افضل شهم بيرو

صفحة 1 الى 133

288

الاساطير

الاساطير

القسم الثاني  
النص المحقق



" بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ " صَلَّى اللّٰهُ وَسَلَّم عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ

قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَالِكِ الْجَبَالِيِّ

الطَّائِفِيُّ الاَنْدَلِسِيُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ : الْحَمْدُ لِلّٰهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِيْنَ اصْطَفٰهُ ،  
أَمَّا بَعْدُ فَأِنِّي اسْتَحَرْتُ اللّٰهَ تَعَالٰى بَعْدَ نَظْمِ ( المَوْصَلِ ) (١) فِي تَصْنِيفِ كِتَابِ  
يُحْيِي طَبَقَ الْعَرَبِيَّةِ بِمَا يُسْتَقْصَرُ فِي تَخْلِيصِهِ أَكْثَرَ الْمُطَوَّلَاتِ ، وَيُسْتَطَالُ فِي  
تَلْخِيصِهِ الْمُخْتَصَرَاتِ ، لِيَتِمَّ مَا نَوَيْتُهُ مِنْ إِعَانَةِ الْاَدْكِيَاءِ بِالِإِجَارِ وَاجْتِمَاعِ الْمُفْرَقَاتِ  
بِالضَّوَابِطِ الْكَلِمَةِ الْقَرِيبَةِ الْمُتَنَاوِلِ ، لِيُؤْمِنَ مِنْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّامَةِ ، إِنْ الطَّبَّاعُ  
تَخْتَلَفَ ، قَرَّبَ مُدْرِكُ يَتَيَسَّرُ لَهُ الْإِذْرَاكُ بِالنَّظْمِ أَكْثَرِيَّتُهُ بِالنَّثَرِ ، وَرُبَّ مُدْرِكٍ  
يُخَالَفُ ذَلِكَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَشْتَمِلَ الْإِعَانَةُ عَلَى الصَّنَفَيْنِ ، وَتَعْمَلَ النِّفْعَةَ بِالتَّصْنِيفَيْنِ .  
جَعَلَ اللّٰهُ ذَلِكَ خَالِصًا ( لِذَاتِهِ ) (٢) ، وَيَسَّرَ لِيْ وَلِمَنَّا عَلَيْهِ بُلُوغَ مَرْضَاتِهِ .  
وَسَمَّيْتُهُ ( الْفَوَائِدَ الْمَحْوِيَّةَ فِي الْمَقَاصِدِ النَّحْوِيَّةِ ) (٣)

وَهَا أَنَا بِإِذْنِ / التَّجَاهِدِ فِي تَحْصِيلِ الْمَقْصُودِ ، وَعَوْنِ اللّٰهِ وَتَأْيِيدِهِ / ٢

أَسْتَضِيْبُ وَأَسْتَدْرِيْمُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللّٰهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيْمِ .

الْكَلِمَةُ : لَفْظٌ أَوْ مَنَوِيٌّ مَعَهُ دَالٌ بِالْوَضْعِ ، وَهِيَ : إِسْمٌ ، وَفِعْلٌ ، وَحَرْفٌ .

وَالكَلَامُ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُتَمَّصُّ لِلْإِسْتِنَارِ ، الْمُسْتَقْبَلُ قَصْدًا . وَلِلْإِسْتِنَارِ

رُكْنَانٌ : مُسْنَدٌ وَمُسْنَدٌ إِلَيْهِ ، وَهُمَا اسْتِنَارٌ ، أَوْ إِسْمٌ مَعَ فِعْلٍ .

الإِسْمُ : مَا يَصِحُّ بِالْأَصَالَةِ أَنْ يُسْنَدَ إِلَيْهِ .

وَالفِعْلُ : مَا يَلْزَمُهُ بِالْأَصَالَةِ أَنْ يُسْنَدَ وَالْأُيُوسُ يُسْنَدُ إِلَيْهِ .

وَالْحَرْفُ : مَا يَمْتَنِعُ بِالْأَصَالَةِ أَنْ يُسْنَدَ ، وَيُسْنَدُ إِلَيْهِ .

وَيُعْتَبَرُ الْإِسْمُ بِإِنْدَائِهِ ، وَتَوْبِيْهِ فِي غَيْرِ رَوِيٍّ ، وَتَعْرِيفِهِ ، وَصَلَاحِيَّتِهِ لِلْإِضَافَةِ

(١) ، (٢) ما بين المعقوفين غير واضح في الاصل ، وقد استعنت على قراءة

بما جاء في مقدمة ( سبك المنظوم ) .

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح في الاصل .

وَالِإِسْتِنَابِ إِلَيْهِ أَوْ إِلَى مُوَافِقِهِ مَعْنَى ، وَالْإِخْبَارِ بِهِ مَعَ دُخُولِهِ عَلَى الْأَفْعَالِ ،  
وَالِإِكْتِفَاءِ بِهِ كَاتِبًا عَلَى زِنَةِ أَوْ هَيْئَةٍ تَخُصُّ الْأَسْمَاءَ ، وَهُوَ لِعَيْنٍ أَوْ مَعْنَى ، اسْمٌ  
أَوْ وَصْفٌ .

وَيُعْتَبَرُ الْفِعْلُ بِتَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ ، وَنُونِ التَّوَكِيدِ ، وَلِزُومِهِ مُتَّصِلًا  
بِتَاءِ التَّكْلِمِ نُونِ الْوَقَايَةِ ، وَجَوَازِ اتِّصَالِ حَمِيرِ الرَّفْعِ الْبَارِزِ بِهِ ، وَيُؤَافِقُهُ فِي سِي  
الْمَعْنَى لِمَا تَبَيَّنَتْ فِعْلِيَّتُهُ مَعَ كَوْنِهِ عَلَى زِنَةِ تَخُصُّ الْأَفْعَالَ . وَأَقْسَامُهُ : مَاضٍ ،  
وَمُضَارِعٌ ، وَأَمْرٌ .

فَيُعْرَفُ التَّاءُ (ضِي بِالتَّاءِ الْمَذْكُورَةِ) <sup>(١)</sup> ، وَالْمُضَارِعُ / بِحَرْفِ الْمُضَارَعَةِ ، ٣ /  
وَالْأَمْرُ بِمَعْنَاهُ ، وَنُونِ التَّوَكِيدِ . وَحُرُوفُ الْمُضَارَعَةِ ( حُرُوفٌ : تَأْتِي ) قَالَهُمْزُهُ  
لِلْمُتَكَلِّمِ وَخَدَهُ ، فَإِنْ شَارَكَ غَيْرَهُ أَوْ عَظَّمَ نَفْسَهُ فَلَهُ النُّونُ . وَالتَّاءُ : لِمَنْ  
يُخَاطَبُ وَ لِلْفَائِئَةِ <sup>(٢)</sup> وَالْفَائِئَتَيْنِ ، وَالتَّاءُ : لِلْفَائِئِ الْمَذْكُورِ مُطْلَقًا ، وَ لِلْفَائِئَاتِ ،  
وَالْأَمْرُ : مُسْتَقْبَلٌ أَبَدًا . وَالْمُضَارِعُ صَالِحٌ لِلْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ وَلَوْ نُفِيَ بِلَا خِلَافًا  
لِمَنْ خَصَّهَا بِالِاسْتِقْبَالِ <sup>(٣)</sup> ، وَيَتَخَلَّصُ لِلْحَالِ بِقَصْدِ الْإِنْشَاءِ ، وَيُقَارَنُ الْآنَ وَمَا  
فِي مَعْنَاهَا ، وَيَلَامُ الْإِبْتِدَاءَ ، وَنَفِيهِ بِ(لَيْسَ) ، وَمَا ، وَإِنْ عَلَى رَأْيِ الْأَكْثَرِ .  
وَيَتَخَلَّصُ لِلِاسْتِقْبَالِ بِظَرْفِ مُسْتَقْبَلٍ ، وَيُاسْتَنَابُ إِلَى مُتَوَقِّعِ الْكُونِ أَوْ الْقَبُولِ ،  
وَيَأْتِيهَا بِهَ طَلَبًا ، أَوْ وَعْدًا ، أَوْ شِبْهَهُ ، وَبِمَصَاحِبَةِ نَاصِبٍ ، أَوْ أَدَاةٍ تَسْرِجٍ ،  
أَوْ إِشْفَاقٍ ، أَوْ مُجَازَاةٍ ، أَوْ لَوِ الْمَصْدَرِيَّةِ ، أَوْ حَرْفِ تَنْفِيهِ ، وَهُوَ السَّنِينُ وَسَوْفَ .  
وَيُنْصَرَفُ إِلَى الْمَضِيِّ " يَلَمَّ وَلَمَّا " الْجَارِيَتَيْنِ . وَيُنْصَرَفُ الْمَاضِي إِلَى الْحَالِ  
بِقَصْدِ الْإِنْشَاءِ ، وَإِلَى الْاسْتِقْبَالِ بِقَصْدِ الطَّلَبِ وَالْوَعْدِ وَشِبْهِهِ ، وَبِالْعَطْفِ عَلَى  
مَا عِلْمُ اسْتِقْبَالِهِ ، وَالنَّفْيِ بِلَا بَعْدَ الْقَسَمِ ، وَبِمَصَاحِبَتِهِ غَالِبًا لِأَدَاةِ الْمُجَازَاةِ ، وَمَا  
النَّاسِيَةِ عَنِ الظَّرْفِ ، وَيَحْتَمِلُ الْمَاضِي وَالِاسْتِقْبَالَ بَعْدَ / هَمْزَةِ التَّسْوِيَةِ ، وَحَرْفِ ٤ /  
التَّحْضِيضِ ، وَكَلِمًا ، وَحَيْثُ ، وَالْأَفِي غَيْرِ طَلَبٍ ، وَيَكُونُ صِلَةً أَوْ صِفَةً لِيَكْرَهُ عَامَّةً .

(١) ما بين المعقوفين مطبوس في الأصل .

(٢) في الأصل ( وللغائب ) والصواب ما أثبت .

(٣) عزاه المرادى في الجنى الداني ص ٢٩٦ الى الزمخشري وكثير من المتأخرين

( بَابُ إِعْرَابِ الصَّحِيحِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ )

الإعراب ما حيي به لبيان مقتضى العايل من حركة، أو حرف، أو سكون،  
أو حذف . وهو في الاسم أصل لوجوب قبوله بصيغة / واحدة معاني مختلفة.  
والفعل والحرف ليسا كذلك فبينما إلا المضارع فإنه شابه الاسم بجوار ما وجب  
له فأعرِب ما لم يتصل به نون توكيد، أو نون جمع مؤنث . ويمتنع إعراب  
الاسم بمشابهة الحرف، والسلامة منها تتكف.

وأنواع الإعراب : رفع ، ونصب ، وجز ، وجرم . وخص الجرياً بالأسماء ،  
لأن عاملة لا يستقل فيحمل عليه غيره بخلاف الرفع والنصب . وخص  
الجرم بالفعل لكونه فيه كالعوضي من الجر ، ولا يقال شارك الفعل الاسم  
في الرفع والنصب لتعدد مقتضياتهما حملاً على بعضها فتثبت التزيئة بالوقاي .  
ولا مقتضى للجر إلا الإضافة ، فلو حمل عليها / فقد التزيئة . وخص الفعل  
بالجزم جبراً لما فاتته من المشاركة في الجر . والإعراب بالحركة والسكون أصل ،  
ويؤوب عنهما الحرف والحذف . فأرفع بضم ، وانصب بفتح ، وجر بكسرة ،  
واجزم بسكون إلا في مواضع النيابة .

وتنوب الفتح عن الكسرة في جر ما لا ينصرف إلا أن يضاف ، أو يعرف  
باللام . والكسرة عن الفتح في نصب المصحح بالألف والتاء ، وإن سمي به  
فكذلك ، والأعراف حينئذ بقاؤ التوئين . وتنوب الواو عن الضمة ، والألف عن  
الفتح ، والياء عن الكسرة فيما أضيف إلى غير ياء المتكلم من : أب ، وأخ ،  
وحم . غير مسائل ( قرؤا أو قرءا ) (١) ، وقم غير معوض من عينه ميماً ، وذو معنى  
صاحب ، والتزام نقص هين أعراف من إلحاقه بيده الأسماء . وقد تشد نونه ،

(١) في الأصل ( قرؤا ، أو قرءا ) ، وفي التسهيل ص ٨ ، والمساعد ٢٦ / ١

( قرؤا وقرءا ) . وفي شرح التسهيل ص ٤٥ ( قرؤا وقرءا ) .

(١)

وَقَدْ يُقْصَرُ أَبٌ ، وَأَخٌ ، وَحَمٌّ ، وَقَدْ يَلْزِمُهَا النِّقْصُ كَيْدٌ ، وَرَبِمَا قُصِرَ يَدٌ . وَيَجُوزُ  
ضَمُّ نَاءِ قَمٍ ، وَكُسْرُهَا وَاتِّبَاعُ حَرَكَتَيْهَا حَرَكَةَ الِئِمِّ ، وَرَبِمَا شُدَّتِ الِئِمُّ .  
وَتَنْوِبُ النَّوْنِ عَنِ الضَّمِّ فِي فِعْلِ اتَّصَلَ بِوِ الْاِفِّ اثْنَيْنِ ، أَوْ وَاوُ جَمْعٍ ، أَوْ يَاءٍ  
مُخَاطَبَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَ الْاِفِّ / وَمَفْتُوحَةٍ بَعْدَ اخْتِيَابِهَا . وَيَنْوِبُ حَذْفُهَا عَنِ  
السُّكُونِ وَالْفَتْحَةِ . وَمَا لَمْ يَجْلِبْهُ عَامِلٌ مِنَ النَّائِبِ وَالْمَنْوِبِ عَنْهُ فَهَوَيْنَا ،  
وَأَنْوَاعُهُ : ضَمٌّ وَفَتْحٌ وَكُسْرٌ وَوَقْفٌ .

(١) فقليل : يدا - كرهى - في الأحوال كلها ، وهو لغة لبعض

العرب ، انظر شرح المفصل ١٥٢/٤ ، ٨٤/٥ - ٨٥ .

( بَابُ إِعْرَابِ الْمُعْتَلِّ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ )

يُظْهِرُ الْإِعْرَابُ فِي حَرْفِهِ وَهُوَ آخِرُ الْمُعْرَبِ ، فَإِنْ كَانَ أَلِفًا قُدِّرَ  
فِيهِ غَيْرُ الْجَزْمِ ، وَإِنْ كَانَ يَاءً أَوْ وَاوًا يُشْبِهَانِيهِ قُدِّرَ فِيهِمَا الرَّفْعُ ،  
وَفِي الْيَاءِ الْجَزْمُ ، وَيُنَوَّبُ حَذْفُ الثَّلَاثَةِ مِنَ السُّكُونِ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ فَيَقْدَرُ  
لَا جِلْهَا جَزْمَهَا . وَيُظْهِرُ لَا جِلْهَا جَزْمَ الْيَاءِ وَرَفْعَهَا ، وَيُقَدَّرُ لَا جِلْهَا  
كَثِيرًا ، وَفِي السَّعَةِ قَلِيلًا نَصَبَ الْيَاءِ وَالْوَاوِ ، وَرُبَّمَا قُدِّرَ جَزْمُ  
الْيَاءِ فِي السَّعَةِ .

( بَابُ إِقْرَابِ الْمُتَنَّى وَالْمَجْمُوعِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ )

التَّنْيَةُ جَعَلَ الْوَاحِدِ دَلِيلَ اثْنَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ فِي اللَّفْظِ غَالِبًا ، وَفِي  
الْمُتَنَّى عَلَى رَأْيِ (١) بِزِيَادَةِ أَلِفٍ فِي آخِرِهِ رَفْعًا ، أَوْ يَاءٍ مُفْتُوحٍ مَا قَبْلَهَا  
نَصْبًا وَجَرًّا يَلِيهِمَا نُونٌ مَكْسُورَةٌ فِي الْأَعْرَفِ لَا مَفْتُوحَةٌ تَسْقُطُ لِلْإِضَافَةِ أَوْ  
لِلضَّرُورَةِ ، وَرَبَّمَا لَزِمَتِ الْأَلِفُ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ / وَفِي مُحْكَمِ الْمُتَنَّى اثْنَانِ ٧/  
وِثْنَانٍ ، وَكَلَّا وَكَلْتَا مُضَافَيْنِ إِلَى مُضَمَّرٍ . وَمُطْلَقًا عَلَى لُغَةٍ (٢) ، وَإِنْ سَمِيَ بِالْمُتَنَّى  
فَهُوَ عَلَى مَا كَانَ أَوْ يُجْعَلُ آخِرُهُ كَأَخِرِ فَعْلَانِ .

وَالْجَمْعُ جَعَلَ الْوَاحِدِ دَلِيلًا مَا فَوْقَ اثْنَيْنِ كَمَا سَبَقَ يَتَغَيَّرُ ، وَهُوَ التَّكْسِيرُ ،  
وَبِزِيَادَةِ فِي آخِرِهِ ، وَهُوَ التَّصْحِيحُ . وَإِنْ كَانَ مُذَكَّرًا فَالْمَزِيدُ فِي الرَّفْعِ وَأَوْ بَعْدَ  
صَمَّةٍ ، وَفِي الْجَرِّ وَالنَّصْبِ يَاءٌ بَعْدَ كَسْرَةٍ يَلِيهِمَا نُونٌ مَفْتُوحَةٌ تَسْقُطُ لِلْإِضَافَةِ ،  
وَتُكْسَرُ لِلضَّرُورَةِ . وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا أَوْ مَحْمُولًا عَلَيْهِ فَالْمَزِيدُ أَلِفٌ وَتَاءٌ .

وَتَصْحِيحُ الْمَذَكَّرِ شَرْطٌ يَخْلُوهُ مِنْ تَاءِ التَّأْنِيثِ ، وَكَوْنُهُ لِمَنْ يَعْلَمُ ،  
أَوْ شُبَّهًا بِهِ طَلْمًا أَوْ صَفَةً لَا يَتَّبِعُ جَمْعُ مَوْئِنِهَا بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ خِلَافًا لِلْكَوْنِيَّةِ  
فِي الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ (٣) . وَإِنْ سَمِيَ بِهَذَا الْجَمْعِ فَهُوَ عَلَى مَا كَانَ أَوْ يُجْعَلُ آخِرُهُ  
كَأَخِرِ غُضَلِينَ ، وَمَا أُعْرِبَ مِثْلَ هَذَا الْجَمْعِ غَيْرَ مُسْتَوْفٍ لِلشَّرْطِ قَسْمُوعٌ ، كَأُولِي ،  
وَطَيِّبِينَ ، وَعَالَمِينَ ، وَأَهْلِينَ ، وَأَرْضِينَ ، وَعِشْرِينَ إِلَى تِسْعِينَ ، وَقَلَّ هَذَا  
الإِسْتِعْمَالُ فِي الْمُضَعَفِ وَالْمُعَوَّضِ مِنْ قَائِهِ تَاءٌ . وَكَثُرَ فِي الْمُعَوَّضِ مِنْ

(١) هورأى أبي بكر ابن الأبنباري ، واختاره ابن مالك ، انظر توضيح

المقاصد ٨٣/١ ، والهمع ٤٢/١ .

(٢) عزاها الفراء الى كنانة ، انظر المساعد ٤٢/١ ، الهمع ٤١/١ .

(٣) انظر المذكر والمؤنث ٥٦٣ ، الانصاف ٤٠/١ ، شرح التسهيل ٨٥/١ ،

المساعد ٥٠/١ ، توضيح المقاصد ٩٢/١ ، الهمع ٤٥/١ .

لَا يَمُرُّ بِتَغْيِيرِ كَسِينٍ وَسَلَامَةٍ كَطَبِينٍ وَ (بِهِمَا كُثْبِينٌ) <sup>(١)</sup> . وَقَدْ يُجْعَلُ  
إِعْرَابُ هَذَا النَّوعِ / فِي التُّونِ وَلَا تُسْقِطُهَا الْإِضَافَةُ ، وَتَلَزُمُهَا الْيَاءُ .  
وَيُنْصَبُ كَأَنَّهَا بِالْأُفِّ وَالْتَاءِ بِالْفَتْحَةِ عَلَى لُغَةٍ <sup>(٢)</sup> مَا لَمْ تَرُدَّ إِلَيْهِ السَّخْرُوفُ .  
٨ /

---

(١) الكلمتان ليستا واضحتين في الأصل .

(٢) حكاهما الكسائي كما في المساعد ٥٦/١ وشرح التسهيل ٩٠/١ .

( بَابُ التَّنْبِيَةِ وَجَمْعِ التَّصْحِيحِ )

الإِسْمُ الَّذِي حَرَفَ إِعْرَابِهِ أَلِفٌ مَقْصُورٌ ، فَإِنْ كَانَ يَاءً تَلِي كَسْرَةً خَفِيفَةً  
فَهُوَ مَنقُوضٌ ، فَإِنْ كَانَ هَمْزَةً بَعْدَ أَلِفٍ زَائِدَةٍ فَهُوَ مَمْدُودٌ . فَإِذَا تُتِيَ عِيْرُ  
الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ الَّذِي هَمْزَتُهُ بَدَلٌ مِنْ أَصْلٍ أَوْ زَائِدَةٌ أُلْحِقَتِ الْعَلَامَةُ  
بِآخِرِهِ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ ، إِلَّا قَوْلُهُمُ الْيَانُ وَخُضَيَانُ فِي الْيَةِ وَخُضَيْةٍ . وَرُبِمَا  
ثَبَتَتْ تَأْتِيهَا فِي التَّنْبِيَةِ وَسَقَطَتْ فِي الْإِقْرَابِ .

وَإِذَا تُتِيَ الْمَقْصُورُ قَلِبَتْ أَلِفُهُ وَآوًا إِنْ كَانَتْ ثَالِثَةً بَدَلًا مِنْهَا ، أَوْ جِهَلُ  
أَصْلُهَا وَلَمْ تَلَمْ ، وَيَاءً إِنْ كَانَتْ بَدَلًا مِنْهَا ثَالِثَةً ، أَوْ جِهَلُ أَصْلُهَا وَأَمِيلَتْ . أَوْ  
زَادَتْ عَلَى الثَّلَاثَةِ مُطْلَقًا .

وَتَقَلَّبُ وَآوًا هَمْزَةُ الْمَمْدُودِ الَّتِي هِيَ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْيَةِ التَّائِيَةِ ، فَإِنْ  
كَانَتْ لِلْإِلْحَاقِ ، أَوْ بَدَلًا مِنْ أَصْلٍ جَازَ الْقَلْبُ وَالْإِبْقَاءُ ، وَالْقَلْبُ فِي ذِي الْإِلْحَاقِ  
أَجُودٌ ، وَالْآخَرُ بِالْعَكْسِ . وَرُبِمَا نَالَ الْقَلْبُ مَا هَمْزَتُهُ أَصْلٌ ، وَقَالُوا : مَذْرَوَانُ <sup>(١)</sup>  
وَتَيْتَانِ <sup>(٢)</sup> عَلَى الْأَصْلِ ، تَشْبِيهًا بِمَقْرَدَيْنِ ، وَرُبِمَا قِيلَ كَسَائِيَانِ وَخَبَائِيَانِ / ٩/  
وَفَضَائِيَانِ اسْتِثْقَالًا لِلْوَاوِ .

وَحُكْمُ مَا أُلْحِقَ بِهِ عَلَامَةُ التَّصْحِيحِ حُكْمُ مَا أُلْحِقَ بِهِ عَلَامَةُ التَّنْبِيَةِ  
إِلَّا أَنْ حَرَفِي إِعْرَابِ الْمَنقُوضِ وَالْمَقْصُورِ يُحَدِّثَانِ فِي جَمْعِ التَّذْكِيرِ ، وَتَلِي عِلَامَتَاهُ

(١) المذروان : طرفا كل شيء . والجانبان من كل شيء ، وقيل : أطراف

الأليتين ليس لهما واحد ، وقيل : ناحيتا الرأس مثل الفودين ،

انظر اللسان ٢٨٥/١٤ ، مادة ( ذرا ) .

(٢) التئانان : طرفا العقال ، لا مفرد له لأنه حبل واحد تشد بأحد

طرفيه اليد ، وبالطرف الآخر الأخرى ، انظر اللسان ١٢١/١٤ ،

مادة ( ثني ) .



الْفَتْحَةَ فِي الْمَقْصُورِ دَلَالَةً عَلَى الْأَلِفِ ، وَالضَّمَّةَ وَالْكَسْرَةَ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ إِنْ كَانَ  
أَعْجَبِيًّا ، وَعِنْدَ الْفَرَّاءِ إِنْ كَانَتْ الْأَلِفُ زَائِدَةً . وَتُحْدَفُ تَاءُ التَّائِبِثِ عِنْدَ  
تَصْحِيحِهِ فَيَعْمَلُ الْإِسْمُ بَعْدَ حُدُوفِهَا مُعَامَلَةً مَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ . وَالثَّلَاثِيُّ الصَّحِيحُ  
الْعَيْنِ السَّائِكَةُ غَيْرَ مُدْعَمٍ وَلَا صِفَةٍ تُحَرِّكُ عَيْنَهُ بِحَرَكَةٍ فَإِنَّهُ مُطْلَقًا ، وَتُفْتَحُ  
وَتُسَكَّنُ بَعْدَ الضَّمَّةِ وَالْكَسْرِ ، وَتَمْنَعُ الضَّمَّةُ قَبْلَ التَّاءِ ، وَالْكَسْرَةُ قَبْلَ السَّوَابِ .  
وَفِيحَتِ عَيْنٌ \* لَجْبَةٌ<sup>(١)</sup> يَفْتَحُ بَعْضُ الْعَرَبِ إِيَّاهَا ، وَرُبَّمَا قِيلَ : نِسَاءٌ رَبَعَاتٌ  
وَرِجَالٌ رَبْعُونَ<sup>(٢)</sup> ، وَرُبَّمَا فُتِحَتْ عَيْنُهَا فِي الْإِفْرَادِ ، وَلَا يُسَكَّنُ \* فَعْلَةٌ \*  
غَيْرَ وَصْفٍ إِلَّا اضْطِرَّارًا ، وَتُفْتَحُ هَذَا يَلُ الْعَيْنِ الْمُعْتَلَّةَ<sup>(٣)</sup> .

فَصَلُّ : يَتِمُّ فِي التَّثْنِيَةِ مِنَ الْمَحْدُوفِ اللَّامِ مَا أُتِمَّ فِي الْإِضَافَةِ

لَا غَيْرُ . وَرُبَّمَا قِيلَ \* أَبَانٍ وَأَخَانٍ وَيَدَيَانٍ وَدَمْيَانٍ أَوْ دَمَوَانٍ وَفَمَوَانٍ .

وَقَالُوا فِي ذَاتِ : دَوَاتَا تَتَّبِعُهَا عَلَى أَصْلِ زِي . وَيَتَنَّى الْجَمْعُ فِي ( تَأْوِيلِ )<sup>(٤)</sup>

فِرْقَتَيْنِ ، وَكُونَ الْمُتَنَّى الْمُضَافِ / لَفْظًا أَوْ مَعْنَى إِلَى مُتَنَّى هُوَ بَعْضُهُ يَلْفِظُ ١٠ /

الْجَمْعُ أَفْصَحُ مِنْ كَوْنِهِ يَلْفِظُ التَّثْنِيَةَ ، وَرُبَّمَا أُفْرِدَ لِأَمِّنِ اللَّبْسِ ، فَإِنْ فُرِّقَ الْمُضَافُ

إِلَيْهِ فَالْإِفْرَادُ أَفْصَحُ ، وَرُبَّمَا جَاءَ يَلْفِظُ الْجَمْعُ فِيمَا لَيْسَ بَعْضُ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ إِنْ

أَمِنَ اللَّبْسُ . وَقَدْ يَخْلَفُ الْجَمْعُ الْإِفْرَادَ فِي بَعْضِ أُضِيفَ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى إِلَى

كُلِّهِ .

(١) اللَّجْبَةُ : مَوْلِيَةُ اللَّبَنِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْمَعْرَى ، وَجَمَعَ لَجْبَةً \* لَجْبَاتٌ \*

عَلَى الْقِيَاسِ ، أَمَا مَجِي \* لَجْبَاتٌ \* مَحْرَكَةُ الْجِيمِ جَمْعًا ( فَعْلَةٌ )

فَهُوَ شَانٌ ، لِأَنَّ الْقِيَاسَ الْمَطْرُودَ فِي جَمْعِ ( فَعْلَةٌ ) إِذَا كَانَتْ صِفَةً

تُسَكِّنُ الْعَيْنَ ، انظُرِ اللِّسَانَ ١ / ٢٣٥ - ٢٣٦ ، مَادَةٌ ( لَجْب ) .

(٢) انظُرِ اللِّسَانَ ٨ / ١٠٧ ، التَّاجُ ٥ / ٣٣٨ مَادَةٌ ( رِبْع ) .

(٣) شَرْحُ التَّسْهِيلِ ١ / ١١٣ ، شَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ النَّازِمِ ٧٦٧ .

(٤) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفِينَ غَيْرِ وَاضِحٍ فِي الْأَصْلِ .

قَصْلٌ : - لَا يُصَحِّحُ وَصْفُ مَوْءَنْثٍ عَارِضٍ قَلَامَةً غَالِبَةً ، وَلَا  
فَعْلَى فَعْلَانٍ ، وَلَا فَعْلَاءَ أَفْعَلٍ - إِلَّا مَا نُقِلَ إِلَى الْإِسْمِيَّةِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا -  
خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ (١) .

---

(١) عزاه السيوطي الى الفراء ثم قال : وهو قياس قول الكوفيين ، انظر الهمع

( بَابُ الْمَعْرِفَةِ وَالنِّكَرَةِ )

الإِسْمُ نِكْرَةٌ وَهُوَ الْأَصْلُ ، وَمَعْرِفَةٌ ، وَالْمَعْرِفَةُ : مُضَمٌّ ، وَعَلَمٌ ،  
وَمُبْتَهَمٌ ، وَذُو اللَّامِ ، وَالْمُضَافُ إِلَى أَحَدِهَا تَخْصِيصًا . وَرُتِبَتْ فِي الْمَعْرِفَةِ  
كَرْتِبِهَا فِي الذَّكْرِ . وَقِيلَ : الْعَلَمُ كَالْمُضَمِّ ، وَيُعْتَبَرُ حَالُ الْمُضَافِ  
بِحَالِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ . وَالْمُبْتَهَمُ : مُوَصُولٌ ، وَاسْمٌ إِشَارَةٌ . وَالنِّكَرَةُ : مَا لَيْسَ  
مَعْرِفَةً . وَيُسَمَّى الشَّاعِجُ ، وَاسْمُ الْجِنِّيسِ . وَمَا عُرِفَ بِالنَّدَاءِ فَالْأَلَامُ فِيهِ  
مُنَوِّيَّةٌ عَلَى رَأْيِ ( ١ ) .

( ١ ) ذكره السيوطي في همع الهوامع ٥٥ / ١ ولم ينسبه ثم قال : " قال  
أبو حيان : وهو الذي صححه أصحابنا . "

( بَابُ الْعَلْمِ )

الْعَلْمُ : مَا اسْتَبَدَّ بِتَعْيِينِ مَسَاءِهِ . وَهُوَ مُفْرَدٌ ، وَمُرَكَّبٌ ، وَكِلَاهُمَا /  
 ١١ / مُرْتَجَلٌ وَمَنْقُولٌ . وَالْمُرْتَجَلُ جَارٍ عَلَى حُكْمِ النَّظِيرِ وَشَائِدٌ . وَالْمُرَكَّبُ : إِمَّا  
 جُمْلَةٌ فِي اللَّفْظِ أَوْ فِي الْمَعْنَى ، وَإِمَّا مُضَافٌ وَهُوَ كَثِيَةٌ وَعَبْرٌ كَثِيَةٌ ، وَإِمَّا مُنَزَّلٌ ثَانِي  
 لَفْظِيهِ بِمَنْزِلَةِ تَاءِ التَّأْنِيثِ .

وَأِنْ كَانَ صَوْتًا كَسَبَّوْهُ مِنْ بَنِي عَلَى الْكُثْرِ . وَرُبَّمَا أُعْرِبَ غَيْرَ مَضْرُوفٍ .  
 وَالْجُمْلَةُ مَحْكِيَةٌ ، وَقَدْ يَكُونُ الْعَلْمُ لِقَبًا فَيَلِي الْإِسْمَ بِإِضَافَةٍ إِنْ كَانَا مُفْرَدَيْنِ ،  
 وَإِلَّا فَيَا إِتْبَاعٍ .

وَقَدْ يَخْتَصُّ بَعْضُ مُسَمِّيَاتِ الْإِسْمِ الشَّائِعِ بِهِ غَلْبَةً فَيَصِيرُ عَلَمًا وَتَلَزُمُهُ  
 الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَوْ الْإِضَافَةُ . وَرُبَّمَا خَلَا مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ اضْطِرَّارًا . وَمَا نُقِلَ  
 مِنْ صَفَةٍ أَوْ مَصْدَرٍ جَازَ دُخُولُ الْأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ سَمَاعًا عَلَى الْأَصَحِّ .  
 وَقَدْ يَتَنَكَّرُ الْعَلْمُ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا فَيُضَافُ وَتُلْحَقُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ ،  
 وَمُرَكَّبٌ مَعَ لَا . وَيَسْتَلِبُ التَّعْيِينَ بِالتَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ فَيَجْبُرُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ  
 إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْعَلْمُ لِمَا لَا يَنْفَصِلُ كَعَمَائَتَيْنِ ( ١ ) وَعَرَفَاتٍ .

وَمُسَمِّيَاتِ الْأَعْلَامِ أَحَادٌ وَعَبْرٌ أَحَادٍ .

فَالْأَحَادُ : أَوْلُو الْعَلْمِ وَمَا يُحْتَاجُ إِلَى تَعْيِينِ وَاحِدِهِ مِنَ الْمَالُوفَاتِ .

وَعَبْرُ الْأَحَادِ : قَبَائِلُ وَأَجْنَاسٌ لَا تَوْهَلُ لَهَا أَحَادُهَا غَالِبًا ، وَمَعَانٍ .

١٢ / وَمِنْ الْأَعْلَامِ : الْأَعْدَانُ الْمُنْطَلِقَةُ ، وَالْأَكْمِطَةُ الَّتِي تُورَثُ بِهَا / الْأَلْفَاظُ ،

وَقَلَانٌ وَقَلَانَةٌ ، وَأَبُو قَلَانَ وَأُمُّ قَلَانَ كِنَايَةٌ عَنِ الْأَعْلَامِ أَوْلِي الْعِلْمِ ، وَالْقَلَانُ  
 وَالْقَلَانَةُ كِنَايَةٌ عَنِ الْأَعْلَامِ الْبَهَائِمِ .

( ١ ) عمياتان : جبل بالعالية ، انظر معجم البلدان ١٥٢ / ٤ ( عمياتان ) .

( بَابُ الْمُضَمَّاتِ )

الْمُضَمُّ : الإِسْمُ الدَّالُّ عَلَى مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاطَبٍ أَوْ غَائِبٍ ، فَمِنْهُ وَاجِبُ  
الْخَفَاءِ ، وَهُوَ : الْمَرْفُوعُ بِالْمُضَارِعِ ذِي الْهَمْزَةِ وَالنُّونِ ، وَأَمْرُ الْمُخَاطَبِ  
وَمُضَارِعِهِ .  
وَمِنْهُ جَائِزُ الْخَفَاءِ وَهُوَ : الْمَرْفُوعُ بِفِعْلِ الْغَائِبِ وَالْفَائِئَةِ وَبِالضَّفَاتِ  
وَالظُّرُوفِ الْمُتَضَمِّنَةِ اسْتِقْرَارًا .

وَمِنْهُ بَارِزٌ مُتَّصِلٌ وَهُوَ إِنْ رُفِعَ بِفِعْلِ مَا فِي تَاءٍ تَضَمَّتْ لِمُتَكَلِّمٍ ، وَتَفْتَحُ  
لِمُخَاطَبٍ ، وَتُكْسَرُ لِلْمُخَاطَبَةِ ، وَتُوصَلُ مَضْمُومَةٌ بِسِيمٍ وَأَلِفٍ لِلْمُخَاطَبِينَ وَالْمُخَاطَبَتَيْنِ ،  
وَبِسِيمٍ مَضْمُومَةٌ مَمْدُودَةٌ لِلْمُخَاطَبِينَ ، وَيُونٍ مَمْدُودَةٌ لِلْمُخَاطَبَاتِ . وَتُسَكِّنُ بِسِيمِ  
الْجَمْعِ إِنْ لَمْ يَلِهَا ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ أَعْرَفُ ، وَإِنْ وَلِيَهَا لَمْ يَجْزِ التَّسْكِينُ خِلَافًا  
لِيُونَسَ (١) . وَإِنْ رُفِعَ بِفِعْلِ غَيْرِهِ فَهُوَ نُونٌ مَفْتُوحَةٌ لِلْمُخَاطَبَاتِ وَالْفَائِئَاتِ ،  
وَأَلِفٌ لِتَثْنِيَةِ غَيْرِ الْمُتَكَلِّمِ ، وَوَاوٌ لِلْمُخَاطَبِينَ أَوِ الْغَائِبِينَ ، وَبَاءٌ لِلْمُخَاطَبَةِ ، وَيُسَكَّنُ  
الْمُتَّصِلُ بِغَيْرِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ وَيُحْدَفُ مَا قَبْلَ السَّاكِنِ مُعْتَلًا وَتُنْقَلُ حَرَكَتُهُ فِي  
الثَّلَاثَةِ إِلَى الْفَاءِ ، وَإِنْ كَانَتْ فَتْحَةً / أَبْدَلَتْ بِحَرَكَةِ تَجَانِسِ الْمُحْدُوفِ ١٣/  
وَنُقِلَتْ ، وَرَبَّمَا نُقِلَ مُطْلَقًا فِي زَالِ أُخْتِ كَانَ ، وَكَادَ أُخْتِ عَسَى ، وَحَرَكَتُهُ  
مَا قَبْلَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ مَجَانِسَةٌ ، فَإِنْ مَاتَلِهْمَا أَوْ كَانَ الْفَاءُ حَذِفَتْ وَوَلِيَتْ الْعَيْنُ  
بِحَالِهْمَا . وَإِنْ كَانَ الضَّمِيرُ وَاَوًا وَاللَّامُ يَاءً أَوْ بِالْعَكْسِ حَذِفَتْ اللَّامُ وَرَجَعَتْ  
الْحَرَكََةُ الْمَجَانِسَةُ عَلَى الْعَيْنِ . وَلِغَيْرِ الْوَاحِدِ وَالْوَاحِدَةِ مَعَ الْمَاضِي فِي الْقَيْبَةِ  
مَا لَهُ مَعَ فِعْلٍ غَيْرِهِ . وَيَأْتِي فِعْلُ الْغَائِبِينَ كِفْعَلِ الْغَائِبَةِ كَثِيرًا لِتَأْوِيلِهِ

(١) حيث زعم أنه يقول أعطيكته وأعطيكمتها . كما يقال في المظهر ، انظر

بِجَمَاعَةٍ ، وَكَفَعِلِ الْغَائِبِ - قَلِيلًا - لِتَأْوِيلِهِ بِوَاحِدٍ يُفِيهِمُ الْجَمْعُ . وَبِجَمْعِ الْغَائِبِ  
 غَيْرِ الْعَاقِلِ مَا لِلْغَائِبَةِ أَوْ الْغَائِبَاتِ ، وَفَعَلَتْ أَوْلَى مِنْ فَعَلَنْ يَأْكُثَرُ<sup>(١)</sup> جَمِيعُهُ  
 ، وَأَدْنَاهُ . وَالْعَاقِلَاتُ مُطْلَقًا بِالْعَكْسِ ، وَرُبَّمَا قِيلَ فِي الْغَائِبِيِّينَ فَعَلَنْ .

وَمِنْ الْبَارِزِ الْمُتَّصِلِ فِي الْجَزْرِ وَالنَّصْبِ يَا<sup>(٢)</sup> لِلْمُتَكَلِّمِ ، وَكَأَنَّ تَفْتَحَ لِلْمُعَاطَبِ  
 وَتُكْسَرُ لِلْمُعَاطَبَةِ ، وَهَاءُ تَضُمُّ لِلْغَائِبِ مَا لَمْ تَلِ يَاءً سَاكِنَةً أَوْ كَسْرَةً ، فَيَكْسِرُهَا  
 فِيهِ الْحِجَازِيُّينَ<sup>(٣)</sup> ، وَتَفْتَحُ لِلْغَائِبَةِ وَيَلِيهَا مَجَانِسُ حَرَكَتَيْهَا مَا لَمْ تَلِ الْمُضْمُومَةَ  
 وَالْمَكْسُورَةَ سَاكِنًا فَيُخْتَارُ تَرْكُ ذَلِكَ إِنْ كَانَ السَّاكِنُ حَرْفَ لِيْنٍ ، وَفِعْلُهُ إِنْ لَمْ  
 يَكُنْهُ ، فَإِنْ وَلِيَتْ مَحَرَّكًَا اِمْتَنَعَ فِي السَّعَةِ حَذْفُ الْمَجَانِسِ مَا لَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُمَا /  
 فِي الْأَصْلِ حَرْفَ لِيْنٍ ، حُذِفَ جِزْمًا وَوَقْفًا ، فَيَجُوزُ فِي الْهَاءِ وَجِهَانِ ، وَقَدْ ١٤ /  
 تُسَكَّنُ . وَيَلِي الْهَاءَ وَالْكَافَ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ مَا وَلِيَ التَّاءُ . وَكُسْرُ مِيمِ الْجَمْعِ  
 بَعْدَ الْهَاءِ الْمَكْسُورَةِ أَقْبَسُ ، وَضَمُّهَا أَشْهَرُ .

فَصَلِّ :- وَيُلْحَقُ قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ إِنْ نُصِبَ بِغَيْرِ إِسْمٍ أَوْ جَرِيمٍ  
 أَوْ عَنٍّ أَوْ قَدْ أَوْ قَطُّ أَوْ لَدُنْ نُونٌ تَقِي الْكَسْرَ مَا لَدَى يَلِيْقُ بِهِ ، وَحَذْفُهَا  
 مَعَ أَخَوَاتِ كَيْتٍ وَالْفِعْلِ الْمُتْرُوعِ بِالنُّونِ جَائِزٌ ، وَحَذْفُهَا مَعَ لَعَلَّ أَعْرَفُ مِنْ  
 ثُبُوتِهَا . وَلَدُنَّ بِالْعَكْسِ وَرُبَّمَا حُذِفَتْ مَعَ أَخَوَاتِهَا ، وَمَعَ كَيْتٍ وَنَحْوِ فَعْلُنَّ  
 لِلضَّرُورَةِ ، وَرُبَّمَا لَحِقَتْ إِسْمُ الْفِعْلِ إِخْتِيَارًا ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ إِضْطِرَارًا . وَلِلْمَقُولِ  
 فِيهِ نَفْعَلُ نُونٌ وَالْفَاءُ فِي الْإِعْرَابِ<sup>(٣)</sup> كَلِّهِ ، وَاتَّصَلَ الرَّافِعُ بِهِ كَاتِّصَالِهِ بِالتَّاءِ .

(١) في الأصل (ياكثر من جمعه) باقحام (من) .  
 (٢) وبلغفة الحجازيين قرا حفص (وما أنسانيه إلا الشيطان) (بما عاهد

عليه الله ، وقرأ حمزة (لا أهله أمكثوا) انظر الكتاب ١٨٩/٤ ،

الكشف ٦٦/٢ - ٩٥ . شرح التسهيل ١٤٤/٨ ، الهمع ٥٥٨/١ .

(٣) في الأصل (الاعراف) بالفاء ، تحريف .

وَمِنَ الْمُضْمَرِ مُنْفَصِلٌ فِي الرَّفْعِ مِنْهُ : أَنَا لِلْمُتَكَلِّمِ مُطْلَقًا مَحذُوفَةٌ إِلَّا فِي  
 فِي الْوَصْلِ غَالِبًا ، وَرَبَّمَا سُكَّتِ التُّونُ ، وَرَبَّمَا مَدَّتِ الْهَمْزُ ، وَتُسَكَّنُ نُونُهُ  
 لِلْمُخَاطَبِ فَتَلِيهَا التَّاءُ مُتَصَرِّفَةً مَعَ الْمُخَاطَبِ بِحَسَبِ تَصْرِيْفِهَا قَبْلُ . وَلِلْمَقُولِ  
 فِيهِ تَفْعَلُ : نَعْنُ ، وَلِلْمُضْمَرِ : هُوَ وَهِيَ وَهِيَ وَهِيَ وَهِيَ ، وَإِسْكَانُ هَاءِ هُوَ وَهِيَ  
 بَعْدَ الْوَاوِ وَالْفَاءِ وَلَا مَرَّ الْإِبْتِدَاءِ جَائِزٌ ، وَرَبَّمَا أُسْكِنَتْ بَعْدَ هَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ وَثُمَّ .  
 وَقَدْ / تُحَذَفُ الْوَاوُ وَالْيَاءُ اضْطِرَارًا .

١٥ /

وَلِلْمُنْفَصِلِ فِي النِّصْبِ إِتْيَا مُرَدَّفَةً بِأَحَدِ أَمْثَلَةِ الْمُتَّصِلِ الْمُنْصُوبِ وَهُوَ  
 مَعَهَا حَرْفٌ دَالٌّ عَلَى حَالِ الْمُعْبَرِ عَنْهُ ، يَتَصَرَّفُ مَعَهُ بِحَسَبِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ  
 اسْمٌ مَجْرُورٌ بِإِضَافَةٍ إِتْيَا إِلَيْهِ <sup>(١)</sup> ، وَلَا انْفِصَالَ مَا أُمِّكْنَ الْإِتِّصَالَ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ ، وَلَا  
 يَفْعُ الْمُتَّصِلُ بَعْدَ إِلَّا اخْتِيَارًا . وَانْفِصَالُ مَنْصُوبٍ كَانَ الرَّافِعِ ضَمِيرًا أَغْرَفَ مِنْ  
 اتِّصَالِهِ ، وَكَذَلِكَ تَانِي مَفْعُولِي ظَنٍّ وَأَخَوَاتِيهَا إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ ضَمِيرًا ، وَيَتَعَيَّنُ  
 انْفِصَالُ الْمُضْمَرِ الْمُنْصُوبِ بِعَامِلٍ فِي مُضْمَرٍ قَبْلَهُ غَيْرِ مَرْفُوعٍ إِنْ اتَّفَقَتْ رُتْبَتَاهُمَا ،  
 وَرَبَّمَا اتَّصَلَا فِي الْقَيْبَةِ ، فَإِنْ اختلفت رُتْبَتَاهُمَا جَازَ الْأَمْرَانِ وَوَجِبَ تَقْدِيمُ  
 الْأَسْبَقِ فِي الرُّتْبَةِ مَعَ الْإِتِّصَالِ خِلَافًا <sup>(٢)</sup> لِمَنْ لَمْ يُوجِبْهُ ، وَالْأَصْلُ تَقْدِيمُ  
 مَا يَفْعُو إِلَى ضَمِيرِ الْغَائِبِ ، وَهُوَ إِنْ تَقَدَّمَ صَرِيحٌ وَغَيْرُ صَرِيحٍ ، فَالْصَّرِيحُ مَا صَحَّ  
 بِهِ ذَاكِرُ الْمُضْمَرِ أَوْ مُتَكَلِّمٌ قَبْلَهُ ، وَغَيْرُ الصَّرِيحِ مَا أَغْنَى عَنْهُ اسْتِحْضَارُ مَعْنَاهُ  
 لِرُؤْيَا أَوْ اهْتِمَامٍ أَوْ اسْتِحْضَرِ بِتَصَوُّرٍ مَفْهُومٍ بَعْضُ الْكَلَامِ لِيَكُونَ أَحَدَهُمَا لِلْآخِرِ  
 خَيْرًا أَوْ سَبَبًا أَوْ مُصَاحِبًا غَلْبَةً أَوْ لُزُومًا أَوْ يَغْيِرُ ذَلِكَ .

وَيَحْسُنُ تَأْخِيرُ مَا صَحَّ بِهِ ذَاكِرُ الضَّمِيرِ إِنْ كَانَ مُقَدَّمَ الْمَعْنَى كَالْفَاعِلِ

الْمَذْكُورِ / فِيمَا قَبْلَ الضَّمِيرِ أَوْ بَعْدَهُ وَيَفِيحُ إِنْ كَانَ مَوْجُزُهُ كَالْمَفْعُولِ الْمُضَافِ ١٦ /

(١) هو مذهب الخليل ، انظر الكتاب ٢٧٩ / ١ ، شرح المفصل ٣ / ١٠٠ :  
 (٢) عزاه المصنف في التسهيل ص ٢٧ الى السبرد وكثير من القدماء . وانظر

الْفَاعِلُ إِلَى صَمِيرِهِ ، وَيَتَأَخَّرُ وَجُوبًا إِنْ كَانَ الضَّمِيرُ مَقْمُولٌ نِعَمَ أَوْ رَبَّ أَوْ مَرْفُوعًا  
بِأَوَّلِ التَّنَازُعِينَ .

وَمِنْهُ الْمَسَى صَمِيرَ الشَّانِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ، وَصَمِيرَ الْمَجْهُولِ عِنْدَ  
الْكُوفِيِّينَ (١) وَلَا يُفَسَّرُ إِلَّا بِجُحْلٍ مُتَأَخَّرَةٍ ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا مَوْءَنْتٌ أُحْتَرِ تَأْنِيَهُ ،  
وَرُبَّمَا أَنْتَ مُطْلَقًا . وَيَبْرُزُ مَبْتَدَأٌ وَمَنْصُوبًا فِي بَابِي " إِنْ وَطَنَ " وَيَسْتَكُنُّ  
فِي بَابِي " كَانَ وَكَانَ " .

وَإِعْرَابُ الْمُضَمَّرَاتِ مَمْتَنِعٌ لِشِبْهِهَا بِالْحُرُوفِ فِي الْوَضْعِ وَالْإِفْتِقَارِ ، أَوْ  
لِلِاشْتِقَاءِ عَنْهُ بِاخْتِلَافٍ صِفِيهَا لِاخْتِلَافِ الْمَعَانِي ، أَوْ لِتَعَدُّرِ فِي الْمَتَّصِلِ  
ثُمَّ حُمِلَ عَلَيْهِ الْمُنْفِصِلُ .

فَصَلِّ : - وَمِنْ الْمُضَمَّرَاتِ مَا يَسْتَسَى عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ فَضْلًا ، وَعِنْدَ  
الْكُوفِيِّينَ عَادًا (٢) ، وَيَقَعُ يَلْفُظُ الْمَرْفُوعِ الْمُنْفِصِلِ مُطَابِقًا لِلِاسْمِ الْكَائِنِ ، مَبْتَدَأً  
فِي الْحَالِ أَوْ فِي الْأَصْلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَبَرٍ مَعْرِفٍ بِاللَّامِ ، أَوْ هُوَ أَفْعَلٌ تَفْضِيلٌ .

وَفِي وَفُوعِهِ قَبْلَ ظَمٍّ أَوْ مُضَافٍ أَوْ فِعْلٍ مُضَارِعٍ ، أَوْ بَيْنَ تَكْرَرَتَيْنِ  
وَ ( فِي ) (٣) الْحُكْمَ عَلَى مَحَلِّهِ بِالْإِعْرَابِ خِلَافَ (٤) . وَالْأَصَحُّ أَنْ لَا يُحْكَمَ بِهِ .

وَفَائِدَتُهُ فِي الْأَصْلِ رَفْعُ اخْتِمَالِ كَوْنِ الْخَبَرِ تَائِبًا وَإِنَّمَا تَتَعَيَّنُ فَضْلِيَّتُهُ / إِذَا / ١٧/  
وَلِيَهُ مَنْصُوبٌ ، وَالْمُسْتَدُّ إِلَيْهِ ظَاهِرٌ ، وَهُوَ مَبْتَدَأٌ مُخْبَرٌ عَنْهُ بِمَا بَعْدَهُ عِنْدَ كَثِيرٍ  
مِنَ الْعَرَبِ (٥) .

(١) انظر شرح المفصل ١١٤/٣ ، المساعد ١١٤/١ ، المصطلح النحوي ص ١٨٠ .

(٢) انظر الجمل ص ١٤٢ الإنياف ٦/٢ ، شرح المفصل ١٠٩/٣ - ١١٠ .

(٣) ( في ) تكلمة يلتئم بها الكلام .

(٤) راجع الخلاف في مفني اللبيب ٢/٢٦٦ - ٤٩٧ ، وانظر النحو والصرف

بين التميميين والحجازيين ص ١٨٣ .

(٥) نقله سيبويه عن ربيعة . وذكر أن عيسى حكاه عن ناس كثير من العرب ،

انظر الكتاب ٢/٣٩٢ وشرح التسهيل ص ١٨٩ .



( بَابُ أَشْمَاءِ الْإِشَارَةِ )

إِسْمُ الْإِشَارَةِ : مَا دَلَّ بِالْوَضْعِ عَلَى مَسَى وَإِشَارَةِ إِلَيْهِ .

وَهُوَ فِي الْقُرْبِ مُذَكَّرًا مُفْرَدًا " ذَا " وَفِي التَّوَسُّطِ عِنْدَ مَنْ يَرَاهُ

" ذَاكَ " وَفِي الْبُعْدِ " ذَلِكَ " .

وَلِمَوْنَتَيْهِ : " تَيْي ، وَتَا ، وَتِي ، وَوَيْي ، وَوِي ، وَوَيْي ، وَوَيْي ، وَوَيْي ، ثُمَّ

تَيْي ، ثُمَّ تَيْي وَتَايِكَ ، وَرُبَّمَا أُتَتْ ذَا يَدَاتِ .

وَالْإِثْنَيْنِ : " ذَانِ ، وَتَانِ ، وَذَانِكَ ، وَتَانِكَ رَفْعًا . وَذَيْنِ ، وَتَيْنِ ،

وَذَيْنِكَ ، وَتَيْنِكَ جَرًّا وَنَصْبًا ، وَرُبَّمَا شُدَّ التَّوْنُ مُطْلَقًا .

وَالْجَمْعُ مُطْلَقًا : " أُوْلَاءٌ ثُمَّ أُوْلِيكَ : وَقَدْ تُقَصَّرَانِ ، ثُمَّ أُوْلَاءُ لِيكَ

وَعَلَى رَأْيِ أُوْلَا (١) ، ثُمَّ أُوْلَاكَ . وَاسْتِعْمَالُ " أُوْلَا لِيكَ " قَلِيلٌ . وَمَنْ لَمْ

يَرِ التَّوَسُّطَ - مَسْوِيًّا بَيْنَ الْإِشَارَةِ وَاللَّدَاءِ جَعَلَ الْمَجْرَدَ لِلْقُرْبِ ، وَغَيْرَهُ لِلْبُعْدِ .

وَرَعِمَ الْفَرَاءُ أَنْ إِخْلَاءَ " ذَلِكَ وَتَيْي " مِنْ اللَّامِ لُفَّةً بَيْنِي تَمِيمٍ (٢) .

وَتَصَحَّبُ هَاءُ التَّنْبِيهِ الْمَجْرَدَ كَثِيرًا ، وَالْمَقْرُونِ بِالْكَافِ وَهَذَا قَلِيلًا . وَالْكَافُ

حَرْفٌ يَدُلُّ عَلَى حَالِ الْمُخَاطَبِ كَمَا يَبَيِّنُهَا إِذَا كَانَ مُضْمَرًا . وَرُبَّمَا جَاءَ فِي

خِطَابِ الْجَمْعِ يَلْفِظُ الْمُفْرَدِ . وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ مَوْضِعَ " ذَا " .

(١) المد لفة الحجازيين ، والقصر لفة التميميين ، وقيس ، وربيعة ،

وأسد . والذين يقصرون منهم من يأتي باللام وهم : ( قيس

وربيعة وأسد ) ، ومنهم من لا يأتي بها مطلقا وهم : بنو

تميم . انظر التصريح ١/١٢٨ - ١٢٩ .

(٢) انظر شرح التسهيل ١/٢٧٢ ، شرح الألفية لابن الناظم ٧٨ .

عَلَى رَأْيِ (١) ، وَتَتَعَاقَبُ " ذَا ، وَذَلِكَ " إِثْرَ كَلَامٍ مَقْصُودٍ بِالإِشَارَةِ أَوْ بَعْضُهُ ،  
وَإِنْ تَصَّحَّحَ مَذْكَورٌ / ( مَنْ ) جَازَ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهَا بِمَا لِلوَاحِدِ إِنَّ أُمِّنَ  
اللَّهْمُ .

وَإِشَارَةٌ إِلَى التَّكْنِينِ بِـ " هُنَا " ثُمَّ هُنَاكَ ، ثُمَّ هُنَاكَ ، وَهَنَا ، وَهِنَا ،  
وَتَمَّ . وَقَدْ يُرَادُ بِهَا الزَّمَانُ تَوْسِعًا ، وَهُنَاكَ كَهُنَاكَ عِنْدَ مَنْ يُلْغِي  
التَّوَسُّطَ ، وَبُنِيَ اسْمُ الإِشَارَةِ لِإِعْنَائِهِ عَنْ حَرْفِ الإِشَارَةِ ، أَوْ لِسَبَبِهِ بِالحَرْفِ  
فِي الوَضْعِ وَالِإِفْتِقَارِ .

---

(١) ذكر السيوطي في السمع ٧٧/١ أنه مذهب الجرجاني وابن مالك .

( بَابُ الْمَوْصُولَاتِ )

الْمَوْصُولُ : مَا لَا تَتِمُّ إِبَانَتُهُ لِلْمَسْمُوعِ إِلَّا مُرَدُّوفاً بِجُمْلَةٍ أَوْ تَأْسِيرِ

عَنْهَا . فَإِنْ عَادَ إِلَيْهِ صَمِيرٌ ، فَهُوَ اسْمٌ وَإِلَّا فَهُوَ حَرْفٌ . \* قَالَ ذِي :

لِلْوَاحِدِ ، وَالَّتِي : لِلْوَاحِدَةِ مُطْلَقًا ، وَقَدْ تَشَدَّدُ يَاءُهُمَا وَتَحْدَفُ نَسَبًا سَائِكًا

مَا قَبْلَهُمَا ، أَوْ مَكْسُورًا . وَتَشْتَبِهُهُمَا كَتَبْتُهُمَا \* ذَا ، وَتَا \* وَإِنْ عَنِيَ بِالَّذِي مَنْ

يَعْمَلُ فَجَمْعُهُ \* الَّذِينَ \* مُطْلَقًا . وَرُبَّمَا قِيلَ \* اللَّذُونَ \* رَفْعًا ، وَقَدْ

تَحْدَفُ نُونُهُ إِنْ أُمِنَ اللَّبَنُ ، وَنُونُ \* اللَّذِينَ \* وَاللَّتَيْنِ \* .

وَجَمْعُ \* الَّتِي \* اللَّائِي ، وَاللَّائِي ، وَاللَّوَاتِي ، وَتَحْدَفُ يَاءُ اتِّهَا .

و \* الالَى \* يَمَعْنَى الَّذِينَ ، وَقَدْ تَجَسَّى بِمَعْنَى اللَّائِي .

وَيَمَعْنَى الَّذِينَ أَيْضًا : اللَّائِي وَاللَّاءُونَ رَفْعًا ، وَاللَّائِينَ نَصَبًا

وَجَرًّا .

وَيَمَعْنَى الَّذِي وَفُرُوعِهِ \* مَنْ ، وَمَا ، وَدُو \* فِي لُفْعِ طَسِي (١) .

وَيَمَعْنَى الَّذِي : أَيُّ وَذَا \* غَيْرَ مُشَارِبِيهَا وَلَا مُلْعَاةٍ مَقْرُونَةٍ بِمَا الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ

غَالِبًا مَا لَمْ يَجْعَلَا شَيْئًا وَاحِدًا .

وَيَمَعْنَى \* الَّتِي \* أَيْتُهُ ، وَكُلُّهَا تُوصَلُ بِجُمْلَةٍ حَبْرِيَّةٍ مَعْمُودَةٍ / لِلْسَامِعِ ١٩ /

فِيهَا صَمِيرٌ مُطَابِقٌ لِلْمَعْنَى ، وَيَجُوزُ حَدْفُهُ إِنْ عَمِلَ فِيهِ فِعْلٌ ، أَوْ وَصَفٌ

غَيْرَ رَفْعٍ ، أَوْ جَرَّ بِحَرْفِ جَرِّ الْمَوْصُولِ بِحِلِّهِ لَفْظًا وَمَعْنَى ، أَوْ كَانَ مُبْتَدَأً بِشَرْطِ

الْإِسْتِطَالَةِ فِي صِلَةٍ غَيْرِ أَيِّ غَالِبًا ، وَيَغْيِرُ شَرْطُهُ فِي صِلَتِهَا ، وَأَيُّ حِينَئِذٍ تَبَسَّى

(١) انظر لفتحهم في شرح المفصل ١٤٢/٣ ، شرح التسهيل ص ٢٢٢ ،

اللسان ٤٥٩/١٥ ، مادة ( ذو ، وذوات ) الهمع ٨٢/١ - ٨٣ .

عَلَى الصَّمِّ إِنْ صَّحَّ بِمَا تَضَافُ إِلَيْهِ ، وَقَدْ تَعَرَّبَ . وَيُعْنِي عَنِ الْجَمَلِ  
الْمَوْصُولِ بِهَا ظَرْفٌ ، أَوْ حَرْفٌ جَرٌّ مَنَوِيٌّ مَعَهُ اسْتَقَرَّ ، وَقَاعِلٌ هُوَ الْعَائِدُ .  
وَالْأَلِفُ وَاللَّامُ بِمَعْنَى الَّذِي وَفُرُوعِهِ خِلَافًا لِلْمَازِنِيِّ ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ  
فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ (١) . وَتَوَصَّلَ بِالصِّفَاتِ ، وَرُبَّمَا وَصَلَتْ بِفِعْلِ مَضَارِعٍ :

فَصَلَّ : - " مَنْ ، وَمَا " فِي اللَّفْظِ مُفْرَدَانِ مَذَكَّرَانِ ، وَالْحَمْلُ  
عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ الْحَمْلِ عَلَى الْمَعْنَى . وَكِلْتَاهُمَا تَقَعُ شَرْطِيَّةٌ ، وَاسْتِفْهَامِيَّةٌ ، وَنَكِيرَةٌ  
مَوْصُوفَةٌ . وَتَقَعُ " مَا " صِفَةً عَلَى رَأْيِ (٢) . وَلَا تَزَادُ " مَنْ " وَلَا تَقْتَضِي  
تَنْفِيًّا خِلَافًا لِللَّكُوفِيِّينَ ، وَلَا تَقَعُ عَلَى مَا لَا يَعْقِلُ إِلَّا مَعَ مَنْ يَعْقِلُ سُمُولًا أَوْ  
تَفْصِيلًا بَعْدَ السُّمُولِ . وَ أُفْرِدَتْ " مَا " نَكِيرَةً فِي بَعْضِهَا ، (وَمِمَّا أَنْ يَكُونَ) ، وَهِيَ (٤)  
فِي الْعَالِيَةِ لِمَا لَا يَعْقِلُ وَبِصِفَاتِ مَنْ يَعْقِلُ ، وَلِلْمُجْتَمِعِ أَمْرُهُ .

فَصَلَّ : - الْمَوْصُولَاتُ الْحَرْفِيَّةُ مِنْهَا : " أَنْ " وَتَوَصَّلَ بِفِعْلِ مَضَارِعٍ ،  
وَتَقْبَلُ إِعْرَابَ الْإِسْمِ كُلِّهِ .

و " كَيْ " يَمَعْنَاهَا ، وَتَوَصَّلَ بِمَضَارِعٍ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا إِلَّا لَامُ /

الْجَرِّ . وَمِنْهَا : " مَا " وَتَوَصَّلَ بِفِعْلِ مَضَارِعٍ غَيْرِ أَمْرٍ ، وَتَخْتَصُّ بِنِيَابَتَيْهَا / ٢٠  
عَنْ ظَرْفِ الزَّمَانِ ، وَتَوَصَّلَ بِجُمْلَةٍ إِسْمِيَّةٍ عَلَى رَأْيِ (٥) ، وَتَفْتَقِرُ عِنْدَ الْأَخْفَشِ (٦)  
إِلَى عَائِدٍ .

- (١) عزاه الرضي في شرح الكافية ٣٧/٢ الى المازني ، ومثله فعل السيوطي في  
المعجم (١/٨٤) وزاد ( ومن واقفه ) وفي الاصول ٢٢٣/٢-٢٢٤ ( واناظن  
انه مذهب ابي العباس ) ، وانظر ابو عثمان المازني ومذهبه في النحو والصرف  
ص ٢٢٣ فما بعدها .
- (٢) انظر شرح المفصل ٣/١٤٥ .
- (٣) انظر شرح الجمل لابن عصفور ٢/٤٥٨ ، مغني اللبيب ٢/٣٢٩ ، خزائن  
الادب ٢/٥٤٨-٥٤٩ .
- (٤) في الكتاب ٣/١٥٦ : ( وان شئت قلت : اني مما أفعل ) فتكون " ما " مع  
" من " بمنزلة كلمة واحدة ، نحو " ربما " ، وانظر المقتضب ٤/١٧٤ .  
والجني الداني ص ٣٣٧ .
- (٥) هو مذهب الا علم ، وأحد رأسي ابن عصفور انظر شرح شواهد سيبويه للا علم  
( تحصيل عين الذهب ) بنهامش كتاب سيبويه (١/٧٧) ، والمساعد (١/١٧٣) .

وَمِنْهَا : " لَوْ " الْكَائِنَةُ غَالِبًا بَعْدَ " وَدَّ " وَمَا فِي مَعْنَاهَا .

وَيُسْتَفْنَى عَنْ فِعْلِ التَّمَنَّى فَيَنْتَصِبُ بَعْدَهَا الْجَوَابُ مَقْرُونًا بِالْفَاءِ .

وَالْمَوْصُولُ ، وَالصَّلَاةُ كَجُزْأَيِ الْإِسْمِ فَيَجِبُ لِكِلَيْمَا غَالِبًا مَا وَجِبَ لِلْجُزْأَيْنِ

مِنَ التَّرْتِيبِ ، وَمَنْعَ الْفَضْلِ بِأَجْنَبِيٍّ غَيْرِ مَنَادِيٍّ ، فَلَا يُتَّبَعُ الْمَوْصُولُ ، وَلَا يُخْبَرُ

عَنْهُ ، وَلَا يُسْتَفْتَى مِنْهُ قَبْلَ تَمَامِ الصَّلَاةِ ، وَلَا يُقَدَّمُ عَلَى الْمَوْصُولِ مُتَعَلِّقٌ بِالصَّلَاةِ

يُوجِبُ مَا . وَرُبَّمَا حُذِفَ الْمَوْصُولُ أَوْ الصَّلَاةُ اعْتِمَادًا عَلَى الظُّهُورِ أَوْ قَصْدَ الْإِسْتِهَامِ .

(بَابُ لَحَاقِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ)

(٢) اللَّامُ وَحَدَّهَا الْمُعْرِفَةُ خِلَافًا لِلخَلِيلِ (١) ، وَأَبْدَأَهَا بِمِثْلِ لَفَّةٍ بَيِّنَةٍ .  
وهي : جِنْسِيَّةٌ ، وَعَهْدِيَّةٌ .

فَالجِنْسِيَّةُ : إِمَّا لِلشُّمُولِ وَهِيَ الَّتِي يَسُوعُ الإِسْتِثْنَاءُ مِنْ مَصْحُوبِهَا .

وَالعَهْدِيَّةُ : هِيَ الَّتِي عُمِدَ مَدْلُولُ مَصْحُوبِهَا بِذِكْرِ ، أَوْ عِلْمٍ .

وَقَدْ تَزَاوَتْ هَذِهِ اللَّامُ فَلَا يَتَأَثَّرُ مَصْحُوبُهَا ، وَتَتَوَى فِي نَحْوِ : مِثْلَكَ ، وَخَيْرِ  
مِثْلِكَ (٢) ، فَيَحْكُمُ عَلَيْهَا بِالتَّعْرِيفِ . وَتَتَوَى عَنْ ضَمِيرٍ ، وَتُفِيدُ التَّعْظِيمَ عَلَى  
رَأْيِ (٤) .

فَصَلَّ : - مَدْلُولُ إِعْرَابِ الإِسْمِ عُمْدَةٌ أَوْ فَضْلَةٌ ، أَوْ بَيْنَهُمَا .

فَالرَّفْعُ دَلِيلُ / العُمْدِ ، وَهِيَ مُبْتَدَأٌ ، وَخَبْرُهُ ، وَقَائِلٌ ، وَنَائِبٌ عَنْهُ ، وَمُشَبَّهٌ ٢١ /  
بِهِ لَفْظًا . وَأَصْلُهُمَا الْمُبْتَدَأُ ، أَوْ الْقَائِلُ ، أَوْ كُلُّ مِنْهُمَا أَصْلٌ .

وَالنَّصْبُ دَلِيلُ الْفَضَلِ ، وَهِيَ الْمَفْعُولَاتُ وَمَا شَبَّهَ بِهَا ، وَهِيَ : الْحَالُ

وَالتَّعْيِيرُ ، وَالْمُسْتَثْنَى ، وَمَا نُصِبَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالمَفْعُولِ بِهِ . وَالْحَقُّ مِنْ

العُمْدِ بِالْفَضَلِ الْمَنْصُوبِ فِي بَابِي "كَانَ وَإِنَّ" .

وَالجُرُّ دَلِيلُ مَا بَيْنَ العُمْدَةِ وَالْفَضْلَةِ وَهُوَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ .

(١) انظر الكتاب ٣٢٤/٣ ، شرح المفصل ١٧/٣ .

(٢) انظر الجني الداني ص ١٧٣ ، الساعد ١٩٥/١ ، التصريح ١٤٩/١ ،

الهمع ٧٩/١ .

(٣) انظر الكتاب ١٣/٢ .

(٤) انظر الجني الداني ص ١٩٨-١٩٩ ، مغنى اللبيب ٥٤/١ ، الهمع

( بَابُ الْمُبْتَدَأِ )

وَهُوَ الْإِسْمُ الْمَعْرَى مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ غَيْرِ الزَّائِدَةِ ، مُسْنَدًا إِلَى حَقِيقَةٍ ،  
أَوْ حُكْمًا ، أَوْ وَصْفًا يَلِي اسْتِفْهَامًا ، أَوْ نَفْيًا رَافِعًا لِظَاهِرٍ مُسْتَفْهَى بِهِ .  
وَالْإِبْتِدَاءُ : جَعَلَ الْإِسْمَ كَذَلِكَ ، وَهُوَ رَافِعُ الْمُبْتَدَأِ ، وَالْمُبْتَدَأُ رَافِعُ  
الْخَبَرِ : وَهُوَ مَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ فَأَنَادَ . وَقِيلَ : الْإِبْتِدَاءُ رَفَعَهُمَا . وَقِيلَ : هُمَا  
مُتْرَافِعَانِ .

وَالرَّافِعُ لِلظَّاهِرِ لَا خَبَرَ لَهُ ؛ لِشِدَّةِ شَبْهِهِ بِالْفِعْلِ .

وَيُحَذَفُ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ وَجُوبًا لِوُضُوحِهِ ، وَالْإِسْتِغْنَاءُ عَنْهُ بِجَوَابِ الْقَسَمِ ،  
وَجَوَابِ لَوْلَا ، وَوَاوِ الْمَصَاحَبَةِ ، وَبِالْحَالِ إِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَصْدَرًا ، أَوْ أَنْفَعَلَ  
تَفْضِيلِ مُضَافًا إِلَيْهِ . وَيُحَذَفُ الْمُبْتَدَأُ جَوَازَ الثُّبُوتِ دَلِيلًا . وَوُجُوبًا إِنْ كَانَ  
الْخَبَرُ نَعْتًا قُطِعَ لِقَصْدِ الْمَدْحِ ، أَوْ كَانَ الْمَخْصُوصُ / فِي بَابِ نِعَمٍ وَيَيْسَ ٢٢ /  
وَتَحْوِ ذَلِكِ .

وَالْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَأِ التَّعْرِيفُ ، وَفِي الْخَبَرِ التَّنْكِيرُ ، وَقَدْ يُعْرَفَانِ .

وَلَا يُبْتَدَأُ بِالنِّكَرَةِ إِلَّا أَنْ تُفِيدَ ، وَذَلِكَ فِي الْغَالِبِ - يَأْنُ تَخْتَصُّ  
بِإِضَافَةٍ ، أَوْ وَصْفٍ ظَاهِرٍ ، أَوْ مُقَدَّرٍ ، أَوْ عَمَلٍ ، أَوْ قَطْفٍ عَلَيْهَا ، أَوْ يُقْصَدُ بِهَا  
الْعُمُومُ ، أَوْ تَعْتَمِدُ عَلَى اسْتِفْهَامٍ ، أَوْ نَفْيٍ ، أَوْ ظَرْفٍ مُقَدَّمٍ هُوَ الْخَبَرُ ، أَوْ تَكُونُ  
دُعَاءً أَوْ جَوَابًا ، أَوْ وَاجِبَةً التَّصْدِيرِ ، أَوْ مُتَضَمِّنَةً نَفْيًا ، أَوْ وَارِدَةً مَثَلًا .

وَقَدْ يَرُدُّ عِنْدَ سَيَبَوِيهِ (١) الْمُبْتَدَأُ نِكَرَةً ، وَالْخَبَرُ مَعْرِفَةً .

(١) الكتاب ٢ / ١٦٠ ، فاذا قلت : كم جريبا أرضك ، فأرضك مرتفعة  
بكم لأنها مبتدأة ، فالمبتدأ " كم " وهونكرة والخبر " أرضك " .

وَالْأَصْلُ تَأْخِيرُ الْخَبَرِ ، وَجُوزُ تَقْدِيمِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِعْلًا لَمْ يَبْرُرْ  
فَاعِلُهُ ، أَوْ مُلْتَبَسًا بِضَمِيرٍ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ الْمُبْتَدَأُ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا ، أَوْ مُسَاوِيًا  
لِلْمُبْتَدَأِ فِي الْإِخْتِصَاصِ وَعَدَمِهِ ، غَيْرَ مَذْلُومٍ عَلَى خَيْرِيَّتِهِ بِدَلِيلٍ مِنَ اللَّفْظِ  
أَوْ الْمَعْنَى ، أَوْ مَقْرُونًا بِإِلَّا لَفْظًا أَوْ مَعْنَى ، أَوْ بِالْفَاءِ ، أَوْ مُسْتَدًّا إِلَى ضَمِيرِ الشَّانِ  
أَوْ إِلَى أَقْلٍ فِي قَوْلِهِمْ : أَقْلٌ رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا فُلَانٌ (١) ، أَوْ إِلَى أَدَاةِ  
الِاسْتِفْهَامِ ، أَوْ شَرْطٍ ، أَوْ مُضَافٍ إِلَى أَحَدِهِمَا ، أَوْ مَقْرُونٍ بِلَامِ الْإِبْتِدَاءِ .

وَيَجِبُ تَقْدِيمُهُ إِنْ كَانَ أَدَاةَ الْإِسْتِفْهَامِ ، أَوْ مُضَافًا إِلَيْهَا ، أَوْ مُسْتَدًّا  
إِلَى أَنْ وَصَلَتْهَا ، أَوْ إِلَى مَقْرُونٍ بِإِلَّا لَفْظًا أَوْ مَعْنَى ، أَوْ بِضَمِيرٍ يَعُودُ إِلَى  
الْخَبَرِ ، أَوْ مُصَحَّحًا لِلِابْتِدَاءِ بِالنِّكْرَةِ أَوْ دَالًّا بِتَقْدِيمِهِ عَلَى مَعْنَى لَا يُفْهَمُ  
بِالتَّأْخِيرِ .

فَصَلُّ :- وَالْخَبَرُ مُفَرَّقٌ ، وَجُمْلَةٌ . وَالْمَعْرُودُ كَأَنَّ الْمُبْتَدَأَ فِي  
الْمَعْنَى / ، أَوْ مُنَزَّلٌ مُنْزِلَتَهُ ، وَكِلَاهُمَا مُشْتَقٌّ ، وَغَيْرُ مُشْتَقٍّ . فَالْمُشْتَقُّ مُتَحَمَّلٌ ٢٣/  
لِلضَّمِيرِ مَا لَمْ يَرْفَعْ ظَاهِرًا . وَيَسْتَكِنُ الضَّمِيرُ إِنْ جَرَى مُتَحَمِّلُهُ عَلَى مَا هُوَ  
لَهُ وَإِلَّا بَرَزَ مُطْلَقًا . وَعِنْدَ الْكُوفِيِّينَ وَمَنْ وَاقَفَهُمْ بِشَرْطِ خَوْفِ اللَّبْسِ .

وَالْجُمْلَةُ شَرْطِيَّةٌ وَغَيْرُ شَرْطِيَّةٍ . وَغَيْرُ الشَّرْطِيَّةِ اسْمِيَّةٌ وَفِعْلِيَّةٌ . وَكِلْتَاهُمَا  
طَلَبِيَّةٌ وَخَبَرِيَّةٌ ، فَإِنَّ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ جُزْأَيِ الْجُمْلَةِ وَجَبَ عَوْدُ الضَّمِيرِ مِنْهَا إِلَى  
مَطَابِقًا ، وَلَا يُحذفُ إِلَّا بِدَلِيلٍ ، وَإِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَعْمُولٌ الْمَعْنَى قَبِجَ الْحذفِ  
مَعَ غَيْرِ كُلِّ وَإِلَّا حَسَنٌ .

(١) من أمثلة سيبويه (أقل رجل يقول ذاك الا زيد) انظر الكتاب

(٢) انظر الإنصاف ٥٧/١ فما بعدها ، التسهيل ص ٤٨ ، شرح الألفية



وَيُضَمُّنَ الظَّرْفُ أَوْ حَرْفُ الْجَرِّ مَعْنَى اسْتَقْرَأُ وَاسْتَقَرُّ فَيَقَعُ خَبَرًا  
مُتَحَلًّا لِضَمِيرٍ مَرْفُوعٍ بِهِ إِنْ جَرَى عَلَى مَا هُوَ لَهُ، وَإِلَّا رَفَعَ ظَاهِرًا أَوْ ضَمِيرًا  
مُنْفَصِلًا .

وَلَا يُخْبِرُ عَنِ إِسْمِ هَيْئِ يَظْرِفِ زَمَانٍ غَالِبًا إِلَّا بِتَأْوِيلٍ . وَإِذَا أُخْبِرَ  
بِهِ عَنِ إِسْمِ مَعْنَى لَا يَقَعُ فِي بَعْضِهِ جَازَ رَفْعُهُ عَلَى تَقْدِيرِ مُضَافٍ . وَرَبَّمَا  
فُعِلَ ذَلِكَ بِمَا يَقَعُ الْمَعْنَى فِي بَعْضِهِ، وَرَبَّمَا فُعِلَ ذَلِكَ بِظَرْفِ التَّكْوَانِ  
الْمُتَّصِرِ مُخْبِرًا بِهِ عَنِ إِسْمِ عَيْنٍ . وَتَتَعَيَّنُ ذَلِكَ فِيهِ وَفِي ظَرْفِ الزَّمَانِ  
إِنْ حَسُنَ قَبْلَهُمَا تَقْدِيرُ بَعْدٍ أَوْ مَسَافَةٍ أَوْ نَحْوِهِ .

وَقَدْ يَكُونُ لِلْمُبْتَدَأِ خَبْرَانِ قَصَاعِدًا ، يَعْطِفُ وَيَبْعَثُ عَطْفٍ ، وَلَيْسَ  
مِنْ ذَلِكَ مَا تَعَدَّدَ فِي اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى كَحُلُوقِ حَامِيٍّ؛ إِذْ مَعْنَاهُمَا :  
مُرٌّ (١)

فَصَلِّ : - إِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَوْصُولًا عَامًّا ، أَوْ مَوْصُوفًا بِهِ ، أَوْ نَكِيرَةً / ٢٤  
مَوْصُوفَةً عَامَّةً ، أَوْ كَلًّا مُضَافَةً إِلَى نَكِيرَةٍ مَوْصُوفَةٍ - وَالصِّفَةُ أَوْ الصَّلَةُ فِعْلٌ  
مَرَّانًا بِهِ الْإِسْتِقْبَالُ غَيْرُ مَقْرُونٍ بِأَدَاةِ شَرْطٍ أَوْ ظَرْفٍ ، أَوْ الْمَوْصُولُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ -  
جَازَ دُخُولُ الْفَاءِ عَلَى الْخَبَرِ تَنْبِيْهًا عَلَى اسْتِحْقَاقِ مَا بَعْدَهَا بِمَا قَبْلَهَا ،  
وَتَرْيُلُهَا تَوَاسِيخُ الْإِبْتِدَاءِ إِلَّا "أَنَّ" عَلَى الْأَصَحِّ . وَفِي "لَكِنَّ" نَظْرٌ (٢) .

(١) انظر المثال في الكتاب ٨٣/٢ ، شرح الألفية لابن الناظم ص ١٢٦ ،

الهمع ٩٥/١ .

(٢) وفي التسهيل الا ( إِنْ ، وَأَنَّ ، وَلَكِنَّ ) على الأصح ، وخالف في

جواز دخول الفاء على خبر ( إِنْ ) الألفخش ، انظر شرح المفصل

١٠١/١ ، وانظر المساعد ٢٤٧/١ ، والهمع ١١٠/١ .

( بَابُ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا )

وَهِيَ : كَانَ ، وَأَصْبَحَ ، وَأَضْحَى ، وَأَمْسَى ، وَظَلَّ ، وَبَاتَ ، وَصَارَ ،  
وَلَيْسَ ، وَدَامَ مَقْرُونَةً بِمَا الْمُضَدَّرِيَّةُ النَّائِيَةُ عَنِ الظَّرْفِ ، وَبَرِحَ ، وَقَتِيئٌ ،  
وَأَنْفَكٌ ، وَزَالَ الَّتِي مُضَارِعُهَا يَزَالُ مَنفِيَّاتٍ ، هَذِهِ الْأَفْعَالُ وَمَا تَصَرَّفَ  
مِنْهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ السَّالِمِ مِنَ الْمَوَانِعِ وَتَرْفَعُهُ وَيَصِيرُ اسْمَهَا ،  
وَتَنْصِبُ خَبْرَهُ وَيَصِيرُ خَبْرَهَا . وَتَسْمَى نَوَاقِصَ لِعَدَمِ اكْتِفَائِهَا بِالْمَرْفُوعِ ،  
فَإِنْ اقْتَضَتْ أَحَدًا مَسْوُومَةً لِمَرْفُوعَاتِهَا اِكْتَفَتْ ، وَسُمِّيَتْ تَامَةً . وَكُلُّهَا صَالِحٌ  
لِذَلِكَ إِلَّا " لَيْسَ ، وَقَتِيئٌ ، وَزَالَ " .

وَكُلُّهَا تَتَصَرَّفُ إِلَّا لَيْسَ وَدَامَ . وَلَا تَدْخُلُ السُّنَّةُ إِلَّا وَآخِرُ عَلَى مُخْبِرٍ  
عَنْهُ بِإِدَاةِ اسْتِفْهَامٍ ، أَوْ مُضَافٍ إِلَيْهَا .

وَتَوْسِيْطُ أَخْبَارِهَا كُلُّهَا جَائِزٌ . وَكَذَلِكَ تَقْدِيْمُهَا طَيِّبًا إِلَّا خَبَرَ " مَا دَامَ "  
وَفِي تَقْدِيْمِ خَبَرِ " لَيْسَ " (١) ، وَبَرِحَ / وَأَخْوَاتِهَا مَنفِيَّةٌ بِمَا خِلَافَ (٢) . وَلَا يَمْتَنِعُ / ٢٥  
هَذَا أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْإِسْمِ ، وَلَا الْإِخْبَارُ يَفْعَلُ وَلَا يَحْسَاوُ فِي التَّعْرِيفِ وَعَدَمِهِ  
إِنْ ظَهَرَ الْإِعْرَابُ ، وَيُخْبَرُ هَذَا بِالْمَعْرِفَةِ عَنِ النِّكَرَةِ اضْطِرَّارًا .

(١) رجح في التسهيل ص ٥٤ منع تقدم خبر "ليس" عليها ، وهو

مذهب الكوفيين ، والمبرد ، وابن السراج ، والزجاج . ومذهب

البصريين جواز تقدم خبر "ليس" عليها ، انظر الايضاح ١٠١/١

الإنصاف ١٦٠/١ الخصائص ١٨٨/١ ، شرح الجمل لابن عصفور

٣٨٨/١ - ٣٨٩ ، السمع ١١٢/١ .

(٢) فمذهب البصريين والفرافرا\* المنع ، ومذهب الكوفيين وابن كيسان الجواز ،

انظر اصلاح الخلل ١٦١ ، الإنصاف ١٥٥/١ ، شرح المفصل ١١٣/٢ ،

السمع ١١٢/١ .

فَصَلِّ : - وَيَقْتَرِنُ بِإِلَّا خَبَرٌ مَا نُفِي مِنْهَا إِنْ قُصِدَ إِجَابَةُ غَيْرِ  
أَخْبَارِ بَرِيحٍ وَأَخْوَاتِيهَا، لِأَنَّ نَفْيَهَا إِجَابٌ . وَمَا وَرَدَ مِنْهُ بِإِلَّا فَسَادٌ ،  
أَوْ مَوْءُؤٌ .

وَتَخْتَصُّ كَانَ بِجَوَازِ إِغَائِبِهَا وَسَطًا يَلْفِظُ الْمَاضِي ، وَيَحذفُهَا وَجُوبًا  
مَعْوَضًا مِنْهَا ( مَا ) بَعْدَ إِنْ وَأَنْ ، وَجَوَازًا غَيْرَ مَعْوَضِيٍّ مِنْهَا بَعْدَ إِنْ وَلَوْ ،  
وَبِجَوَازِ حَذْفِ لَامِهَا سَاكِنَةً لِلْجَزْمِ . وَيَمْتَنِعُ ذَلِكَ لِامْتِثَالِ سَاكِنِ بَعْدَهَا  
خِلَافًا لِيُونُسَ (١) ، وَرُبَّمَا أُلْفِيَتْ فِي التَّعَجُّبِ "أَصْبَحَ ، وَأَمْسَى" . وَلَا  
يَلِي هَذِهِ الْقَوَائِلَ وَغَيْرَهَا مَعْمُولٌ لِيَقِيرَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا ، وَمَا أُوْهَمَ ذَلِكَ  
فَتَضْحِيحُهُ بِتَقْدِيرِ ضَمِيرِ شَأْنِ اسْمًا ، وَيُلْحَقُ بِهَا "أَضَى ، وَعَادَ" مُرَائِفَاتِهَا ،  
وَرُبَّمَا رَادَفَتْهَا "رَجَعَ" فَالْحِقَتْ . وَفِي الْحَاقِ "عَادَ ، أَوْرَاجَ" بِأَصْبَحَ  
وَأَمْسَى نَظْرًا . وَكَذَلِكَ إِلْحَاقُ جَاءَ ، وَقَعَدَ بِصَارَ .

فَصَلِّ : - أَلْحَقَ أَهْلُ الْجَبَازِ مَا النَّافِيَةَ يَلِيَسَ بِشَرْطِ تَأْخِيرِ  
الْخَبَرِ ، وَقَاءِ نَفْيِهِ ، وَقَدِيدِ إِنْ . وَرُبَّمَا أُلْحِقَتْ مَعَ التَّقْدِيمِ وَنَقْضِ النَّفْسِي ،  
وَلَا إِلْحَاقَ فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ وَهُوَ الْقِيَاسُ إِذْ لَا يَخْتَصُّ .

وَرُبَّمَا أُلْحِقَتْ لَا مَعْصُورَةً عَلَى نِكْرَةٍ وَأُرِيدَتْ بِالتَّاءِ فَصَبَتِ الْحَيْنَ  
مَقْتَصِرًا / عَلَيْهِ ، خَيْرًا لَا اسْمًا . وَرُبَّمَا وَقَعَ اسْمًا لَهَا لَا مُبْتَدَأً خِلَافًا ٢٦/  
لِلْأَخْفَشِ (٤) فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ . وَرُبَّمَا جَرَّ بَيْنَ مُضْمَرَةٍ ، وَرُبَّمَا وَلِيَتْهَا فَعْلٌ

فَقَدَّرَ الْحَيْنَ مُضَافًا إِلَيْهِ .

(١) ورأى يونس حكاية قطرب عنه كما في اللسان (كون) وشرح الألفية لابن عقيل  
٣٠٠/١ ، وانظر الكتاب (ط. بولاق) ٢٨٩/٢ (هـ) .  
(٢) انظر الكتاب ٥٧/١ فما بعدها ١٢٢٢ المقضب ١٨٨/٤ - ١٨٩ ، الخصائص  
١٦٧ ، ٢٥١ .

(٤) للاخفش في هذه المسألة رأيان ، أحدهما موافق للجمهور وذكره في  
كتابه معاني القرآن ٤٥٣/٢ والثاني ما ذكره ابن مالك هنا ، وذكره  
أيضا ابن يعين في شرح المفصل ١٠٩/١ . وابن هشام في مفتاح  
اللبيب ٢٥٤/١ "حرف اللام : لات" وانظر منهج الاخفش الاوسط  
٢٩٢ .

وَإِنَّ النَّافِيَةَ كَ "مَا" فِي الْإِلْحَاقِ عَلَى رَأْيِ (١) وَرَبِّمَا اسْتَفْعَلَتْ

"لَيْسَ" اسْتِعْمَالَ "مَا" . وَرَبِّمَا عَطِفتْ بِهَا .

وَتَرَادُ بَاءُ الْجَرِّ فِي الْخَيْرِ بَعْدَ كَانَ الْمَنْفِيَّةِ ، وَلَيْسَ ، وَمَا ، وَلَا ،

وَهَلْ . وَقَدْ تَرَادُ بَعْدَ النَّفْيِ فِي الْحَالِ وَخَيْرٌ أَنَّ وَالْمَفْعُولِ الثَّانِي فِي

بَابِ ظَنَّ ، وَدُخُولِهَا بَعْدَ هَلْ مُصَحَّحٌ لِدُخُولِهَا بَعْدَ مَا التَّيَمِّيَّةِ إِخْلَافًا

لِبَعْضِهِمْ (٢) ، وَلِكثْرَةِ وَقُوعِهَا فِي خَيْرِ لَيْسَ رَبِّمَا حَذَفَتْ فَعَطِفتْ بِالْجَرِّ

عَلَى تَوْهِينِهَا .

---

(١) هو رأى الكسائي وأكثر الكوفيين وبعض البصريين ، وهي لغة أهل

العالية ، انظر كتاب الازهية في علم الحروف للهروي ٣٣ ، توضيح

المقاصد ٣٢٠ / ١ الهمع ١٢٤ / ١ .

(٢) كأبي علي الفارسي ، والزمخشري ، انظر الإيضاح ١١٣ المقتصد ٤٤٣ / ١

الجنى الداني ٥٤ ، المساعد ٢٨٨ / ١ ، الهمع ١٢٧ / ١ .

( بَابُ أَعْمَالِ الْمَقَارَبَةِ )

وَعَلَّهَا فِي الْأَصْلِ كَعَمَلِ كَانَ ، لَكِنَّ التَّزِيمَ هُنَا كَوْنُ الْخَبْرِ  
فَعَلًا مَضَارِعًا ، وَرَبَّمَا جَاءَ عَلَى أَصْلِهِ مُفْرَدًا مَنْصُوبًا ، أَوْ جُمْلَةً إِسْمِيَّةً . فَخَبِرُ  
عَسَى ، وَحَرَى ، وَاخْلَوْلَقَ مَقْرُونٌ يَأْنُ .

وَخَبِرُ طَفِقَ ، وَطَفِقَ ، وَجَعَلَ ، وَأَخَذَ ، وَأَنْشَأَ ، وَهَبَّ ، وَهَلَّهَلَ ،  
وَكَرَّبَ مُجَرَّدٌ ، وَكَذَلِكَ خَبِرُ كَادَ فِي السَّعَةِ غَالِبًا . وَفِي خَبِرَ "أَوْشَكَ ، وَكَرَّبَ"  
وَجْتَهَانِ . وَرَبَّمَا مُجَرَّدٌ خَبِرُ عَسَى . وَتَقَدَّمَ الْخَبِرُ هُنَا مُتَمَنِّعٌ لَا تَوْسِيطَهُ . وَقَدْ  
تَسَنَّدَ عَسَى " لِأَنَّ يَفْعَلَ " فَيُسْتَفْتَى عَنِ الْخَبْرِ الْمَنْصُوبِ . وَلَا يَخْتَلِفُ  
لَفْظُ عَسَى لِاخْتِلَافِ مَا قَبْلَهَا ، فَإِنْ جُعِلَ " أَنْ يَفْعَلَ " خَبَرَهَا ، وَاسْمُهَا  
ضَمِيرٌ مَا قَبْلَهَا حِيءَ بِهِ مَعَهَا مُطَابِقًا مَجِيئُهُ مَعَ غَيْرِهَا / خِلَافًا لِلرُّمَانِيِّ (١) ،  
وَإِنْ اتَّصَلَ بِهَا الضَّمِيرُ الْمَوْضُوعُ لِلنَّصْبِ كَانَ عَلَى أَصْلِهِ عِنْدَ سَيَبَوِيهِ (٢) الْخَاقِ  
لِعَسَى يَلْعَلُ ، وَجُعِلَ عِنْدَ الْأَخْفَشِيِّ (٣) نَائِبًا عَنِ الْمَوْضُوعِ لِلرَّفْعِ .

وَمَعْنَى كَادَ ، وَكَرَّبَ ، وَهَلَّهَلَ ، وَاخْلَوْلَقَ ، وَأَوْشَكَ الْمُقَارَبَةُ تَحْقِيقًا .  
وَمَعْنَى حَرَى ، وَعَسَى الْمُقَارَبَةُ رَجَاءً ، وَقَدْ تَجَى عَسَى إِشْفَاقًا .  
وَمَعْنَى الْبَوَاقِي الشَّرُوعُ فِيهِ مُسْتَدَامًا .  
وَوُتِنَى كَادَ إِعْلَامًا يُوَقَّعُ الْفِعْلَ بَطِيئًا ، وَيَعْدِمُ مُقَارَبَتَهُ مَتْرُوكًا .

(١) كذا في الاصل ، والمعروف أن المطابقة مبنية على اعتبار أن عسى ناقصة ،

وهي لفة بني تميم ، وعدمها مبنى على اعتبارها تامة وهي لفة

الحجازيين ، انظر شرح الألفية لابن عقيل ٣٤٣/١ ، والتصريح ٢٠٩/١

وانظر النحو والصرف بين التميميين والحجازيين ص ٨٦ .

(٢) انظر الكتاب ٣٧٥/٢ .

(٣) انظر شرح السيراني على كتاب سيبويه ١٥٣/٣ ، والجنى الداني ٤٦٧ ،

وانظر الرماني النحوى ٢٩٨ .

( بَابُ إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا )

وَهِيَ : إِنَّ ، وَأَنَّ لِلتَّوَكِيدِ . وَكَأَنَّ لِلتَّشْبِيهِ ، وَلَكِنَّ لِلإِسْتِدْرَاكِ .  
وَأَلَيْتَ لِلتَّمَنِّي . وَلَعَلَّ لِلتَّرْجِي ، وَالتَّعْلِيلِ ، وَالإِشْفَاقِ ، وَالإِسْتِفْهَامِ . هَذِهِ <sup>(١)</sup>  
الْحُرُوفُ لِتَضَمُّنِهَا مَعْنَى الْإِفْعَالِ وَاخْتِصَاصِهَا بِالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ كَمَا أَنَّ وَأَخَوَاتِهَا ،  
أَلْحَقَّتْ بِالْإِفْعَالِ فِي جَعْلِهَا الْمُبْتَدَأَ كَالْمَفْعُولِ بِالنَّصْبِ ، وَيَسَسَ اسْمَهَا .  
وَالْخَبَرَ كَالْفَاعِلِ بِالرَّفْعِ ، وَيَسَسَ خَبَرَهَا . وَقَصِدَ هَذَا الْإِعْمَالُ لِتَتِمَّ الْقِسْمَةُ  
الْمُمَكِّنَةُ فَإِنَّ جُزْأِي الإِسْنَادِ إِذَا مَرُفُوعَانِ كَمَا فِي بَابِ الإِبْتِدَاءِ ، وَإِنَّمَا مَنْصُوبَانِ  
كَمَا فِي بَابِ ظَنَّ ، وَإِنَّمَا أَوْلَهُمَا مَرُفُوعٌ وَثَانِيَهُمَا مَنْصُوبٌ كَمَا فِي بَابِ كَانِ ،  
وَإِنَّمَا بِالْعَكْسِ كَمَا فِي بَابِ إِنَّ ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِبَابِ إِنَّ هَذَا الْإِعْمَالُ لَأَهْمَلَ أَحَدُ  
الْأَقْسَامِ الْمُمَكِّنَةَ / .

وَالْخَبَرَ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ <sup>(٢)</sup> مَرُفُوعٌ هُنَا يَرَانِعُوهُ فِي بَابِ الإِبْتِدَاءِ . ٢٨/  
وَنَصَبُ الْجُزْأَيْنِ يَلِيَتْ عِنْدَ الْفَرَّاءِ <sup>(٣)</sup> جَائِزٌ ، وَمِثْلُهَا سَائِرُ أَخَوَاتِهَا عِنْدَ  
بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ <sup>(٤)</sup> ، وَمَا اسْتَشْهَدَ بِهِ مَحْمُولٌ عَلَى الْحَالِ أَوْ عَلَى إِضْمَارِ الْفِعْلِ  
وَبِهِ قَالَ الْكِسَائِيُّ <sup>(٥)</sup> . وَمَا لَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهِ " مَا بَرِحَ " لَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهِ

(١) أثبتتها الكوفيون ، وتبعهم ابن مالك وجعلوا من ذلك قوله تعالى ﴿ وما يدريك

لعله يزكى ﴾ ، انظر رصف العباني ٤٣٥ ، الجنى الداني ٥٢٨ ، مغني اللبيب (١/٢٨٨) .

(٢) انظر معاني القرآن للفراء (١/٣١١) ، المقصد (١/٤٤٣-٤٤٥) ، الإنصاف

(١/١٢٦) ، الهمع (١/١٣٤) .

(٣) انظر رأى الفراء في الجنى الداني ٣٩٤ ، ٤٩٢ ، مغني اللبيب (١/٢٨٥)

الهمع (١/١٣٤) .

(٤) وذكر بعض النحاة أن نصب الجزأين بعدها لغة ، انظر الجنى الداني

٣٩٣ - ٣٩٤ ، الهمع (١/١٣٤) .

(٥) انظر الجنى الداني ٣٩٤ ، الهمع (١/١٣٥) ، ابن الطراوة النحوى (١/١٧١) .

هَذِهِ الْحُرُوفُ ، وَمَا ذُكِرَ لِلْجُزْأَيْنِ فِي بَابِ الْإِبْتِدَاءِ فَجَائِزُهُنَا إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ .  
وَتَقْدِيمُ الْخَيْرِ مُتَّبِعٌ هُنَا ، وَكَذَلِكَ التَّوَسُّيْتُ إِلَّا تَوَسُّيْتُ الظُّرُوفِ ، وَحُرُوفِ الْجَزْ .  
وَرُبَّمَا اقْتَصَرَ عَلَى اسْمِهَا أَوْ خَيْرِهَا إِنْ ثَبَتَ دَلِيلٌ ، إِلَّا أَنْ حَذَفَ اسْمُهَا  
مَخْصُوصٌ بِالنَّضُورَةِ .

فَصَلُّ :- تُكْسَرُ " إِنْ " حَيْثُ يَتَعَاقَبُ الْإِسْمُ وَالْفِعْلُ وَتُفْتَحُ حَيْثُ  
لَا يَصْلُحُ إِلَّا أَحَدُهُمَا ، وَأَيْضًا تُكْسَرُ فِي مَوْضِعِ الْجُمْلَةِ ، وَتُفْتَحُ فِي مَوْضِعِ الْمُضَدِّ ،  
فَإِنْ صَلَحَ لهُمَا جَاَزَ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ كَمَا بَعْدَ إِذَا الْمُفَاجَأَةِ ، أَوْ فَاءِ الْجَوَابِ .  
وَتُكْسَرُ بَعْدَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَرْفَ ابْتِدَاءٍ ، وَتُفْتَحُ إِنْ كَانَتْ عَاطِفَةً  
أَوْ جَارَةً . وَتُكْسَرُ بَعْدَ " أَمَا " الَّتِي لِلِاسْتِفْتَاكِ ، وَتُفْتَحُ بَعْدَ الَّتِي بِمَعْنَى  
حَقًّا . وَتُكْسَرُ بَعْدَ الْقَسَمِ مُطْلَقًا خِلَافًا لِلْفِرَاءِ (١) فِي فَتْحِهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ  
بَعْدَهَا لَامٌ ابْتِدَاءً .

وَتَدْخُلُ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ عَلَى ثَلَاثِي مَعْمُولِي إِنْ ، أَوْ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا ، أَوْ  
مَا خَصَّ ، أَوْ مَعْمُولِ خَيْرِهَا الْمُتَوَسِّطِ الْمُتَأَخِّرِ عَامِلُهُ . وَأَوَّلُ جُزْأَيِ الْجُمْلَةِ  
الْإِسْمِيَّةِ الْمُخْبِرِيَّةِ أَوْ لِي بِهَا مِنْ / ثَانِيَتُهُمَا ، وَلَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي / ٢٩  
اتِّفَاقًا ، وَلَا عَلَى مَعْمُولِهِ الْمُتَقَدِّمِ خِلَافًا لِلْأَخْفِيِّ (٢) ، وَتَجْتَمِعُ مَعَ حَرْفِ التَّنْفِيهِ  
خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ (٣) . وَلَا تَدْخُلُ عَلَى خَيْرِ غَيْرِ أَنْ ، وَخَالَفَ الْكُوْفِيُّونَ فِي لَيْكَنَّ ، وَلَا  
حُجَّةَ فِيمَا أُوْرِدُوهُ لِنُدُورِهِ ، وَإِنْ كَانَ زِيَادَةُ اللَّامِ كَمَا فِي غَيْرِ هَذَا الْبَابِ .

- (١) انظر رأى الفراء في الهمع ١٢٧/١ .  
(٢) انظر توضيح المقاصد ٣٤٦/١ والهمع ١٤٠/١ .  
(٣) ارتشاف الضرب ٥٩٣ والتسهيل ٦٤ .  
(٤) انظر اصلاح الخلل ١٨٢ الإنصاف ٢٠٨/١-٢٠٩ ، الجنى الداني  
١١٨-١٣٢ ، معنى اللبيب ٢٣٣/١ .

وَيَرِيفُ \* أَنْ \* لَعَلَّ ، وَ \* إِنَّ \* : نَعَمْ ، فَلَا تَعْمَلُ ، وَتُخَفَّفُ أَنْ  
وَكَانَ فَيُعْمَلَانِ وَيُعْمَلَانِ ، وَتَلَزَمُ اللَّامُ حِينَئِذٍ بَعْدَ إِذِ الْمُهْمَلَةِ فَارْقَةَ  
بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّافِيَةِ . وَلَا يَلِيهَا فِعْلٌ غَيْرُ نَاسِخٍ لِلِابْتِدَاءِ إِلَّا مَا تَدْرِي دُعَاءُ  
خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ (١) . وَتُفِيدُ عِنْدَ بَعْضِهِمُ النَّفْيَ ، وَاللَّامُ الْإِجَابَ . وَوُقُوعُ  
لِكِنَّ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَنَافِيَيْنِ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى . وَيَبْطُلُ عَلَيْهَا بِالتَّخْفِيفِ  
خِلَافًا لِلْيُونَنِيِّ (٢) . وَتَقْتَرِنُ مَا يَهْدِيهِ الْحُرُوفُ فَتَكْفِيهَا غَالِبًا عَنِ الْعَمَلِ  
إِلَّا كَيْت \* فَيِيهَا وَجَهَانِ ، وَفِي الْقِيَاسِ طَيِّبًا نَظَرٌ (٣) .

فَصَلَّ : - (لَا) (٤) يُرْفَعُ الْمُعْطُوفُ عَلَى اسْمٍ إِنْ وَلِيَنَّ قَبْلَ الْخَبَرِ  
إِنْ لَمْ يُنَوِّتْ قَدِيمُهُ خِلَافًا لِلِكِسَائِيِّ (٥) ، وَأَجَازُهُ الْفَرَاءُ (٦) يَشْرَطُ خَفَاءُ  
إِعْرَابِ الْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ ، وَيَجُوزُ ذَلِكَ بَعْدَ الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ أَوْ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ بِاتِّفَاقٍ .  
وَلَا يَمْنَعُ مِنْهُ فَتْحُ أَنْ عَلَى الْأَصْحَحِّ ، وَلَا يَجُوزُ فِي الْبَوَاقِي خِلَافًا لِلْفَرَاءِ (٧) .  
وَالْوَصْفُ بَعْدَ الْخَبَرِ كَالْمُعْطُوفِ عَلَى رَأْيٍ (٨) ، وَرَوَى سَيِّبَوَيْهِ (٩) "إِنَّهُمْ أَجْمَعُونَ"

- (١) المشهور أن هذا مذهب الأُخفش ، أما الكوفيون فمذهب جمهورهم ما ذكره  
المصنف بعد وهو أن ( إِنْ ) تفيد النفي ، واللام للإيجاب . انظر  
الأُزهية ص ٣٨ ، الإِنصاف ٦٤٠ / ٢ ، الجنى الداني ٢٠٨ - ٢٠٩ ،  
مغنى اللبيب ٢٤ / ١ - ٢٥ ، وقد وافق المصنف في نسبة رأى الأُخفش  
الى الكوفيين صاحب رصف المياني ١٠٩ ، وانظر التسهيل ص ٦٥ ،  
(٢) انظر الجنى الداني ٥٨٦ ، ٦٢٠ ، ومغنى اللبيب ٢٩٢ / ١ ، وانظر التصريح ٢٣٥ / ١ .  
(٣) قال المصنف فــــــي شرح عدة الحافظ ( فأجاز ابن  
السراج قياس أخواتها عليها . . . ) ص ١٣٥ ، وانظر المساعد ٣٢٩ ،  
والهمع ١٤٣ / ١ .  
(٤) ( لَا ) تَكْمَلَةٌ يَلْتَمُ بِهَا الْكَلَامُ .  
(٥) معاني القرآن للفراء ٣١١ / ١ .  
(٦) المصدر نفسه . (٧) المصدر نفسه .  
(٨) وهو رأى الفراء ، والجرس ، والزجاج ، انظر التسهيل ص ٦٦ ، وانظر شرح  
المفصل ٦٨ / ٨ .  
(٩) انظر الكتاب ١٥٥ / ٢ وفيه ( . . . ذاهبون ) .



وَنَحْوِهِ مُغْلَطًا لِقَائِلِهِ /

فَصَلُّ : - وَتَسُدُّ أَنَّ يَصِلَتِهَا مَسَدًا اسْمٌ لَيْتَ وَخَبَرِهَا . وَلَا يُقَاسُ  
عَلَيْهَا \* لَعَلَّ \* خِلَافًا لِلاَّخْفَنِ (١) .

وَلَا مَ لَعَلَّ الْأُولَى رَائِدَةٌ لِجَوَازِ سُقُوطِهَا خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ (٢) . وَقَدْ  
تُبَدِّلُ الْآخِرَةُ نُونًا مَعَ ثُبُوتِ الْأُولَى وَسُقُوطِهَا ، وَرُبَّمَا قِيلَ : رَعَنَّ ، وَلَعَنَّ ،  
وَلَانَ ، وَتَشَبَّهُ فِي الشَّعْرِ بِعَسَى فَتَسَاوَيْتَ فِي الْخَبَرِ ، وَرُبَّمَا جَاءَ ذَلِكَ  
فِي نَثْرِ (٣) ، وَقَدْ يَلِيهَا الْجَرُّ (٤) عَلَى رَأْيِ (٥) مَنْسُوبًا إِلَيْهَا أَوْ لَجَسَارٍ  
مُقَدَّرٍ (٦) .

- 
- (١) انظر شرح المفصل ٨/٨٦-٨٧ .  
(٢) انظر الإنصاف ١/٢١٩ ، الجنى الداني ٥٧٩ ، شرح المفصل ٨/٨٨ .  
(٣) من ذلك عند المصنف قوله صلى الله عليه وسلم ( لعله أن يخفف  
عنهما ) ، انظر شواهد التوضيح ١٤٧ ، ١٤٩-١٥٠ .  
(٤) في الأصل ( الخبر ) ، تحريف .  
(٥) هي لغة بني عقيل ، انظر الجنى الداني ٥٨٢ .  
(٦) هو مذهب من أنكروا الجربلعل وادعى أن الجرفيما ورد بحرف مقدر  
بعدها ومنهم أبو طي الفارسي ، انظر الهمع ٢/٣٣ .

( بَابُ ظَنَّ وَأَخَوَاتِهَا )

وَهِيَ ظَنَّ لَا يَمَعْنَى اتَّهَمَ . وَحَسِبَ ، وَخَالَ ، وَرَأَى يَمَعْنَاهَا . وَعَلِمَ  
الْمُتَعَلِّقَةُ بِحُكْمٍ وَمَحْكُومٍ عَلَيْهِ . وَرَأَى وَوَجَدَ مُرَائِيَّتَاهَا . وَزَعَمَ يَمَعْنَى ظَنَّ .  
وَصَيَّرَ ، وَجَعَلَ ، وَاتَّخَذَ وَمَا رَادَتْهَا أَوْ قَارَبَتْهَا . وَهَذِهِ الْأَفْعَالُ وَمَا  
تَصَرَّفَ مِنْهَا وَمَا الْحَقُّ بِهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ اللَّذَيْنِ تَدْخُلُ كَانَ  
عَلَيْهِمَا فَتَنْصِبُهُمَا مَفْعُولَيْنِ لَا يُحَذَفُ أَحَدُهُمَا إِلَّا بِدَلِيلٍ . وَقَدْ يُحَذَفُ أَيْ  
مَعًا خِلَافًا لِلْإِخْفِصِ ( ١ ) ، وَلَهُمَا مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْأَقْسَامِ مَا لَهُمَا مَعَ كَانَ .

وَيَسْتَدُ سَدَّ مَفْعُولِيهَا أَنْ وَأَنْ يَصِلَتْبِهَا .

وَيُخْتَارُ الْإِلْغَاءُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ فِي تَأْخِيرِهَا ، وَيَجُوزُ فِي تَوْسِيطِهَا ،

وَيُقْبِحُ فِي تَقْدِيمِهَا إِلَّا بَعْدَ مَعْمُولِ الْخَبَرِ .

وَيَبْطُلُ عَمَلُهَا مَصَابِحَةً مَا دَخَلَ عَلَيْهِ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ ، وَالِاسْتِفْهَامُ ،

أَوْ مَا / النَّافِيَةُ وَيُسَمَّى تَعْلِيْقًا . وَقَدْ تَوَّءَتْ لَامٌ مَنَوِيَّةٌ . وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ٣١ /

وَبَيْنَ مَصَادِرِهَا فِي الْإِلْغَاءِ قَبِيحٌ ، وَيُذْهَبُ بَعْضُ الْقُبْحِ كَوْنُ الْمَصْدَرِ ضَمِيرًا أَوْ

اسْمَ إِشَارَةٍ ، وَنَحْوُ : ظَنَنْتُ ذَلِكَ أَوْ ظَنَنْتُ بِهِ ، جَائِزٌ إِنْ قُصِدَ بِذَلِكَ الْمَصْدَرِ ،

وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ مَوْضِعُ الظَّنِّ ، أَوْ سَبَبُهُ . وَتَخْتَصُّ الثَّمَانِيَّةُ أَيْضًا ، وَعَدِمَ ،

وَقَدْ يَجُوزُ وَصْلُهَا بِمُضْمَرَيْنِ لِمَسْنُ وَاجِدٍ غَيْرِ مَقْرُونٍ أَحَدُهُمَا بِإِلَّا لَفْظًا

أَوْ مَعْنَى . وَالْحَقُّ بِهَا فِي التَّعْلِيْقِ مَعَ الْإِسْتِفْهَامِ " نَظَرَ ، وَدَرَى ، وَعَرَفَ " .

وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهُنَّ أَوْ قَارَبَهُنَّ .

( ١ ) انظر شرح الكافية الشافية ٥٥٣ / ٢ ، الهمع ( ١ / ١٥٢ ) .

فَصَلُّ : مِيْحَكِي بِمَا تَصَرَّفَ مِنْ الْقَوْلِ الْجَمَلُ ، وَيُنْصَبُ بِهِ الْمَفْرُودُ  
الْمَوْءَدَى مَعْنَاهَا ، وَإِلْحَاقُهُ بِالظَّنِّ فِي الْعَمَلِ مُطْلَقًا لَعَنَةُ سُلَيْمٍ (١) . وَهَذَا  
الإِلْحَاقُ لِأَكْثَرِ الْقَرَبِ مَخْصُوصٌ بِمَضَارِعِ الْمُخَاطَبِ الْمُتَّصِلِ بِالإِسْتِفْهَامِ (٢) ،  
وَالْفَصْلُ بِالظَّرْفِ أَوْ بِأَحَدِ الْمَفْعُولَيْنِ مُغْتَفَرٌ ، وَيَتَّعْبِرُ رَأْدٌ لِلْحِكَايَةِ (٣) .

فَصَلُّ : - تَدْخُلُ هَمْزَةُ النُّقْلِ عَلَى عَظِمِ الْمَذْكُورَةِ ، وَرَأَى أُخْتَيْهَا  
فَيَنْصَبَانِ ثَلَاثَةَ مَفَاعِيلَ (٤) ، أَوْلَاهَا : مَا كَانَ قَائِلًا قَبْلُ . وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ  
هُمَا الْمَفْعُولَانِ قَبْلُ ، وَهُمَا عَلَى مَا قَدْ ثَبَتَ لَهُمَا ، وَلَا يُفَعَلُ ذَلِكَ بِبَعِيَّةِ أَخَوَاتِهَا  
خِلَافًا لِلْأَخْفِيَّةِ (٥) .

وَيَمِثُلُ أَعْلَمَ أَنْبَاءً ، وَتَبَأَ مُرَادِ فَتَاهَا ، وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ وَخَبَرَ وَحَدَّثَ (٦) عَلَى

الْأَصَحِّ . وَإِذَا صِيغَتْ / لِلْمَفْعُولِ فَحُكْمُهَا حُكْمُ ظَنَّتُ مُطْلَقًا .

٣٢ /

(١) انظر الكتاب ١٢٤/١ ، شرح المفصل ٧٩/٢ ، التصريح ٢٦٣/١ .

(٢) انظر الكتاب ١٢٢/١ ، توضيح المقاصد ٣٩٤/١ ، التصريح ٢٦١/١ .

(٣) وفي التسهيل ص ٧٣ (فإن عدم شرط رجوع الالحكاية ) وهو يوضح ما هنا .

(٤) في الاصل ( مفاعل ) تحريفًا .

(٥) انظر التبصرة والتذكرة ١٢٠/١ ، شرح المفصل ٦٦/٢ ، شرح الكافية

الشافعية ٥٧٣/٢ .

(٦) انظر شرح المفصل ٦٦/٢ ، التصريح ٢٦٥/١ .

( بَابُ الْفَاعِلِ )

الْفَاعِلُ الْمُسْتَدُّ إِلَيْهِ فِعْلٌ تَامٌ مُقَدَّمٌ أَيْدًا مُبَايِنٌ لِفِعْلٍ أَوْ اسْمٍ فِي  
مَعْنَاهُ كَذَلِكَ ، فَإِنْ تَأَخَّرَ الْفِعْلُ فَالْفَاعِلُ صَمِيرُ الْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ أَوْ مَلَا يَسُهُ ،  
وَالْمُسْتَدُّ إِلَيْهِ مُبْتَدَأٌ لَا فَاعِلٌ سَمَوِيٌّ تَأْخِيرُهُ خِلَافًا لِلْفَرَاءِ (١) .

وَإِنْ تَلَا مَا يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ فَهُوَ فَاعِلٌ فِعْلٍ وَاجِبِ الإِضَارِ فِي مَعْنَى  
الْمُظْهِرِ . وَإِنْ تَلَا هَلْ فَكَذَلِكَ ، وَلَا يُؤَى خُرُ الْفِعْلِ بَعْدَ هَلْ فِي غَيْرِ  
الضَّرُورَةِ . وَالصَّمِيرُ فِيمَا يَجِبُ لَهُ عَلَى مَا دُكِرَ فِي بَابِهِ ، وَلَا يَنْفَصِلُ إِلَّا مَقْرُونًا بِإِلَّا ،  
أَوْ مُشَبَّهًا بِهِ ، أَوْ مَرْفُوعًا بِصِفَةٍ تَلَتْ غَيْرَ مَوْصُوفِهَا ، أَوْ بِمَصْدَرٍ غَيْرِ مُضَسَّافٍ  
إِلَيْهِ .

وَقَدْ تَلَحَّقَ الْفِعْلُ الْمُسْتَدُّ لظَاهِرٍ غَيْرِ وَاحِدٍ عِلْمًا كَصَمِيرِهِ ، وَتَلَحَّقَ  
الْمَاضِي الْمُسْتَدُّ إِلَى مُوَأْتَيْ تَاءٍ سَاكِنَةٍ تُدُلُّ عَلَى تَأْنِيثِهِ ، وَلَا تُحْدَفُ غَالِبًا هِيَ  
أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهَا إِنْ كَانَ الْفِعْلُ غَيْرَ نَعَمٍ وَيَيْتَسُ وَمُلْحَقِي بِهِمَا وَكَانَ الْمُسْتَدُّ  
إِلَيْهِ صَمِيرًا مُتَّصِلًا مُطْلَقًا ، أَوْ ظَاهِرًا مُتَّصِلًا حَقِيقِي التَّأْنِيثِ غَيْرَ جَمْعٍ ، وَلِحَاقَتِهَا  
مَعَ الْحَقِيقِيِّ التَّأْنِيثِ الْمَفْضُولِ بِغَيْرِ إِلَّا أَجْوَدُ .

وَحُكْمُ الْمُسْتَدِّ إِلَى جَمْعِ التَّضْحِيحِ حُكْمُ الْمُسْتَدِّ إِلَى وَاحِدِهِ . وَحُكْمُ  
الْمُسْتَدِّ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ ، وَجَمْعُ الْمَذْكَرِ / بِإِلَّا لِفِ وَالتَّاءِ إِنْ أَوْ لَا يَجْمَاعُ حُكْمُ  
الْمُسْتَدِّ إِلَى الْوَاحِدِ الْمَجَازِيِّ التَّأْنِيثِ .

وَالْبُنُونَ كَالْأَبْنَاءِ فِي ذَلِكَ لِتَغْيِيرِ نَظْمِ الْوَاحِدِ . وَتَسَاوَى هَذِهِ التَّاءُ  
فِي اللُّزُومِ وَعَدَمِهِ تَاءُ الْمَضَارَعَةِ الدَّالَّةُ عَلَى التَّأْنِيثِ .

(١) في شرح الجمل لابن صفور ١٥٩/١ ، ومغنى اللبيب ٥٨١/٢ ، والتصريح

٢٧١/١ ، والهمع ١٥٩/١ ( خلافا للكوفيين ) .

وَيُضْمَرُ جَوَازًا فِعْلُ الْفَاعِلِ الْمَجَابُ بِهِ سُوءُ الظَّاهِرِ ، أَوْ مُقَدَّرٌ . وَلَا  
يُحَذَفُ الْفَاعِلُ وَإِنْ عَلِمَ خِلَافًا لِلْكَسَائِيِّ (١) إِلَّا أَنْ يُحَذَفَ مَعَهُ فِعْلٌ  
دَلَّتْ عَلَيْهِ قَرِينَةٌ . وَالْفَرْقُ بَيْنَ الإِضْمَارِ وَالْحَذْفِ يَظْهَرُ بِالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ .

---

(١) انظر شرح المفصل ٧٧/١ ، شرح الكافية الشافية ٦٠٠/٢ ، التصريح

٢٧٢/١ . النهم ١٦٠/١

( بَابُ يُحَدِّفُ الْقَاعِلُ )

إِجَارًا ، أَوْ عَلَمًا بِهِ ، أَوْ جَهْلًا بِهِ ، أَوْ تَعْظِيمًا لَهُ ، أَوْ تَحْقِيرًا ، أَوْ لِيُغَيِّرَ  
 ذَلِكَ ، فَيَنْوُبُ عَنْهُ فِي جَمِيعِ مَا يَسْتَحِقُّهُ الْمَفْعُولُ بِهِ إِنْ وُجِدَ ، وَإِلَّا فَمُضَدَّرٌ  
 مَوْءَقْتٌ (١) ، أَوْ ظَرْفٌ مَتَصَرِّفٌ ، أَوْ جَارٌ وَمَجْرُورٌ (٢) ، وَيُعْنَى تَقْدِيرُهُ عَنْ  
 ذِكْرِهِ عَلَى رَأْيِ (٣) . وَيُضَمُّ أَوَّلُ الْفِعْلِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ مُطْلَقًا ، وَثَانِيهِ إِنْ زِيدَ  
 أَوَّلُهُ تَأْخِيرًا لِغَيْرِ الْمُضَارَعَةِ ، وَثَالِثُهُ إِنْ كَانَ أَوَّلُهُ هَمْزَةً وَصَلٍ . وَيَحْرُكُ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا  
 مَا قَبْلَ الْآخِرِ بِكُسْرَةٍ إِنْ كَانَ مَاضِيًا ، وَيَفْتَحُهُ إِنْ كَانَ مُضَارِعًا إِلَّا أَنْ تَسْتَحِقُّ  
 عَيْنُهُ نَقْلَ الْحَرَكَةِ فَيُكْسَرُ الْمَتَحَرِّكُ بِهَا ، أَوْ يُفْتَحُ . فَإِنْ إِعْتَلَّتْ عَيْنُ الْمَاضِي  
 ثَلَاثِيًا أَوْ مَوَازِينَ افْتَعَلَ ، أَوْ انْفَعَلَ فَاخْلَاصُ كَثْرٍ مَا قَبْلَهَا أَوْ إِشْمَاؤُهُ ضَمًّا  
 أَعْرَفَ مِنْ صَمِّهِ . وَالْمُسْنَدُ إِلَيْهِ فِعْلٌ أَوْ إِسْمٌ فِي مَعْنَاهُ ، وَيُفْتَحُ مَا قَبْلَ  
 (آخِرِ) (٤) ذَلِكَ الْفِعْلِ ، وَلَا يَنْوُبُ عَنْهُ غَيْرُ الْمَفْعُولِ بِهِ إِلَّا وَهُوَ مَحْدُوفٌ ٣٤/  
 خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ (٥) ، وَقَدْ يَنْوُبُ غَيْرُ الْمَفْعُولِ إِنْ أَمِنَ اللَّيْسُ ، وَمُنْعُ ذَلِكَ فِي  
 بَابِ ظَنَّ وَأَعْلَمَ أَصَحُّ مِنْ إِجَارَتِهِ . وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْفِعْلِ غَيْرُ فَاعِلِهِ ، وَتَأْيِيبِ عَنْهُ  
 مَنْصُوبٌ ، وَالْمَجْرُورُ مَنْصُوبٌ الْمَحَلُّ ، وَإِنْ نَابَ قَمَرٌ فَوَعُهُ .

- (١) ( مَوْءَقْتٌ ) لَيْسَتْ وَاضِحَةً فِي الْأَصْلِ ، وَاسْتَعْنَتْ عَلَى اثْبَاتِهَا بِمَا جَاءَ  
 فِي ( سِيكِ الْمَنْظُومِ ) ل ٢٢ وَ ( التَّسْهِيلِ ) ص ٨٧ ، وَيُرِيدُ بِالْمَوْءَقْتِ:  
 ( الْمَخْتَصِ ) كَمَا ذَكَرَ فِي التَّسْهِيلِ .  
 (٢) فِي الْأَصْلِ ( أَوْ مَصْدَرٌ مَخْتَصٌ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا ) ، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَصْنَفُ الْمَخْتَصِ  
 سَابِقًا ، فَالْعِبَارَةُ مَقْحَمَةٌ .  
 (٣) هُوَ رَأْيُ الْكِسَائِيِّ وَهَشَامٍ ، وَانظُرْ مِنْهُجَ السَّالِكِ ١١٤ ، وَالتَّصْرِيحُ ٢٨٩/١ .  
 (٤) ( آخِرِ ) تَكْمَلَةٌ يَلْتَمِثُ بِهَا الْكَلَامُ .  
 (٥) وَوَأَفْقَهُمُ الْأَخْفَشُ ، انظُرْ مَعَانِي الْقُرْآنِ ٢/٢١٠ ، الْخِصَائِصُ ٣٩٧/١ .

قَصْلٌ : الْمَرْفُوعُ بِالْفِعْلِ كَجُزَيْهِ ، فَأَصْلُهُ أَنْ يَلِيَهُ ، وَقَدْ يُفَصَّلُ  
بَيْنَهُمَا بِالْمَنْصُوبِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَرْفُوعُ ضَمِيرًا لَا يَنْفَصِلُ ، أَوْ خِيفَ التَّبَاسُّهُمَا ،  
أَوْ قَرِنَ الْمَنْصُوبُ بِإِلَّا ، أَوْ شَابَهَ الْمَقْرُونِ بِهَا . وَيَجِبُ خِلَافُ الْأَصْلِ إِنْ قُرِنَ  
بِإِلَّا . أَوْ شَابَهَ الْمَقْرُونِ بِهَا ، أَوْ أُضِيفَ إِلَى ضَمِيرٍ يَعُودُ إِلَى الْمَنْصُوبِ ، أَوْ  
كَانَ ظَاهِرًا وَالْمَنْصُوبُ ضَمِيرًا مُتَّصِلًا .

( بَابُ الْإِسْتِفَالِ )

إِذَا نَصَبَ ضَمِيرَ اسْمٍ مُتَقَدِّمٍ أَوْ مَلَايَسَهُ لَفْظًا ، أَوْ تَقْدِيرًا فِعْلًا ، أَوْ شَبِيهَهُ ،  
غَيْرَ صَلَاحِهِ ، وَلَا صِفَتِهِ ، وَلَا شَرْطِهِ ، وَلَا جَوَابٍ مَجْزُومٍ ، وَلَا مُضَافٍ إِلَيْهِ ، وَلَا تَسَالٍ  
لِلدَّاءِ الْإِسْتِفْهَامِ ، أَوْ تَحْضِيضٍ ، أَوْ إِسْتِثْنَاءٍ ، أَوْ شَرْطٍ ، أَوْ مَا النَّافِيَةِ ، أَوْ لَا مِ  
الِابْتِدَاءِ ، أَوْ حَرْفٍ يَنْسَخُ الْإِبْتِدَاءَ ، وَلَيْسَ الْمُتَقَدِّمُ مُسْتَفْعِنًا عَمَّا بَعْدَهُ أَوْ تَالِيًا  
لِمَا يَلِزِمُهُ الْإِبْتِدَاءُ وَجَبَ نَصْبُهُ إِنْ تَلَا مَا يَخُصُّ الْفِعْلَ بِعَامِلٍ لَا يَظْهَرُ  
مُوَافِقٍ لِلظَّاهِرِ أَوْ مُقَارِبٍ . وَرُبَّمَا قُدِّرَ الْمُقَارِبُ رَافِعًا . وَيَرْجَعُ عَلَى الرَّفْعِ  
إِنْ تَلَا اسْتِفْهَامًا ، أَوْ نَفْيًا ، أَوْ حَيْثُ ، أَوْ إِذَا الشَّرْطِيَّةُ / عَلَى رَأْيِ ( ١ ) ، أَوْ  
عُطِفَ عَلَى جُمْلَةٍ فِعْلِيَّةٍ وَكَيَسَ بَعْدَ الْعَاطِفِ أَمَّا أَوْ إِذَا الْمَفَاجَأَةُ ، أَوْ كَانَ  
الْفِعْلُ الْمُظْهَرُ طَلِيئًا أَوْ كَانَ الرَّفْعُ يُوَقِّعُ فِي تَوْهَمٍ وَصَفٍ مُخِلٍّ بِالْمَعْنَى ،  
فَإِنْ كَانَ قَبْلَ الْعَاطِفِ مُبْتَدَأً وَخَبْرَهُ جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ اسْتَوَى الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ . وَإِنْ  
تَخَلَّى مِنَ الْمَانِعِ ، وَالْمَوْجِبِ وَالْمُرْجِحِ ، وَالْمُسَوِّى . كَانَ الرَّفْعُ مُخْتَارًا . وَمَلَأَ بِعَسْ  
الضَّمِيرِ بِتَابِعٍ كَمَلَأَ بِسِهِ يَنْفِسِهِ . وَيُفَسِّرُ عَامِلَ الْإِسْمِ الْمَشْعُولِ عَنْهُ الْعَامِلُ الظَّاهِرُ  
عَامِلًا فِيمَا قَبْلَهُ إِنْ كَانَ هُوَ مِنْ سَبَبِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ سَبَبِهِ رَجَّحَ الرَّفْعُ ( ٢ ) ،  
وَإِنْ سَبَقَ اسْتِفْهَامٌ أَوْ نَفْيٌ خِلَافًا لِلْإِسْمِ ( ٣ ) . فَإِنْ رَفَعَ الْفِعْلُ الْمَشْعُولُ  
شَاغَلَهُ لَفْظًا ، أَوْ تَقْدِيرًا فَحُكْمُهُ فِي تَفْسِيرِ رَافِعِ الْإِسْمِ الْمُتَقَدِّمِ حُكْمُهُ فِي تَفْسِيرِهِ  
النَّاصِبِ مُطْلَقًا .

( ١ ) هو رأى الاخفش . وأجاز سيبويه أن يقع المبتدأ بعد ( إذا ) وان

كان الخبر فعلا . انظر الكتاب ١٠٧/١ ، الجنى الداني ٣٦٨ ، شرح

المفصل ٣٦/٢ .

( ٢ ) في الأصل ( الاستثناء ) ولعل الصواب ما أثبت .

( ٣ ) انظر شرح الجمل لابن عصفور ١/٣٦٩ .



( بَابُ تَعَدَّى الْفِعْلِ وَلَزُومِهِ )

إِنْ اِقْتَضَى الْفِعْلُ مَفْعُولًا بِهِ يَنْفِسُهُ نَصَبَهُ ، وَيَسْمَى مُتَعَدِّيًا ، وَتَأْخِيرُهُ جَائِزٌ ، وَإِنْ كَانَ مَعَ الْمَفْعُولِ بِهِ ضَمِيرٌ رَفَعَ عَائِدٌ عَلَى الْفَاعِلِ خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ . وَإِنْ (١)  
 اِحْتِاجَ فِي تَعْلِيلِهِ بِهِ إِلَى حَرْفِ جَرِّ سَمِّيَ لَا زِمًا ، وَلَا يُحَذَفُ الْجَارُ إِلَّا سَمَاعًا ،  
 أَوْ فِي صُرُورَةٍ إِلَّا مَعَ أَنَّ وَأَنَّ ، وَفِي الْحُكْمِ عَلَى مَوْضِعِهِ بَعْدَ الْحَذْفِ وَجَهَانِ  
 أَظْهَرُهُمَا النَّصْبُ / ، وَأَمَّا غَيْرُهُمَا فَمَنْصُوبٌ بِالْفِعْلِ عَالِيًا .

٣٦ /

وَالْمُتَعَدِّي - غَيْرُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ - مُتَعَدِّي إِلَى وَاحِدٍ ، وَمُتَعَدِّي إِلَى اثْنَيْنِ  
 بِنَفْسِهِ ، وَمُتَعَدِّي إِلَى اثْنَيْنِ أَحَدُهُمَا أَصْلُهُ الْجَرُّ ، وَكِلَاهُمَا قَدْ يَكْتَفِي بِوَاحِدٍ .  
 وَالْأَصْلُ تَقْدِيمُ مَا هُوَ مِنَ الْمَفْعُولَيْنِ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى عَلَى مَا لَيْسَ  
 كَذَلِكَ . وَتَرَكَ هَذَا الْأَصْلَ وَاجِبٌ ، وَجَائِزٌ ، وَمُتَمَنِّعٌ كَتَرَكُوا فِي بَابِ الْفَاعِلِ  
 لِلْقَرَائِنِ الْمَذْكُورَةِ .

وَحُكْمُ الْمُتَعَدِّي فِي تَعْلِيلِهِ بِمَا زَانَ عَلَى مَطْلُوبِهِ حُكْمُ اللَّازِمِ . وَيُحَذَفُ  
 الْفِعْلُ جَوَازًا لِقَرِينَةٍ حَالِيَةٍ كَرَوَيْهِ التَّأْهِبُ لَهُ ، أَوْ مَقَالِيَةٍ كَالْوَعْدِ بِهِ ، أَوْ  
 السُّوَاءِ إِلَيْ عَنَّهُ ، أَوْ عَنِ الْمَفْعُولِ بِهِ ، وَرُبَّمَا حُذِفَ لِغَيْرِ قَرِينَةٍ ظَاهِرَةٍ فَلَا يُقَاسُ  
 عَلَيْهِ .

وَيُحَذَفُ وَجُوبًا فِي مَوَاضِعَ يَأْتِي ذِكْرُهَا ، وَيُحَذَفُ الْمَفْعُولُ بِهِ مَنْوِيًا إِنْ  
 اِقْتَضَى نَيْتَهُ سَبَبٌ وَإِلَّا فَغَيْرُ مَنْوِيٍّ . وَيُلْحَقُ بِفَاءِ الثَّلَاثِي هَمَزَةُ النُّقْلِ ، أَوْ يُضَعَّفُ  
 عَيْنُهُ فَيَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ كَانَ قَاصِرًا عَنْهُ ، فَيَزِدَانُ مَفْعُولًا إِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا ،  
 وَيَصِيرُ مُتَعَدِّيًا إِنْ كَانَ لَا زِمًا ، وَقَدْ يَتَنَاسَبُ فِعْلَانِ فَيُضَمَّنُ أَحَدُهُمَا مَعْنَى الْآخَرِ ،  
 وَيُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَهُ .

( ١ ) هكذا في الأصل والعبارة غامضة .

( التَّنَازُعُ فِي الْعَمَلِ )

إِذَا تَنَازَعَ فِعْلَانِ ، أَوْ شِبْهُهُمَا مُتَّفَقًا الْعَمَلِ ، أَوْ مُخْتَلِفًا بِاسْمِ ظَاهِرٍ  
مَتَأَخَّرٍ ، وَجَبَ إِعْمَالُ أَحَدِهِمَا ، لَا إِعْمَالُهُمَا مَعًا خِلَافًا / لِلْفَرَاءِ (١) فِي الْمُتَّفَقِ ٣٧/  
الْعَمَلِ . وَالْمُخْتَارُ إِعْمَالُ الْأَقْرَبِ خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ (٢) . وَيَعْمَلُ الْمُهْمَلُ فِي  
ضَمِيرِ الْإِسْمِ مُطْلَقًا ، فَإِنْ أَدَّتِ الْمَطَابِقَةُ إِلَى اخْتِلَالِ الْمَعْنَى كَوْنِ الضَّمِيرِ حَبْرًا  
لِمَا يَخَالِفُ الْمُفَسَّرَ بِتَذْكِيرٍ أَوْ تَأْنِيثٍ كَرَمِ الْإِظْهَارِ ، أَوْ الْحَذْفِ . فَإِنْ خَالَفَهُ  
يَقْلَةً أَوْ كَثْرَةً جَازَ الْإِضْمَارُ مُرَاعَى بِهِ جَانِبِ الْمُخْبِرِ عَنْهُ .

وَيَجُوزُ حَذْفُ الضَّمِيرِ غَيْرِ الْمَرْفُوعِ وَإِنْ أَمْكَنَتِ الْمَطَابِقَةُ مَا لَمْ يَنْعَ مِنْهُ مَا نَعِيَ .  
وَحَذْفُ الْمُتَّصِلِ بِالْأَوَّلِ أَوْلى ، وَإِبْقَاءُ الْمُتَّصِلِ بِالثَّانِي أَوْلى . وَإِنْ أَهْمِلَ الْأَوَّلُ  
مُقْتَضِيًا لِرَفْعِ صَحْتِ الْمَسْأَلَةِ خِلَافًا لِلْفَرَاءِ (٣) ، وَلَمْ يَحْذَفِ الضَّمِيرُ لِرَفْعِهِ خِلَافًا  
لِلْكَسَائِيِّ (٤) ، وَلَا يُتَنَازَعُ فِي ضَمِيرِ عَلَى الْأَصَحِّ ، وَمَا أَوْهَمَهُ مِنْ نَحْوِ ( مَا قَامَ  
وَلَا قَعَدَ إِلَّا أَنْتَ ) مَحْمُولٌ عَلَى الْحَذْفِ ، إِذْ لَا بُدَّ مَعَ إِعْمَالِ أَحَدِ الْفِعْلَيْنِ  
مِنْ ضَمِيرٍ غَائِبٍ مُسْتَكِنٍ فِي الْآخَرِ ، وَهُوَ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِلْبَارِزِ ، وَأَيْضًا لَا بُدَّ مَعَ كُلِّ  
وَاحِدٍ مِنْ مَرْفُوعِي الْفِعْلَيْنِ فِي نَحْوِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ إِلَّا فَلَوْ أُسْنِدَ أَحَدُهُمَا  
إِلَى الضَّمِيرِ الْمُسْتَكِنِ لَخَلَا مِنْهُمَا فَيَفْسُدُ الْمَعْنَى . وَيَحْكُمُ فِي تَنَازُعِ أَكْثَرِ مَنْ  
عَامِلِينَ بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ تَرْجِيحِ الْإِعْمَالِ بِالْقُرْبِ ، أَوِ السَّبْقِ ، وَإِعْمَالِ الْمُهْمَلِ فِي ضَمِيرِ  
مُطَابِقِي لِلظَّاهِرِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

- (١) انظر شرح المفصل ٧٧/١ ، حاشية الصبان ٩٨/٢ .  
(٢) وما اختاره المصنف رأى البهريين ، انظر الجمل ص ١١١ ، الإنصاف  
٨٣/١ ، شرح المفصل ٧٧/١ شرح الكافية ٧٢/١ .  
(٣) انظر الجمل ١١٣ التبصرة والتذكرة ١٤٩/١ .  
(٤) انظر الجمل ١١٣ ، التبصرة والتذكرة ١٤٩/١ .

( بَابُ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ )

الْمَصْدَرُ اسْمٌ يَدُلُّ بِالْأَصَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى الصَّادِرِ مِنَ الْفَاعِلِ وَالْقَائِمِ  
بِهِ / وَيُسَمَّى الْفِعْلَ وَالْحَدَثَ وَالْحَدَثَانِ ، وَهُوَ أَصْلُ الْفِعْلِ فِي الْإِشْتِقَاقِ خِلَافًا  
لِلْكُوفِيِّينَ (١) . وَيُسَمَّى مَفْعُولًا مُطْلَقًا إِذَا ذُكِرَ هُوَ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ نَسْوَةٍ ،  
أَوْ عَدِيٍّ ، أَوْ وَصْفٍ ، أَوْ هَيْئَةٍ ، أَوْ آلَةٍ ، أَوْ كَلٍّ ، أَوْ بَعْضٍ ، أَوْ اسْمِ إِشَارَةٍ ،  
أَوْ صَمِيرٍ فَضْلَةً مَنصُوبًا بِعَيْلِهِ ، أَوْ مَرَايِفِهِ ، أَوْ مَا اشْتَقَّ مِنْهُ ، أَوْ رَادَفَ مَا اشْتَقَّ  
مِنْهُ (٢) فِعْلُهُ ، أَوْ فِعْلًا آخَرَ يُرَايِفُهُ ، أَوْ مَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَاهُ ، فَهُوَ مَنْصُوبٌ  
بِالْفِعْلِ أَوْ شَبِيهِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُفْهَمْ مِنْهُ مَزِيدٌ عَلَى مَا فِيهِمْ مِنَ الْفِعْلِ فَهُوَ لِلتَّكْيِيدِ ،  
وَيُسَمَّى مِنْهُمَا . وَغَيْرُهُ لِبَيَانِ النَّوعِ أَوْ الْمَرَاتِ ، وَيُسَمَّى مَوْقِفًا ، فَإِنْ لَمْ يُلَازِمْهُ  
هَذَا الْإِسْتِعْمَالُ فَهُوَ مَتَصَرِّفٌ ، وَإِنْ لَازَمَهُ فَهُوَ غَيْرُ مَتَصَرِّفٍ . وَيَلْزَمُ إِفْرَادَهُ  
إِنْ قُصِدَ بِهِ الْجِنْسُ ، وَلَا يَلْزَمُ إِنْ قُصِدَ بِهِ النَّوعُ . وَيَجُوزُ إِضْمَارُ فِعْلِهِ جَوَازَ إِضْمَارِ  
فِعْلِ الْمَفْعُولِ بِهِ . وَيَلْزَمُ إِضْمَارُهُ لِتَأْيِيدِ عَنَتِهِ ، أَوْ لِإِهْمَالِهِ مُطْلَقًا ، فَإِنْ نَابَ عَنْهُ  
نَفْسُ الْمَصْدَرِ مَعَ ظُهُورِ مَعْنَاهُ فَلَا كَثْرَانَ يَقَعُ طَلَبًا ، أَوْ يَنْوَبُ بَعْدَ حَصْرِ عَنِّ  
خَبَرِ اسْمِ عَيْنِهِ ، أَوْ يُكْرَرُ . وَإِنْ نَابَ عَنْهُ مَتَضَمَّنٌ مَا سَبَقَ قُورُودُهُ لِتَأْيِيدِ مَفْعُولِهِ  
جُمْلَةً هِيَ نَعْيٌ ، أَوْ يَجْعَلُهَا نَصًّا عَلَى الْمَرَايِفِ مِنْهُمَا ، أَوْ لِتَشْبِيهِهِ بِهِ . وَتَنْصِبُ  
الْمُشَبَّهِ بِهِ مَشْرُوطٌ بِأَنْ يَلِيَّ جُمْلَةً مُشْتَمِلَةً عَلَى مَعْنَاهُ ، وَلَا يَقُومُ بِهِ ، وَأَنْ يُفْهَمْ  
مِنْهُ الْحُدُوثُ ، وَالِإِتْبَاعُ فِيهِ جَائِزٌ . وَفِيهَا يُضَافُ إِلَيْهِ أَوْ يُعْنِي عَنْهُ مِنْ صِفَةٍ /  
الْمُشَبَّهِ أَحَقُّ مِنَ النَّصْبِ ، وَكَذَلِكَ فِي التَّالِيِ جُمْلَةً خَلَّتْ مِمَّا يَقُومُ بِهِ . وَالْمَهْمَلُ

(١) انظر شرح اللع ١٠٢/١ ، الإنصاف ٢٣٥/١ ، الهمع ١٨٦/١

(٢) في الأصل ( منه مع فعله ) .

الْفِعْلِ مُفْرَدًا كَأَنَّهٗ ، وَمُضَافًا مَثْنَى كَلْبَيْكَ ، وَسَعْدَيْكَ ، وَمُضَافًا غَيْرُ مَثْنَى كَقَمَدِكَ  
اللَّهِ (٢) ، وَوَيْحَهُ . وَرَبِّمَا أُقِيمَ مَقَامَ الْمَصْدَرِ أَسْمَاءُ أَعْيَانٍ كَقَاهَا لِفَيْكَ ، وَتُرْبًا  
وَجَنْدَلًا (٣) ، وَصِفَاتُ كَهَيْئَتِنَا لَكَ الْخَيْرُ ، وَعَائِذًا بِكَ (٤) . وَقَوْمٌ يَجْعَلُونَ هَذِهِ  
الْأَسْمَاءَ مَفْعُولَاتٍ ، وَهَذِهِ الصِّفَاتُ أَحْوَالًا .

(١) في الكتاب ١/٣٥٤ . . . ومن ذلك تمثيلك أفة وثقة إذا سألت . عنهما  
يقولك : أنتنا ) وانظر اللسان ١/٧٧ ، مادة ( أوف )

(٢) أي نشدتك الله ، انظر الكتاب ١/٣٢٢ ، واللسان ٣/٣٦٣ . مادة ( قعد )

(٣) أي ألزك الله وأطعمك تربا وجندلا ، والترب : التراب ، والجندل :  
العجارة ، انظر الكتاب ١/٣١٤ ، والساعد ١/٤٨٠ .

(٤) من قول الشاعر :

ألحق عذايك بالقوم الذين طغوا \* وعائذا بك أن يعلوا فيطغوني  
أي عيادا بك ، انظر الكتاب ١/٣٤٢ وفي الساعد ١/٤٨١ ثقيديرها :  
أعوذ عائذا بك .

( بَابُ الْمَفْعُولِ لَكُ )

وَهُوَ الْمَصْدَرُ الْآتِي عِلَّةً لِفِعْلِ شَارِكُهُ فِي الْفَاعِلِ وَالزَّمَانِ ،  
وَيَنْصِبُهُ الْمَعْلَلُ بِهِ لِسُقُوطِ لَامِ الْجَرْمِيَّةِ نَصْبَ الْمَفْعُولِ بِهِ ، وَقِيْلَ  
يَنْصِبُهُ نَصْبَ تَوْعِ الْمَصْدَرِ وَجَوَازُ دُخُولِ اللَّامِ عَلَيْهِ يُبْطِلُ ذَلِكَ .  
وَإِنْ تَغَايَرَ الْفَاعِلُ أَوْ الزَّمَانُ ، أَوْ كَانَ غَيْرَ مَصْدَرٍ لَزِمَتْ الْأَلَامُ  
أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا . وَلِزُومِهَا ( إِيَّاهُ ) <sup>(١)</sup> مَعْرِفَةً بِاللَّامِ ، وَسُقُوطِهَا  
بَيْنَهُ مُنْكَرًا أَكْثَرُ ، وَيَسْتَوِي الْأَمْرَانِ فِي الْمُضَافِ .

( ١ ) ما بين المعقوفين غير واضح في الأصل .

( بَابُ الْمَفْعُولِ فِيهِ )

وَهُوَ مَا تَضَمَّنَ مَعْنَى (فِي) لِإِقَاعِ فِيهِ ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالْوَاقِعِ ، وَبِهِمُ الزَّمَانُ  
وَمُسَخَّصَةٌ لِدَاكِ صَالِحٌ ، فَإِنْ لَمْ يُلَازِمُهُ هَذَا الإِسْتِعْمَالُ فَهُوَ مَتَصَرَّفٌ ، وَإِنْ  
لَا زَمَهُ فَغَيْرُ مَتَصَرَّفٍ ، وَهُوَ مَا بُنِيَ مِنَ الأَحْيَانِ وَمَا عَيَّنَ مِنْ ضَمٍّ ، وَبَكْرٍ ، وَسَحْرِ ،  
وَسَحِيرٍ ، وَعَشِيَّةٍ ، وَعِشَاءٍ ، وَعُتْمَةٍ ، وَمَسَاءٍ / وَذَاتِ مَرَّةٍ ، وَهُوَ الأَجْوَدُ فِي صِفَاتِ ٤٠ /  
الأَحْيَانِ .

وَأَمَّا أَسْمَاءُ الأَمَكِنَةِ فَمَا كَانَ مِنْهَا مَبِينًا صُورَةَ مَسَاءٍ فَلَيْسَ يَطْرُقُ ، فَإِنْ  
جِيءَ بِهَا لِمَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ لَزِمَهُ لَفْظُ " فِي " غَالِبًا ، وَمَا افْتَقَرَ إِلَى غَيْرِهِ  
فِي تَبْيِينِ صُورَةِ مَسَاءٍ فَهُوَ إِنْ جِيءَ بِهِ لِمَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ مَنْصُوبٌ كَمَا ذُكِرَ ،  
وَهُوَ إِمَّا اسْمٌ جِهَةٌ كَأَمَامٍ وَخَلْفٍ ، أَوْ مَا يُشَبِّهُهُ فِي الشِّيَاعِ كَعِنْدَ وَمَكَانٍ ،  
أَوْ مَا هُوَ مِقْدَارٌ كَمِيلٍ وَفَرَسَخٍ ، أَوْ مَا هُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الوَاقِعِ فِيهِ كَسَمْدَ هَبٍ ،  
وَإِنْ تَعَلَّقَ المُشْتَقُّ بِغَيْرِ مَا اشْتَقَّ مِنْهُ لَزِمَهُ لَفْظُ " فِي " غَالِبًا . وَلَا زَمَتْهُ  
الظَّرْفِيَّةُ بَعْضَ الأَمَكِنَةِ كَعِنْدَ إِلاَّ أَنْهَا تَجُرُّ بِمَنْ لَا غَيْرُ . وَمَا وَقَعَ مِنَ الظُّرُوفِ  
صَلَةً ، أَوْ صِفَةً ، أَوْ خَبْرًا ، أَوْ حَالًا ، فَنَاصِبُهُ مُضَمَّرٌ . وَيُضَمَّرُ ( فِي ) غَيْرِ ذَلِكَ  
كَمَا أَضْمَرَ نَاصِبُ الْمَفْعُولِ بِهِ . وَشَدَّ الإِضْمَارُ بِغَيْرِ قَرِينَةٍ كَقَوْلِهِمْ فِي المُسَلِّ  
" حِينَئِذٍ الآنَ " (١) أَيَّ كَانَ ذَلِكَ حِينَئِذٍ " وَاسْتَمَعَ الآنَ . وَيُقَامُ المُضَدُّ المُضَافُ  
إِلَيْهِ الحِينَ مُقَامَهُ ، وَيَتَوَسَّعُ فِي الظَّرْفِ فَيُجْعَلُ مَفْعُولًا بِهِ مَا لَمْ يَكُنْ المُفْعَلُ  
مَتَعَدِّيًا إِلَى ثَلَاثَةِ حِينَئِذٍ يُضَمَّرُ وَيُضَافُ إِلَيْهِ إِسْمُ الفَاعِلِ وَالمُضَدُّ .

(١) ( في ) تكلمة يلتئم بها الكلام ، منظور فيها الى ما ورد في سبك

المنظوم ل ٢٧٠

(٢) انظر الكتاب (١) / ٢٢٤ ، الإنصاف (١) / ٢٢-٢٣

( بَابُ الْمَفْعُولِ مَعَهُ )

٤١ / الْمَفْعُولُ مَعَهُ هُوَ الْمَصْحُوبُ بِفَضْلَةٍ لِمَعْمُولٍ فِعْلٍ أَوْ مَعْنَاهُ / بَعْدَ  
الْوَاوِ الَّتِي يَمَعْنَى مَعَ ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِعَامِلٍ مَصْحُوبٍ لِيَتَّقِيَةَ الْوَاوِ عَلَى  
الْأَصَحِّ . وَيَجِبُ الْعَطْفُ إِنْ لَمْ يَسْتَوْفِرِ الْقِيُودَ وَإِنْ اسْتَوْفَاهَا وَلَمْ يَبْصُرْ  
الْعَطْفُ وَجِبَ النَّصْبُ ، وَإِنْ حَسَنَ الْعَطْفُ فَالنَّصْبُ مَرْجُوحٌ ، وَإِنْ قُبِحَ  
فَالنَّصْبُ رَاجِحٌ .

وَرَبَّمَا أُضْمِرَتْ كَانَ بَعْدَ كَيْفَ ، وَمَا اسْتَفْهَامِيَّةٌ ، أَوْ زَمِنَ مُضَافٍ إِلَى  
جُمْلَةٍ فَأَجِيزَ النَّصْبُ . وَيَتَعَيَّنُ الإِضْمَارُ لِإِتِّتَاعِ الحَدْفِ بَعْدَهُ مَا شَأْنُكَ ، وَمَا لَكَ ،  
وَوَيْلَهُ ، وَحَسْبُكَ ، وَنَحْوَهَا . وَفِي كَوْنِ هَذَا البَابِ مَقِيَسًا خِلَافَ (١) .

(١) هو مذهب أبي الحسن الأخفش ، وأبي طي الفارسي ، انظر شرح المفصل  
٥٢ / ٢ ، شرح الكافية ١ / ١٩٨ ، وانظر المقتصد ٢ / ٩٧ .

( بَابُ الْمُسْتَتْنَى )

الْمُسْتَتْنَى : مَا وَلِيَ أَدَاةَ الْإِسْتِثْنَاءِ . فَإِنْ كَانَ بَعْضُ مَا اسْتَتْنَى مِنْهُ  
فَهُوَ مُتَّصِلٌ ، وَإِلَّا فَمُنْفِصِلٌ ، وَمُحْكَمُهُ إِنْ وَلِيَ إِلَّا وَقَدَّرَ حَذْفُهَا وَارْتَبَطَ بِمَا قَبْلَهَا  
حُكْمُهُ مَعَ حَذْفِهَا ، وَإِنْ لَمْ يَرْتَبِطْ ، وَلَمْ تَكُنْ إِلَّا بِمَعْنَى فَيْرِ فَحُكْمُهُ النَّصْبُ .

فَإِنْ كَانَ مُتَّصِلًا مُتَأَخِّرًا عَنِ الْمُسْتَتْنَى مِنْهُ الْمُسْتَفْتَهَمُ عَنْهُ ، أَوِ الْمُنْفِصِلِ  
لَفْظًا أَوْ مَعْنَى أُخْتِيرَ مَعَ جَوَازِ النَّصْبِ الْإِبْدَالَ ، وَإِنْ عَادَ عَلَى الْمُسْتَتْنَى مِنْهُ  
الْمُنْفِصِلِ ضَمِيرٌ مِمَّا هُوَ خَيْرٌ فِي الْحَالِ أَوْ الْأَصْلِ ، أَوْ مِنْ وَصْفٍ مَقْصُودٍ بِالنَّفْسِ  
كَانَ الْإِبْدَالَ مِنَ الْعَائِدِ جَائِزًا وَمِنَ الْمَعْرُودِ عَلَيْهِ مُخْتَارًا .

وَأَجَازَ التَّمْيِيزُونَ <sup>(١)</sup> إِبْدَالَ الْمُنْقَطِعِ إِنْ أَمَكَّنَ عَلَى تَقْدِيرِ اخْتِصَاصِهِ

بِالذِّكْرِ ، أَوْ إِعَارَتِهِ إِسْمَ بَيَانِهِ / تَوَسَّعًا .

وَرَبَّمَا أَبْدَلَ الْمُسْتَتْنَى مِنْهُ مِنَ الْمُسْتَتْنَى الْمُتَّصِلِ مَتَقَدِّمًا . وَإِبْدَالَ الْمُتَوَسِّطِ  
بَيْنَ الْمُسْتَتْنَى مِنْهُ وَصِفَتِهِ أَجْوَدُ مِنْ نَصْبِهِ خِلَافًا لِلْمَازِنِيِّ <sup>(٢)</sup> . وَلَا يُبْدَلُ مِنَ  
الْمَجْرُورِ بَيْنَ أَوْ بِالْبَاءِ الرَّائِدَتَيْنِ وَلَا مِنْ إِسْمٍ لَا التَّيْرَةَ إِلَّا بِإِعْتِبَارِ الْمَحَلِّ .

وَإِذَا كُرِّرَتْ إِلَّا قَمَا بَعْدَ الثَّانِيَةِ تَابِعٌ لِمَا قَبْلَهَا إِنْ كَانَ تَكَرَّرَ تَوَكِيدًا ،  
وَإِلَّا فَالْنَّصْبُ لَا زِمٌّ . وَتَكُونُ إِلَّا بِمَعْنَى غَيْرِ فَيُوصَفُ مَا قَبْلَهَا بِهَا وَيَمَا بَعْدَهَا ،  
وَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَمَتَّبِعُهُ جَمْعٌ ، أَوْ فِي مَعْنَاهُ مُنْكَرٌ ، أَوْ مَعْرَفٌ بِاللَّامِ . وَلَا تَكُونُ  
إِلَّا كَذَلِكَ دُونَ مَتَّبِعٍ .

(١) انظر الكتاب ٣١٩/٢ ، الاصول ٣٦٣/١ ، شرح اللع ١٤٦/١ ،

شرح المفصل ٨٠/٢ .

(٢) انظر شرح المفصل ٩٢/٢ ، الاستغناء ٢١٢ .



فَصَلِّ :- يَقَعُ بَعْدَ إِلاَّ الْجُمْلَةُ الْخَبَرِيَّةُ حَالًا لِمَعْرِفَةِ ، أَوْ وَصْفًا لِنَكْرَةِ .  
وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ إِلاَّ فَعَلْتَ ، مَا أَسْأَلُكَ إِلاَّ فِعْلَكَ (١) ، وَلَا  
يَعْمَلُ مَا قَبْلَ إِلاَّ فِيمَا بَعْدَ الْمُسْتَتْنَى بِهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَتْنَى مِنْهُ ، أَوْ صِفَةً (٢) ،  
أَوْ مَعْمُولَ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُسْتَتْنَى خِلَافًا لِلْكَسَائِيِّ (٣) ، وَمَا أَوْهَمَ ذَلِكَ مِنْ  
مَعْمُولِ فِعْلٍ ، أَوْ شَبْهِهِ قُدَّرَ تَقْدِيمُهُ عَلَى إِلاَّ إِنْ كَانَ مَرْفُوعًا ، وَأَضْمِرَ لَهُ عَامِلٌ  
إِنْ كَانَ مَجْرُورًا أَوْ مَنْصُوبًا . وَقَدْ يُحذفُ الْمُسْتَتْنَى بِإِلاَّ وَغَيْرِ الْعِلْمِ بِهِ .

فَصَلِّ :- يَجْرُ الْمُسْتَتْنَى بِغَيْرِ وَسْوَى لِإِضَافَتَيْهِمَا إِلَيْهِ ، وَكَأَشَا وَخَلَا  
وَعَدَا إِنْ كُنَّ حُرُوفًا . وَيَنْتَصِبُ بَيْنَ مَفْعُولًا إِنْ كُنَّ أفعالًا وَبَلَيْسَ ، وَلَا يَكُونُ  
خَبْرًا . وَلَا يَظْهَرُ مَرْفُوعُ الْفِعْلِ فِي هَذَا الْبَابِ .

٤٣ / وَفِعْلِيَّةٌ عَدَا / أَكْثَرُ مِنْ حَرْفَيْتَيْهَا ، وَكَأَشَا بِالْعَكْسِ . وَتَحْتَمُّ فِعْلِيَّةٌ  
عَدَا وَخَلَا مَقْرُونَتَيْنِ يَمَا الْمَصْدَرِيَّةِ . وَإِعْرَابُ ( غَيْرِ ) إِعْرَابُ مَا وَلِيَ إِلاَّ مَا لَمْ  
تُبَيَّنْ لِإِضَافَتَيْهَا إِلَى أَنْ وَأَنْ وَحَمَلٌ تَابِعِ الْمُسْتَتْنَى بِهَا عَلَى الْمَعْنَى جَائِزٌ .  
وَيَلْزَمُ نَصْبُ وَسْوَى عَلَى الظَّرْفِيَّةِ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا حَرْفُ الْجَرِّ إِلاَّ اضْطِرَارًا خِلَافًا  
لِلْكَوْفِيِّينَ (٤) فِي جَعْلِهَا كَغَيْرِ ، وَيُقَالُ وَسْوَى ، وَسَوَاءٌ ، وَكَأَشَا ، وَخَشَا .

(١) في شرح المفصل ٩٤/٢ نقلًا عن كتاب سيبويه ( نشدتك بالله إلا فعلت ) . ونحوه في الاستغناء ١٧٥ ، وليست ( إلا فعلت ) نسي الكتاب المطبوع .

(٢) في الأصل ( صفة ) وكتب بازائها في الحاشية ( صفة ) .

(٣) انظر التصريح ٢٨٢/١ والهمع ١/٢٢٠ .

(٤) انظر الكتاب ٣١-٣٢/١ . الإنصاف ١/٢٩٤ .

( بَابُ الْحَالِ )

الْحَالُ مَا ذُكِرَ لِإِقَاعِ مَعْنَى فِيهِ مِنْ دَلِيلِ هَيْئَةِ فَاعِلٍ ، أَوْ مَفْعُولٍ ، أَوْ مَضَافٍ إِلَيْهِ ، أَوْ مُخَبَّرٍ عَنْهُ ، أَوْ خَبِيرٍ . وَالِاشْتِقَاقُ فِيهِ وَالِإِنْتِقَالُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَمِهِمَا ، وَيُعْنِي عَنِ الْإِشْتِقَاقِ وَصْفُهُ ، أَوْ دِلَالَتُهُ عَلَى مُفَاطَةِ ، أَوْ سَعْرِ ، أَوْ تَرْتِيبِ ، أَوْ أُصْلِيَّةِ الشَّيْءِ ، أَوْ قَرَعِيَّتِهِ ، أَوْ نَوْعِهِ ، أَوْ تَفْضِيلِهِ عَلَى نَفْسِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ بِإِخْتِبَارِ طُورَيْنِ ، وَهُوَ وَاجِبُ التَّنْكِيرِ . وَقَدْ يَجِيءُ مُصَدَّرًا مُعَرَّفًا بِاللَّامِ ، أَوْ الْإِضَافَةِ غَيْرَ جَائِزِ التَّنْكِيرِ ، وَلَا يُجْعَلُ مَعْمُولًا لِغَايِلٍ هُوَ الْحَالُ خِلَافًا لِأَيِّ طَيْبٍ <sup>(١)</sup> ، وَقَدْ يَجِيءُ الْمَعْرُوفُ غَيْرَ مُصَدَّرٍ وَإِنْ كَانَ عَدَدًا مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ ، مُضَافًا إِلَى ضَمِيرٍ مَا تَقَدَّمَ جَعَلَهُ بِنُوتِيمٍ توكِيدًا ، وَرُبَّمَا فُعِلَ ذَلِكَ فِي نَحْوِ " جَاءُوا قَضَاهُمْ بِقَضِيَّتِهِمْ " <sup>(٢)</sup> . وَكُونَ الْمَصْدَرِ حَالًا / مُتَوَقَّفًا عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا فِي نَحْوِ ٤٤ / " هُوَ الرَّجُلُ أَدَبًا " <sup>(٣)</sup> ، وَ" أَنَا عِلْمًا فَعَالِمٌ " <sup>(٤)</sup> ، خِلَافًا لِلْمُبَرَّدِ <sup>(٥)</sup> فِي قِيَاسِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْفِعْلُ . وَيَمْتَنِعُ تَنْكِيرُ صَاحِبِ الْحَالِ غَالِبًا مَا لَمْ يَخْتَصَّ أَوْ يَشْبَهْهُ نَفْسًا ، أَوْ يَتَقَدَّمَ الْحَالُ . وَيَجُوزُ حَذْفُهُ إِنْ دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ .

فَصَلُّ :- يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهِ وَتَأْخِيرُهُ ، إِلَّا أَنْ يَمْرُؤٌ مَانِعٌ مِنَ التَّقْدِيمِ كَالْإِضَافَةِ إِلَى صَاحِبِهِ ، أَوْ إِقْتِرَانِ الْحَالِ بِإِلَّا ، أَوْ مِنْ التَّأْخِيرِ كَإِقْتِرَانِ صَاحِبِهِ بِهَا ، أَوْ إِضَافَتِهِ إِلَى ضَمِيرٍ يَعُودُ إِلَى مَلَأَ بِسِ الْحَالِ . وَلَا يَمْتَنِعُ

(١) انظر الإيضاح ٢ ، المقتصد ١ / ٦٧٦  
 (٢) انظر الكتاب ١ / ٤٧٤ : جمع الهوامع ١ / ٢٣٩ ، وانظر النحو والصرف بين التميميين والحجازيين ص ١٦٧

(٣) انظر الكتاب ١ / ٣٧٤ ، مجمع الأمثال ١ / ١٦١ ، الفصل ٢ / ٦٢ .  
 (٤) من أمثلة سيبويه ( أنت الرجل فهما وأدبا ) انظر الكتاب ١ / ٣٨٤ .  
 (٥) من أمثلة سيبويه في كتابه ١ / ٣٨٤ .  
 (٦) انظر المقتضب ٣ / ٢٣٤ ، ٤٠ / ٣١٢ .

تَقْدِيمُهُ عَلَى صَاحِبِهِ الْمَجْرُورِ بِحَرْفٍ خِلَافًا لِتَمَنُّعِ (١) ، وَلَا عَلَى الْمَرْفُوعِ ،  
أَوْ الْمَنْصُوبِ خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ (٢) مَعَ تَأْخِيرِ الْعَامِلِ ، وَإِجْمَاعًا مَعَ تَقْدِيمِهِ . وَيُضَافُ  
عَامِلُ الْحَالِ إِلَى صَاحِبِهِ ، وَرُبَّمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ غَيْرُ الْعَامِلِ .

فَصَلِّ :- يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْحَالِ عَلَى عَامِلِهِ ، إِنْ كَانَ فِعْلًا مُتَصَرِّفًا ،  
أَوْ صِفَةً تَضَارَعُهُ . وَيَمْتَنِعُ إِنْ كَانَ فِعْلًا غَيْرَ مُتَصَرِّفٍ ، أَوْ مُصَدَّرًا ، أَوْ صِفَةً  
لَا تَضَارَعُهُ ، أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ مِنْ إِسْمٍ إِشَارَةٌ ، أَوْ حَرْفٍ تَشْبِيهِ ، أَوْ تَنْبِيهِ ،  
أَوْ تَمَنٍّ ، أَوْ تَرَجٍّ ، أَوْ ظَرْفٍ ، أَوْ حَرْفٍ جَرَّ ضَمَّنَ الْإِسْتِقْرَارَ ، وَمَا وَرَدَ بِخِلَافِ  
ذَلِكَ فَتَادِرٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقِيمُ عَلَيْهِ (٣) . وَقَدْ يَشْتَرِكُ فِي الْعَامِلِ حَالًا اسْمَانِ (٤)  
يَجْمَعُ وَتَفْرِيقًا /

٤٥ / فَصَلِّ :- يُؤَى كَذِّ بِالْحَالِ جُمْلَةً اسْمِيَّةً خَيْرَهَا مَعْرِفَةٌ جَامِدَةٌ لِإِفَادَةِ  
فَخْرِ ، أَوْ تَعْظِيمٍ ، أَوْ تَصَاغُرٍ ، أَوْ تَحْقِيقٍ ، أَوْ تَهْدِيدٍ ، أَوْ نَفْيِ الشَّكِّ ، أَوْ تَوْكِيدِ  
جَوَابٍ . وَيُؤَى كَذِّ بِهِ أَيْضًا مَا عَمِلَ فِيهِ مِنْ فِعْلٍ ظَاهِرٍ ، أَوْ إِسْمٍ يُشْبِهُهُ ،  
وَتَخَالَفُهُمَا لَفْظًا أَكْثَرُ مِنْ تَوَافُقِهِمَا .

فَصَلِّ :- وَتَعَقُّ الْجُمْلَةُ الْخَبَرِيَّةُ حَالًا ، فَإِنْ صُدِّرَتْ بِمُضَارِعٍ مُثَبَّتٍ خَلَّتْ  
مِنَ الْوَاوِ غَالِبًا وَلَزِمَهَا صَمِيرٌ عَائِدٌ عَلَى صَاحِبِ الْحَالِ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ  
لَزِمَتْ الْوَاوُ وَالصَّمِيرُ ، وَجَازَ اجْتِمَاعُهُمَا .

وَاجْتِمَاعُهُمَا فِي الْإِسْمِيَّةِ أَكْثَرُ مِنْ انْفِرَادِ الصَّمِيرِ ، وَرُبَّمَا خَلَّتْ مِنْهُمَا مَعَ  
ظُهُورِ الْمَلَا بَسَقَ اخْتِيَارًا ، وَمَعَ خَفَائِهَا اضْطِرَارًا .

(١) انظر الكتاب ١٢٤/٢ .

(٢) انظر شرح الكافية ٢٠٦/١ ، وشرح الكافية الشافية ٧٤٧/٢ ، والهمع ٢٤١/١ .

(٣) أجاز الأخفش قياسه في الجار والمجرور ، وأجازه ابن برهان في الظرف ،

انظر شرح المقدمة المحسبه ٣١٥/٢ ، شرح الكافية ٢٠٤-٢٠٥ ، شرح

الجمال لابن عصفور ٣٣٥/١ ، توضيح المقاصد والمسالك ١٥٦/٢ .

(٤) في الاصل ( اسمين ) والصواب ما أثبت ، والعبارة ليست واضحة . والمراد ان

فَصَلِّ :- حَقُّ الْحَالِ أَنْ يَكُونَ مُقَارَنًا ، فَإِنْ كَانَ آتِيًا أَوَّلَ بِمُقَارِنٍ ،  
فَإِنْ كَانَ فِعْلًا مَاضِيًا قُرِنَ غَالِبًا بِقَدِّ لَفْظًا ، أَوْ تَغْدِيرًا ، أَوْ قَدَّرَ قَبْلَهُ مَوْصُوفٌ  
خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ (١) غَيْرِ الْفَرَّاءِ .

وَحَقُّهُ أَنْ يَتِمَّ الْكَلَامُ يَدُونِهِ ، فَإِنْ تَابَ عَنْ خَيْرٍ لَمْ يَتِمَّ إِلَّا بِهِ .  
وَيُضَمُّ عَامِلُ الْحَالِ لِمَعَايِنَةِ مَعْنَاهُ ، أَوْ لِتَقَدُّمِ سُوءِ الْإِلِ عَنَّهُ ، أَوْ لِغَيْرِ  
ذَلِكَ مِنَ الدَّلَالَاتِ .

---

(١) انظر الإنصاف ٢٥٢/١ ، شرح المفصل ٦٢/٢ .

( بَابُ التَّمْيِيزِ )

التَّمْيِيزُ : كُلُّ نِكْرَةٍ فِيهَا مَعْنَى ( مِنْ ) الْجِنْسِيَّةِ ، رَافِعَةٌ لِلِإِبْهَامِ عَنْ جُمْلَةٍ ،  
أَوْ مُفْرَدٍ تَامٍ بِإِضَافَةٍ ، أَوْ تَنْوِينٍ ظَاهِرٍ ، أَوْ مُقَدَّرٍ ، أَوْ نُونٍ تَسْقُطُ / لِلإِضَافَةِ . ٤٦ /  
وَيُنْصَبُ مُسَيِّزُ الْمُفْرَدِ التَّامِّ بِالْمُفْرَدِ لِاقْتِضَائِهِ إِيَّاهُ ، أَوْ لِمُضَارَعَتِهِ شِبْهَ الْفِعْلِ .  
وَيَنْجَبُ الْمُسَيِّزُ بِإِضَافَةِ الْمُتَمِّزِ إِلَيْهِ إِنْ حُذِفَ التَّمَمُّ . وَلَا يُحْذَفُ إِنْ لَمْ يَكُنْ  
تَنْوِينًا ظَاهِرًا ، أَوْ نُونَ تَثْنِيَّةٍ ، أَوْ جَمَعَ تَصْحِيحٍ .  
وَكَثُرَ إِتْيَانُهُ بَعْدَ عَدِيدٍ ، أَوْ كَيْلٍ ، أَوْ وَزْنٍ ، أَوْ مَسَاحَةٍ ، وَيَأْتِي أَيْضًا بَعْدَ  
مَلءٍ ، وَوَيْلٍ ، وَغَيْرِهِ ، وَوَيْلٍ ، وَوَوَيْحٍ مُضَافَةً ، وَبَعْدَ حَسْبِكَ ، وَلِلَّهِ أَنْتَ ، وَشَبِهَا .  
وَقَدْ يَقَعُ بَعْدَ ثَوْبٍ وَنَحْوِهِ مِنَ الْمَصْنُوعَاتِ الْمُبْهَمَةِ الْأَصْلِ . وَالْأَعْرَفُ إِضَافَةٌ  
هَذَا النَّوعِ إِلَى الْمُسَيِّزِ .

وَسُنِّيْنُ حُكْمُهُ بَعْدَ الْعَدِيدِ فِي بَابٍ .

وَيَجُوزُ جَمْعُهُ بَعْدَ مُفْرَدٍ غَيْرِهِ إِنْ دَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ .

فَصَلُّ :- مُسَيِّزُ الْجُمْلَةِ مَنْصُوبٌ مِنْهَا بِفِعْلِ يَصْلُحُ فِي الْغَالِبِ أَنْ يُقَدَّرَ  
الْإِسْنَادُ إِلَيْهِ ، مُضَافًا إِلَى الَّذِي هُوَ فَاعِلٌ بِهِ فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، فَإِنْ صَحَّ التَّمْيِيزُ  
عَنْهُ بِالْمُسَيِّزِ فَالْمَعْنَى بِهِ هُوَ أَوْ مَلَأَ بِسُهُ ، وَيُطَابِقُ الْمُسَيِّزُ حَيْثُ يُنْزِلُ الْمَعْنَى مِنْهَا  
فِي الْإِفْرَادِ ، وَالتَّذْكِيرِ وَفُرُوعِهِمَا ، وَيَحْتَمِلُ الْحَالُ إِنْ كَانَ مُشْتَقًّا وَعُنِيَ بِهِ الْأَوَّلُ ،  
وَإِنْ بَايَنَ الْأَوَّلُ فَلَهُ مِنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّذْكِيرِ وَفُرُوعِهِمَا مَا لَهُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ تَمْيِيزًا ،  
وَقَدْ يُفْرَدُ حَيْثُ يُنْزِلُ وَإِنْ عُنِيَ بِهِ جَمْعٌ . وَيُعْنِي فِي الْجُمْلَةِ عَنِ الْفِعْلِ مَصْدَرُهُ ،  
أَوْ مَا اشْتَقَّ مِنْهُ تَفْصِيلٌ ، أَوْ غَيْرُهُ . وَالْمُسَيِّزُ بَعْدَ أَفْعَلِ التَّفْصِيلِ قَاعِلُ الْمَعْنَى  
حَقِيقَةً أَوْ جَارًا / مِنْهُمْ النَّسَبِ ، أَوْ إِسْمٍ فِي مَعْنَاهُ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ قَاعِلٌ ٤٧ /  
أَوْ مَفْعُولٌ مُضَافٌ إِلَى الْمَجْعُولِ فَاعِلًا ، أَوْ مَفْعُولًا ، وَقَدْ يَكُونُ بِخِلَافِ ذَلِكَ .  
وَلَا يَتَقَدَّمُ تَمْيِيزٌ عَلَى عَائِلِهِ خِلَافًا لِلْمُبْرَرِّ وَالْمَازِنِ <sup>(١)</sup> فِي الْفِعْلِ الْمُتَصَرِّفِ .

(١) انظر الخلاف في الخصائص ٣٨٤/٢ ، التبصرة والتذكرة ٣١٨/١-٣١٩ ،

( بَابُ حُرُوفِ الْخَفْضِ )

مِنْهَا : " مِنْ " لَا بِيْتْدَاءِ الْغَايَةِ فِي التَّكَاثُرِ ، وَالتَّعْبِيفِ ، وَلِإِبْيَانِ الْجِنْسِ ،  
وَلِلتَّعْلِيلِ ، وَلِلبَدَلِ ، وَلِلفَصْلِ (١) ، وَلِإِثْنَيْهَا عَلَى رَأْيِ (٢) ، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُبْتَدَأَ  
بِهَا الزَّمَانُ خِلَافًا لِلْبَصْرِيِّينَ (٣) . وَتُزَادُ مَخْصُوصَةً بِالنِّكْرَةِ لِمَجْرَدِ التَّوَكِيدِ  
وَلَهُ وَلَا شِتْفَرَاقِ الْجِنْسِ . وَلَا تُزَادُ فِي الْوَاجِبِ خِلَافًا لِلْأَخْفِضِ (٤) . وَتَخْتَصُّ  
فِي الْقَسَمِ بِالرَّبِّ (٥) ، وَالتَّاءِ بِاللَّهِ . وَرَوَى الْأَخْفِضُ (٦) دُخُولَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا  
عَلَى مَعْمُولِ الْأُخْرَى شُدُودًا . وَقَدْ تَضَمَّ مِيمٌ مِنْ هَذِهِ ، وَتَحَذَفُ نُونُهَا فِي  
الْحَالِيْنَ فَتَخْتَصُّ بِاللَّهِ .

وَمِنْهَا : " إِلَى " لِإِثْنَيْهَا مُطْلَقًا ، وَلِلتَّعْجِبِ ، وَلِلتَّيَابَةِ عَنِ اللَّامِ ، وَيَدْخُلُهَا  
عَلَى رَأْيِ (٧) فِي بَعْضِ الْكَلَامِ مَعْنَى " مَعَ ، وَعِنْدَ " . وَ" فِي " لِلظَّرْفِيَّةِ  
حَقِيقَةً أَوْ جَزَاءً ، وَلِلتَّعْلِيلِ . وَقَدْ تَنَوَّبَ عَنِ الْبَاءِ .

- (١) فِي الْأَصْلِ كَلِمَةٌ غَامِضَةٌ رَسْمِيًّا ( وَلِلتَّحْصِ ) ، وَقَدْ اسْتَعْنَتْ عَلَى قِرَاءَتِهَا بِمَا فِي  
التَّسْمِيهِيلِ ص ١٤٤ . انْظُرِ الْكِتَابَ ٢٢٥/٤ الْجِنِّي الدَّانِي ٣١٢ .
- (٢) هُوَ رَأْيُ سَيِّبِيهِ ، انْظُرِ الْكِتَابَ ٢٢٥/٤ الْجِنِّي الدَّانِي ٣١٢ .
- (٣) فِي كَوْنِهَا لِلزَّمَانِ . انْظُرِ الْكِتَابَ  
٢٢٤/٤ ، الْإِنْصَافَ ١/٣٧٢-٣٧٠ ، شَرْحَ الْمَفْصَلِ ١٠/٧ ، مَفْنَى اللَّيْبِيبِ  
٣١٨/١ .
- (٤) انْظُرْ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ لِلْأَخْفِضِ ١/٩٨-٩٩ ، الْمَقْتَصِدَ ٢/٨٢٤ الْجِنِّي الدَّانِي  
٣١٨ ، وَانْظُرْ مِنْهَجَ الْأَخْفِضِ الْاَوْسَطِ ٢٢٨-٢٤١ .
- (٥) فِي الْمَسَاعِدِ ٢/٢٥٣ فَتَقُولُ ( مِنْ رَبِّي لَا فَعْلَنْ ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا ، وَلَا تَضُمُّ  
الْأُخْرَى فِي الْقَسَمِ ، وَلَا تَجْرُ الْاَلِ الرَّبِّ فِيهِ .
- (٦) ذَكَرَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْمَسَاعِدِ ٢/٢٥٣ أَنَّ الْأَخْفِضَ حَكَى دُخُولَ ( مِنْ )  
عَلَى اللَّهِ ، أَمَا دُخُولُ التَّاءِ عَلَى الرَّبِّ فَحَكَايَتُهُ عَنِ الْأَخْفِضِ مَشْهُورَةٌ .  
انْظُرِ الْإِنْصَافَ ١/٣٩٧ ، شَرْحَ الْجَمَلِ ١/٥٢٤ ، رِصْفَ الْمَبَانِي ٢٤٧ .
- (٧) انْظُرْ رِصْفَ الْمَبَانِي ١٦٩ ( مَعَ ) . الْجِنِّي الدَّانِي ٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ٣٨٩ ،  
مَفْنَى اللَّيْبِيبِ ١/٧٥ ( عِنْدَ ) .

وَوَطَى \* لِلإِسْتِعْلَاءِ ، أَوْ المَصَاحِبَةِ حِسًّا ، أَوْ مَعْنَى . وَ "عَنْ" لِلتَّجَاوُزِ ،  
وَوَرَبَّمَا دَخَلَهَا مَعْنَى التَّعْلِيلِ ، وَلَا تَزَادُ عِنْدَ الأَكْثَرِ هِيَ وَلَا عَلَى خِلَافِهَا  
لِبَعْضِهِمْ (١) ، وَقَدْ يَدْخُلُهَا مَعْنَى مَعَ ، وَعَاقِبَتِ البَاءُ وَمِنْ وَعَلَى ، وَتَدْخُلُ /  
عَلَيْهِمَا مِنْ فَيَكُونَانِ إِسْمَيْنِ .

٤٨ /

وَمِنْهَا \* الكَافُ \* لِلتَّشْبِيهِ ، وَتَكُونُ إِسْمًا فَتَجْرُ ، وَرَبَّمَا جَاءَتْ فَإِطْلًا ،  
وَتَزَادُ لِلتَّوَكِيدِ .

وَمِنْهَا \* اللَّامُ \* لِلْمَلِكِ ، حَقِيقَةً وَمَجَازًا ، أَوْ لِلإِسْتِحْقَاقِ ، وَلِلتَّعْلِيلِ ،  
وَلِلْعَاقِبَةِ ، وَلِلنِّيَابَةِ عَنْ إِلَى وَعَلَى ، وَلِلإِنْتِهَاءِ ، وَلِلتَّعَجُّبِ فِي قَسَمٍ وَغَيْرِهِ ،  
وَلِلتَّعْدِيَةِ ، وَلِلتَّقْوِيَةِ العَامِلِ المُتَعَدِّي ، وَلِلإِشْعَارِ بِضَعْفِهِ ، وَلِلتَّأَكِيدِ مَعْنَى الإِضَافَةِ ،  
وَلِلتَّأْرِخِ . وَقَدْ يَدْخُلُهَا عَلَى رَأْيٍ (٢) مَعْنَى مَعَ .

وَالْبَاءُ : لِلإِلصَاقِ ، وَلِلجُرْبِ التَّعْدِيَةِ ، وَلِلإِسْتِعَانَةِ ، وَلِلْمَصَاحِبَةِ ، وَلِلتَّسْبِيَةِ ،  
وَلِلظَّرْفِيَّةِ ، وَلِلإِبْدَالِ ، وَتُضَيَّفُ فِعْلَ القَسَمِ ظَاهِرًا أَوْ مُضْمَرًا إِلَى المُقْسَمِ بِهِ مُطْلَقًا .  
وَتَزَادُ جَوَازًا فِي الخَيْرِ كَمَا سَبَقَ ، وَفِي السَّفْعُولِ بِهِ ، وَفِي أَنَّ فَاطَةً ، وَفِي فَاعِلِ  
كَقَوْلِهِ وَهُوَ مَفْعُولٌ عَلَى رَأْيٍ (٣) ، وَرَبَّمَا زِيدَتْ فِي المُبْتَدَأِ وَالخَيْرِ المُوجِبِ .  
وَتَزَادُ فِي التَّعَجُّبِ ، وَتَبْدَلُ مِنْهَا الوَاوُ فِي القَسَمِ ، وَتَخْتَصُّ بِالظَّاهِرِ  
مُطْلَقًا ، وَلَا يَدْخُلُ غَيْرُ البَاءِ عَلَى قَسَمٍ فِيهِ مَعْنَى الطَّلِبِ .

(١) وهو ابن جني ، انظر المحتسب ٢٨١ / ١ ، ٢٨٢ ، وانظر الجني الداني

٢٤٨ ، ٤٧٨ ، مغنى اللبيب ١٤٤ / ١ ، ١٤٩٠ .

(٢) انظر صرف المباني ٢٩٨ ، الجني الداني ١٠٢ ، مغنى اللبيب ١ / ٢١٣ .

(٣) هو رأى الخليل ، انظر الكتاب ١ / ٩٢ .

وَمِنْهَا "رَبُّ" لِتَقْلِيلِ ذَاتِ الشَّيْءِ ، وَلِتَكْثِيرِهِ . وَيَلْزَمُهَا التَّصْدِيرُ ،  
وَالِإِخْتِصَاصُ بِالنِّكَرَةِ . وَفِي لُزُومِ وَصْفِهَا خِلَافٌ (١) .

وَقَدْ يُعْطَفُ طَلَبُهَا وَيُبَدَلُ مِنْهَا مُضَافٌ إِلَى صَمِيرِهَا ، وَرُبَّمَا جَرَتْ صَمِيرًا  
مِنْهَا يَلْزَمُ تَفْسِيرُهُ بِمَقْرَبٍ مَتَأَخِّرٍ مَنْصُوبٍ عَلَى التَّمْيِيزِ . وَتَجْرُ مُضْمَرَةٌ بَعْدَ الْوَاوِ ،  
وَرُبَّمَا أُضْمِرَتْ بَعْدَ الْفَاءِ ، وَيَلُ . وَتَقْتَرِنُ مَا / يَعْنِ ، وَمِنْ ، وَالْبَاءُ فَلَا تُؤْتِي ٤٩/  
وَيُرَبُّ وَالْكَافُ فَتُكْفَمُهَا غَالِبًا ، وَقَدْ تَفِيدُ الْكَافُ حِينَئِذٍ التَّعْلِيلَ . وَرُبَّمَا  
كَفَّتْ (مِنْ) فَأَنَادَتِ التَّقْلِيلَ ، وَمِثْلُهَا الْبَاءُ عَلَى رَأْيِ (٢) .

وَمِنْهَا "حَتَّى" يَمَعْنَى إِلَى ، وَيَمَعْنَى كَيْ ، فَإِذَا كَانَتْ يَمَعْنَى كَيْ  
لَمْ تَجْرَ إِلَّا مَصْدَرًا مُؤَنَّثًا مِنْ فِعْلِ بَعْدَهَا مَنْصُوبٍ بِأَنْ مُضْمَرَةٌ . وَإِنْ كَانَتْ  
يَمَعْنَى إِلَى جَرَتْ ذَلِكَ وَاسْمًا ظَاهِرًا مَسْمُومًا جُزْءًا آخِرًا أَوْ مُتَّصِلًا بِالْجُزْءِ الْآخِرِ  
غَالِبًا .

وَمِنْهَا "مُنْذُ" ، وَمُنْذُ "يَجْرَانِ الزَّمَانَ يَمَعْنَى ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ إِنْ كَانَ  
مَاضِيًا ، وَيَمَعْنَى فِي إِنْ كَانَ حَاضِرًا هُوَ أَوْ بَعْضُهُ . وَيَكُونَانِ اسْمَيْنِ مُبْتَدَأَيْنِ  
فَيُخْبِرُ عَنْهُمَا بِالزَّمَانَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ . وَمُنْذُ ، وَمُنْذُ يَمَعْنَى أَوَّلِ الزَّمَانِ ، أَوْ جَمِيعِهِ ،  
وَيُضَافَانِ إِلَى الْجَمَلِ كِإِضَافَةِ غَيْرِهِمَا مِنْ الْأَحْيَانِ الْمُبْهَمَةِ . وَالْوَاقِعُ بَعْدَ لَوْلَا  
غَيْرِ التَّحْضِيضِيَّةِ مُبْتَدَأٌ لَا فَاعِلٌ خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ (٣) ، فَإِنْ كَانَ صَمِيرًا مُتَّصِلًا فَهُوَ  
عِنْدَ سَيِّبَوَيْهِ (٤) مَجْرُورٌ ، وَهُوَ عِنْدَ الْأَخْفَشِيِّينَ وَمَنْ وَاقَفَهُ (٥) نَائِبٌ عَنِ الْمُنْفَصِلِ

(١) انظر الخلاف في وصف مجرورها في السامع ٢٨٥/٢ - ٢٨٦ .

(٢) ذكر ابن مالك في شرح الكافية الشافية ٨١٧/٢ أنها لغة هذيلية ، وانظر

خزانة الأدب ٢٨٥/٤ .

(٣) انظر الخلاف في الإنصاف ٧٠/١ - ٧١ ، رصف المباني ٣٦٢ ، الجنس

الداني ٦٠١ ، ٦٠٢ .

(٤) انظر الكتاب ٣٧٣/٢ - ٣٧٤ ، رصف المباني ٣٦٤ .

(٥) من الكوفيين ، انظر الإنصاف ٦٨٧/٢ الجنى الداني ٦٠٤ ، رصف المباني



الرُّفُوعَ كِنْيَابَتِهِ هُوَ عَنْهُ فِي نَحْوِ ( مَا أَنَا كَأَنَّتِ ) (١) . وَإِبْقَاءُ الْأَصْلِ  
لِمَا تَوَهَّم خُرُوجَهُ عَنْهُ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ بِتَضْمِينِ مَصْحُوبِهِ مَعْنَى مُعْدَأِهِ الْأَصْلِيِّ  
أَوَّلَى مِنَ الْحُكْمِ عَلَى الْحَرْفِ بِاشْتِرَاكِ ، أَوْ زِيَادَةٍ . وَالْجُرَيْمَتَى بِمَعْنَى وَسَطٍ ،  
وَبِمَعْنَى مِنَ الْإِبْتِدَائِيَّةِ لُغَةً هَذَا يَلِيَّةٌ (٢) .

---

(١) انظر الإنصاف ٦٩٠/٢ ، المساعد ٢٩٤/٢ .

(٢) انظر شرح أشعار الهذليين للسكري (١/١٢٩) ، المساعد ٢٩٥/٢ ،

الجمع ٣٤/٢ .

( بَابُ الإِضَافَةِ ) /

٥٠ / الْمُضَافُ إِلَيْهِ هُوَ الإِسْمُ الْجُمُوعُ كَجُزٍّ لِإِسْمٍ قَبْلَهُ مَنُوسِبٍ إِلَيْهِ خَافِضٍ لَهُ ، يَمَعْنَى اللّامِ حَقِيقَةً ، أَوْ مَجَازًا . أَوْ يَمَعْنَى مَنْ إِنْ كَانَ الأَوَّلُ نَوْعًا ، أَوْ مَوْءً وَلَا يَنْوَعُ ، وَيَزَالُ مِنَ الأَوَّلِ مَا فِيهِ مِنْ تَنْوِينٍ ، أَوْ نُونٍ تُشَبِّهُهُ ، وَيَتَعَرَّفُ بِالثَّانِي أَوْ يَتَخَصَّصُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ غَيْرَ قَابِلٍ كَمِثْلِ ، وَشَبِّهِ ، وَنَحْوِهِ ، وَضَرْبٍ يَمَعْنَاهَا . وَغَيْرِ ، وَحَسْبِكَ ، وَنَاهِيكَ وَمَا فِي مَعْنَاهَا . أَوْ تَكُونَ الإِضَافَةُ لِمَجْرَبٍ تَخْفِيفِ اللَّفْظِ وَهِيَ إِضَافَةُ الصَّفَةِ إِلَى مَرْفُوعِهَا ، أَوْ مَنْصُوبِهَا . وَفِي إِضَافَةِ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ ، وَإِضَافَةِ الْمَصْدَرِ خِلَافٌ (١) . وَإِنْ هَيِّنَ وَجْهَ المَآئِلَةِ وَالْمَقَايِرَةِ قِيلَ " مِثْلٌ " ، وَ" غَيْرٌ " التَّعْرِيفَ وَالتَّخْصِصَ . وَقَدْ يُؤَنَّثُ الْمُضَافُ لِثَانِيَّتِهِ الْمُضَافُ إِلَيْهِ إِنْ حَسُنَ الإِسْتِفْنَاءُ بِهِ .

فَصَلُّ :- لَا يُضَافُ مَوْصُوفٌ إِلَى وَصْفِهِ ، وَتَقْدَرُ الإِضَافَةُ فِيمَا أَوْهَمَ ذَلِكَ إِلَى مَوْصُوفٍ لِأَنَّهُ خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ (٢) . وَلَا يُضَافُ شَيْءٌ إِلَى مُرَادِفِهِ ، فَإِنْ تَوَهَّمْ ذَلِكَ فِي لَفْظَيْنِ نُوِي بِالْأَوَّلِ الْمَدْلُولُ وَبِالثَّانِي الدَّلِيلُ ، أَوْ قَدَّرَ بَيْنَهُمَا تَفَاوُتٌ فِي الخُصُوصِ وَالْعُمُومِ ، وَيُضَافُ بِأَدْنَى مُلَا بَسَّةٍ .

فَصَلُّ :- لَا زَمَتْ الإِضَافَةُ أَسْمَاءً مِنْهَا : ( كِلَا ) وَلَا تُضَافُ إِلَّا إِلَى مَعْرِفَةٍ مَثَابَةً لَفْظًا ، أَوْ تَقْدِيرًا ، وَلَا يُضَافُ إِلَى مُفْتَرِقَيْنِ إِلَّا اضْطِرَارًا . وَمِنْهَا :

(١) انظر الخلاف في المساعد ٣٣٢/٢ ، توضيح المقاصد ٢٤٥/٢ ،

التصريح ٢٢٧/٢ .

(٢) انظر الإنصاف ٤٣٦/٢ - ٤٣٨ ، شرح الكافية ٢٨٧/١ ، وانظر معاني

القرآن للفرا ٥٥/٢ - ٥٦ .

(٣) كما في قول الشاعر : \* كلا أخي وخليبي واجدى عضدا \*

انظر شرح الكافية الشافية ٩٣١/٢ ، مغني اللبيب ٢٠٣/١ ، همع

الهوامع ٥٠٠/٢ .

( ذُو ) وَلَا تُضَافُ إِلَّا إِلَى جِنْسٍ ظَاهِرٍ / . وَمِنْهَا : ( آل ) وَلَا تُضَافُ ٥١ /  
غَالِبًا إِلَى صَمِيرٍ . وَمِنْهَا : مَا يَجُوزُ انْفِصَالُهُ عَنِ الإِضَافَةِ لَفْظًا لَا مَعْنَى ، فَإِنْ  
مَوَّضَى مِنَ المُضَافِ إِلَيْهِ تَنْوِينٌ ، أَوْ عَطِيفٌ عَلَى المُضَافِ إِسْمٌ عَامِلٌ فِي ظَاهِرٍ  
مِثْلِ المَنَوِيِّ لَمْ يُغَيَّرِ الحُكْمُ ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتِ التَّعْوِيضُ وَلَا العَطْفُ المَذْكُورَانِ بُنِيَ (١)  
المُضَافُ عَلَى الضَّمِّ إِنْ كَانَ ظَرْفًا كَقَبْلٍ ، وَتَعْدٍ أَوْ مُلْحَقًا بِهِ كَحَسْبٍ ، وَغَيْرِ ، وَرَبِّمَا  
فُصِّلَ عَنِ الإِضَافَةِ مُطْلَقًا فَأَعْرَبَ .

وَمَا يَنْفَصِلُ لَفْظًا لَا مَعْنَى ( أَيُّ ) وَهِيَ مَعَ المَعْرِفَةِ بِمَعْنَى ( بَعْضِ ) ،  
وَمَعَ النِّكَرَةِ بِمَعْنَى ( كُلِّ ) ، وَلِذَلِكَ لَمْ تُضَفْ إِلَى مُفْرَدٍ مَعْرِفَةٍ ، فَإِنْ نَسَدَرِ  
أَوَّلَ .

فَصَلَّ :- يُضَافُ إِلَى الجَمَلِ أَسْمَاءُ الزَّمَانِ المُبَهَمَةِ ، فَمَا لَا زَمَ ذَلِكَ  
لِزَمَ يَنَآؤُهُ ، كَأَن ، وَإِذَا ، وَفِيمَا لَا يَلَازِمُهُ وَجْهَانِ . وَإِنْ صَدَرَتِ الجُمْلَةُ  
الفِعْلِيَّةُ بِمَاضٍ رَجَحَ اليَنَاءُ ، وَإِلَّا رَجَحَ الإِعْرَابُ . وَأَلْحَقَ مِنَ الظُّرُوفِ المَكَانِيَّةِ  
بِالزَّمَانِيَّةِ فِي وَجُوبِ الإِضَافَةِ إِلَى الجَمَلِ حَيْثُ ، وَرَبِّمَا أُضِيفَتْ إِلَى مُفْرَدٍ ، وَهِيَ  
مَضْمُونَةٌ ، وَقَدْ تَفْتَحُ وَتُكْسَرُ ، وَقَدْ يَخْلُفُ يَاءُهَا وَآوٌ ، وَلَا يُضَافُ إِسْمُ الزَّمَانِ إِلَى  
جُمْلَةٍ إِسْمِيَّةٍ غَيْرِ مَا ضَمِيَةِ المَعْنَى إِلَّا قَلِيلًا . وَقَدْ يُضَافُ آيَةٌ بِمَعْنَى عَلَامَةٍ إِلَى  
الجَمَلِ ، أَوْ أَفْعَلُ الشَّيْءِ ، وَقَالُوا ( اذْهَبْ بِذِي تَسْلَمٍ ) ( ٢ ) أَيِ بِذِي سَلَامَتِكَ .  
وَيَخْتَلِفُ فَاعِلُ الفِعْلَيْنِ بِحَسَبِ المُخَاطَبِ ، وَرَبِّمَا اسْتَعْمِلْتَ فِي الإِضَافَةِ إِلَى  
الفِعْلَيْنِ اسْتِعْمَالَهَا فِي الإِضَافَةِ إِلَى الإِسْمِ .

( ١ ) فِي الأَصْلِ ( بَقِي ) ، تَحْرِيفٌ .  
( ٢ ) انظُرِ الأَصُولَ ١٥ / ٢ ، وَفِي الكِتَابِ ١١٨ / ٣ ( لَا أَفْعَلُ بِذِي تَسْلَمٍ . . . )

المَعْنَى : ( لَا أَفْعَلُ بِسَلَامَتِكَ ) .

فَصَلِّ : - يَجُوزُ حَذْفُ الْمُضَافِ / إِنَّ أَمِينَ اللَّيْسِ ، وَيَقُومُ مَقَامَهُ الْمُضَافُ ٥٢ /  
إِلَيْهِ فِي الإِعْرَابِ . وَفِي قِيَامِهِ مَقَامَهُ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ وَجِهَانِ ، وَلَا يَقُومُ  
مَقَامَهُ فِي التَّنْكِيرِ مُطْلَقًا خِلَافًا لِلخَلِيلِ <sup>(١)</sup> فِي المَعْرِفَةِ المُضَافِ إِلَيْهَا مِثْلُ . وَقَدْ  
يَجْرُ بِالمُضَافِ ، وَهُوَ مَحذُوفٌ إِنْ كَانَ مَعْطُوفًا عَلَى مِثْلِهِ . وَلَا يُفْصَلُ بَيْنَ المُضَافِ  
والمُضَافِ إِلَيْهِ فِي الإِخْتِيَارِ ، وَرُبَّمَا فُصِلَ بَيْنَ المُضَافِ وَالْفَاعِلِ بِالمَفْعُولِ . وَيَكْتَرُ  
فِي الضَّرُورَةِ الفَصْلُ بِالظَّرْفِ وَالمَجْرُورِ .

فَصَلِّ : - يُكْسَرُ آخِرُ المُضَافِ إِلَى يَاءِ المُتَكَلِّمِ إِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْفَ لِيْنِ قَبْلَهُ  
مُتَحَرِّكًا . وَتُفْتَحُ اليَاءُ وَهُوَ الأَصْلُ ، أَوْ تُسَكَّنُ . وَإِنْ نُودِيَ المُضَافُ جَارًا أَيْضًا  
حَذَفَتْهَا وَقَلْبُهَا أَلِفًا ، وَرُبَّمَا وَرَدَ التَّوَجُّهُنِ فِي غَيْرِ نِدَاءٍ ، وَتُفْتَحُ بَعْدَ حَرْفِ  
اللَّيْنِ المُتَحَرِّكِ مَا قَبْلَهُ ، وَيُدْغَمُ فِيهَا إِنْ كَانَ يَاءً ، وَيُقَلَّبُ وَيُدْغَمُ إِنْ كَانَ وَاوًا ،  
وَيَتَبَدَّلُ الضَّمُّ قَبْلَ الواوِ كَسْرَةً ، وَإِنْ كَانَ أَلِفًا لِغَيْرِ التَّثْنِيَةِ قَلْبَ يَاءً ، وَأُدْغِمَ  
فِي لُغَةِ هَذَا <sup>(٢)</sup> ، وَرُبَّمَا قَلِبَ مَعَ غَيْرِ اليَاءِ مِنَ الضَّمَائِرِ حَمَلًا طَبِيعًا . وَلَا يَجُوزُ  
رَدُّ لَامَاتِ أَبٍ وَأَخَوَاتِهِ خِلَافًا لِأَبِي العَبَّاسِ <sup>(٣)</sup> ، وَفِي نَبِيِّ القَسَمِ أَكْثَرُ مِنْ قِمِي .

(١) انظر الكتاب ٣/٢٧٤ ، الهمع ٥١/٢ ، ٥٢٠ .

(٢) انظر شرح الألفية لابن الناظم ٤١٤ ، الهمع ٥٣/٢ ، وفي التصريح

٦١/٢ : ( ولا يختص قلب ألف المقصور يا \* بلغة هذيل بل حكاها

عيسى بن عمر عن قريش ، وحكاها الواحدى في البسيط عن طس \* . . . )

(٣) انظر مذهبه في شرح المفصل ٣/٣٦ ، وانظر الهمع ٥٤/٢ .

( بَابُ إِعْمَالِ الْمَصْدَرِ )

يَعْمَلُ الْمَصْدَرُ الظَّهْرُ عَمَلَ فِعْلِهِ مَوْحَدًا ، غَيْرَ مَحْدُودٍ بِالتَّاءِ ، وَلَا مُضَمَّرٍ ،  
وَلَا مُصَفَّرٍ ، وَلَا مَوْصُوفٍ ، وَلَا مَوْصُوفٍ بِهِ ، وَلَا مَعْمُولٍ لِمُشْتَقٍّ مِنْهُ ، أَوْ مَرَادٍ فِيهِ ،  
فَإِنَّ سَيْقَ اللَّتَشْبِيهِ بِهِ لَمْ يَقْعِدْ عَامِلُهُ ، وَرُبَّمَا عَمِلَ الْمَحْدُودُ / وَالْمَجْمُوعُ بِالألفِ / ٥٢  
وَالتَّاءِ .

وَذِكْرُ فَاعِلِهِ لَا يَلْزَمُ ، وَمَعْمُولُهُ إِذَا ذُكِرَ كَصَلَةِ فَلَا يُقَدَّمُ ، وَلَا يُفْصَلُ  
وَيُضَمَّرُ فِيهَا أَوْ هُمْ ذَلِكَ عَامِلٌ إِذَا أُمِّكَنْ ، وَالْأَمْدُ نَادِرًا . وَإِضَافَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ  
إِفْرَادِهِ ، وَتَحْرِيفُهُ بِالألامِ أَقْلٌ مِنْ تَنْوِينِهِ . وَيُضَافُ إِلَى الْفَاعِلِ مُطْلَقًا ، وَلَا يُضَافُ  
إِلَى الْمَفْعُولِ إِذَا التَّبَسَّ بِالْفَاعِلِ . وَيَتَّبِعُ مَجْرُورُهُ لَفْظًا وَمَحَلًّا ، فَإِنْ كَانَ مَفْعُولًا  
لَا مَرْفُوعَ بَعْدَهُ جَازَ فِي إِتْبَاعِهِ مَحَلًّا الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ .  
وَإِنْ صَحِبَ مَصْدَرًا هُوَ بَدَلٌ مِنَ اللَّفْظِ  
بِالْفِعْلِ مَعْمُولًا كَ :

نَدَلًا زُرَيْقُ الْمَالِ ..... \* فَعَامِلُهُ عِنْدَ الْكَثْرِ (٢)

الْفِعْلُ الْمُضَمَّرُ ، لَا الْمَصْدَرُ .

(١) من شواهد سيبويه الشعرية قوله :

على حين ألهم الناس جلُّ أمورهم \* فندلا زريق المال ندل الشعالب

كانه قال ( انْدَلَّ ) وهو من المصادر التي أجريت مجرى الفعل ، انظر

الكتاب ١ / ١١٥ - ١١٦ .

(٢) انظر الكتاب ١ / ٣١٢ ، شرح الكافية الشافية ٢ / ١٠٢٤ - ١٠٢٥ .

( بَابُ التَّعَجُّبِ )

يُنْصَبُ التَّعَجُّبُ مِنْهُ مَفْعُولًا يَفْعَلُ عَلَى زِنَةِ أَفْعَلٍ ، مُخْبِرٌ بِهِ عَنْ مَا  
مَتَقَدِّمَةٍ بِمَعْنَى شَيْءٍ لَا يَمَعْنَى الَّذِي خِلَافًا لِلْأَخْفِشِ (١) . وَالْخَبْرُ عِنْدَهُ  
مَحْدُوفٌ ، وَيَجْرِي بِنَاءٍ زَائِدَةٍ لَا زِمَّةَ بَعْدَ فِعْلٍ عَلَى زِنَةِ أَفْعَلٍ مَعْنَاهُ الْخَبْرُ لَا  
الْأَمْرُ ، وَمَحَلُّ الْمَجْرُورِ مَرْفُوعٌ لَا مَنْصُوبٌ خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ (٢) . وَهَذَانِ الْفِعْلَانِ  
لَا يَتَصَرَّفَانِ فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَلَا فِي مَعْمُولَيْهِمَا ، وَرَبَّمَا قُدِّمَ ظَرْفٌ عَلَى  
مَعْمُولَيْهِمَا ، وَفِي الْقِيَاسِ عَلَى الْوَارِدِ مِنْ ذَلِكَ خِلَافٌ (٣) . وَيَنَاقِضُهُمَا مِنْ  
فِعْلِ ثَلَاثِيٍّ مَجْرُودٍ قَائِلٍ مَعْنَاهُ لِلتَّكْثِيرِ غَيْرِ مَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ ، وَلَا مُطَّرِبٍ فِي الْوَصْفِ  
مِنْهُ أَفْعَلٌ لِغَيْرِ تَفْضِيلٍ / ، وَرَبَّمَا بُنِيَ مِنْ فِعْلِ الْمَفْعُولِ إِنْ أُيِّنَ اللَّبْسُ ، ٥٤/  
وَمِنْ فِعْلٍ أَفْعَلٌ كَهَوَجٍ ، وَمِنْ فِعْلٍ مَزِيدٍ فِيهِ ، فَإِنْ كَانَ الْمَزِيدُ فِيهِ عَلَى أَفْعَلٍ  
قِيَسَ عَلَيْهِ خِلَافًا لِأَكْثَرِهِمْ (٤) .

وَيُجْعَلُ حُكْمُ التَّعَجُّبِ مِنْهُ لِمَصْدَرِ الْفِعْلِ الَّذِي لَمْ يَسْتَوْفِ الشَّرْطَ مُضَافًا  
إِلَيْهِ بَعْدَ أَفْعَلٍ ، أَوْ أَفْعَلٌ مَصُوغًا مِنْ فِعْلِ لَا يُقِي . وَالْمَجْرُورُ بَعْدَ أَفْعَلٍ مَفْعُولٌ  
إِنْ جَرَّ بِاللَّامِ ، وَقَاعِلٌ إِنْ جَرَّ بِالِأَلِ . وَيَتَوَسَّطُ بَيْنَ أَفْعَلٍ وَمَا كَانَ الرَّائِدَةَ لِلدَّلَالَةِ  
عَلَى الْمُنْصِقِ . وَالْهَمْزَةُ فِي أَفْعَلٍ لِتَعْدِيَةِ فِعْلٍ تَحْقِيقًا ، أَوْ تَقْدِيرًا . وَفِي  
أَفْعَلٍ لِإِقَادَةِ الْفَاعِلِ مَعْنَى الصِّيُورَةِ .

(١) انظر المقتصد ١/٣٧٥ ، شرح الجمل لابن عصفور ١/٥٨٢ ، وانظر منهج

الأخفش الأوسط ٣٩٤ ، شرح الكافية ٢/٣١٠ .

(٢) انظر شرح المفصل ٧/١٤٨ ، شرح الكافية الشافية ٢/١٠٧٨ .

(٣) انظر الخلاف في شرح المفصل ٧/١٤٩-١٥٠ ، والتصريح ٢/٩٠ ،

الهمع ٢/٩١ .

(٤) انظر شرح الجمل لابن عصفور ١/٥٧٩ ، المساعد ٢/١٦٤ ، التصريح

( بَابُ نِعَمَ وَيَسَّ )

وَهُمَا فِعْلَانِ مَاضِيَا اللَّفْظِ ، لَا يَتَصَرَّفَانِ لِلزُّومِهَا مَعْنَى وَاحِدًا وَهُوَ  
الْمُبَالَغَةُ فِي الْمَدْحِ بِنِعَمَ ، وَفِي الذَّمِّ بِيَسَّ . وَأَصْلُهُمَا : نِعَمَ وَيَسَّ ، وَقَدْ  
يَرِدَانِ كَذَلِكَ ، وَيُسْكُونِ الْعَيْنِ ، وَفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِهِمَا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ فِعْلٍ عَيْنُهُ  
حَلْقِيَّةٌ ، فِعْلًا كَانَ أَوْ اسْمًا . وَفَاعِلُهُ فِي الْقَالِبِ إِذَا ظَاهَرَ مَعْرَفًا بِالسَّلَامِ  
الْمَذْكُورَةِ ، أَوْ مُضَافًا إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا مُضَمَّرٌ مَفْسَّرٌ بِتَمْيِيزٍ مُطَابِقٍ لِلْمَعْنَى يَلْزَمُ ذِكْرُهُ  
غَالِبًا . وَفِي جَعْلِهِ فَاعِلِيهَا أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ ، أَوِ الَّذِي مُرَادًا بِهِ الْجِنْسُ خِلَافًا (١)  
وَلَا يَتَحَمَّلَانِ ضَمِيرًا مَا تَقَدَّمَ خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ (٢) . وَيَذْكَرُ / بَعْدَ الْفَاعِلِ ٥٥ /  
السَّمْدُوحُ وَالْمَذْمُومُ مَرْفُوعًا بِالْإِبْتِدَاءِ عَلَى الْأَجْوَدِ . وَخَبْرُهُ مَا قَبْلُ ، وَلَا يَكُونُ  
إِلَّا مُخْتَصًّا ، غَيْرَ مَبَايِنٍ لِلْفَاعِلِ فِي الْمَعْنَى ، وَإِنْ بَايَنَهُ أَوَّلُ ، وَلَا يَلْزَمُ ذِكْرُهُ  
إِنْ عَلِمَ .

فَصَلُّ :- اتَّصَلَ التَّلَا بِنِعَمَ وَيَسَّ غَيْرَ لَا يَزِمُ ، وَإِنْ كَانَ الْفَاعِلُ حَقِيقِيًّا  
التَّأْيِيبِ ، وَإِنْ اتَّصَلَتْ مَا بَيْنَهُمَا فِيهِ عَلَى الْأَصَحِّ تَحْمِييزٌ مَفْسَّرٌ لِلْفَاعِلِ الْمُضَمَّرِ .  
وَيُلْحَقُ بِيَسَّ سَاءٌ ، وَبِهَا وَيَنِعَمُ مَصُوعٌ عَلَى فَعَلَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِي قِيَاسًا (٣) .

- (١) فأجازه المبرد ، والفارسي ، ومنعه الكوفيون وبعض البصريين ومنهم :  
ابن السراج والجرمي ، انظر المقتضب ١٤٣/٢ ، الأصول ١١٣/١ ،  
توضيح المقاصد ٨٣/٣ ، وانظر السمع ٨٦/٢ .  
(٢) عزاه السيوطي في السمع ٨٧/٢ الى قوم من الكوفيين ، ونقل ابن يعيش  
في شرح المفصل ١٢٧/٧ أن الكسائي حكاه عن العرب ، وانظر شرح  
الكافية الشافية ١١١١/٢ .  
(٣) في الأصل ( قياس ) والصواب ما أثبت .

( بَابُ حَبَّذَا )

أَصْلُ حَبَّ حَبَبٌ أَيْ صَارَ حَبِيْبًا ، فَخَفَّفَ بِالِإِثْمَامِ وَوُضِعَ  
التَّصْرُفُ . وَالتَّزِيمُ كَوْنُ فَاعِلِهِ ذَا ، وَإِنْ اِخْتَلَفَ الْمَعْنَى .  
وَلَا بُدَّ بَعْدَهُمَا مِنْ ذِكْرِ الْمَخْصُوصِ مَعْكُومٌ لَهُ يَحْكُمُ مَخْصُوصٍ  
نَعَمَ وَبَيْسَ ، وَقَدْ يَكُونُ مَعَهُ تَمْيِيزٌ أَوْ حَالٌ كَامِلُهُ حَبَّ ، وَرَبَّيَا  
اسْتَفِينَى عَنْهُ بِالْمَدْحِ . وَضَمُّ حَائِبَهَا إِنْ اِنْفَصَلَتْ مِنْ ذَا جَائِزٌ ،  
وَكَذَلِكَ كُلُّ فِعْلٍ مُرَادٍ بِهِ الْمَدْحُ .



( بَابُ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ )

يَصَاحُ لِلْمُتَّصِفِ الْمَقْصُودِ تَفْضِيلُهُ وَصَفٌ عَلَى زِنَةِ أَفْعَلٍ بِمَا صُنِعَ مِنْهُ  
فِعْلُ التَّعْجِبِ مُطْلَقًا ، وَرَبَّمَا صُنِعَ دُونَ فِعْلٍ ، وَغَلَبَ حَذْفُ هَمْزَتِهِ  
مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ ، وَرَبَّمَا اسْتُعْمِلَ كَذَلِكَ تَعْجِبًا .

وَيَلْزِمُهُ عَارِيًّا مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ وَالْإِضَافَةِ غَالِبًا الْإِقْرَانُ ، وَالتَّذْكِيرُ  
وَمَصَاحِبَةُ / مِنْ جَارَةِ لِلْمَفْضُولِ ، وَرَبَّمَا نُونًا لِلْقَرِينَةِ . وَلَا تُصَاحِبُهُ مِنَ الْمَذْكُورَةِ  
وَهُوَ غَيْرُ عَارٍ . وَإِنْ عُرِفَ بِاللَّامِ ، أَوْ أُضِيفَ مُطْلَقًا لَهُ التَّفْضِيلُ طَابَقَ الْمَوْصُوفُ  
فِي الْإِقْرَانِ ، وَالتَّذْكِيرِ ، وَفُرُوعِهِمَا . وَإِنْ قُصِدَ تَعْيِيدُ التَّفْضِيلِ بِمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ  
جَازَ أَنْ يُطَابِقَ ، وَأَنْ يُسْتَعْمَلَ اسْتِعْمَالُهُ عَارِيًّا ، وَلَا يَكُونُ حِينَئِذٍ إِلَّا بَعْضُ  
مَا يُضَافُ إِلَيْهِ . وَتَعْوِي : هُوَ أَفْضَلُ رَجُلٍ ، وَهُمَا أَفْضَلُ رَجُلَيْنِ ، وَهُمَ أَفْضَلُ رِجَالٍ  
مَعْنَاهُ ثُبُوتُ الْمَوْزَنِ عَلَى الرَّجَالِ الْمُتَفَاضِلِينَ فَرْدًا فَرْدًا ، أَوْ اثْنَيْنِ إِثْنَيْنِ ،  
أَوْ جَمَاعَةً جَمَاعَةً . وَلَوْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى مُشْتَقًّا جَازَ إِقْرَانُهُ ،  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْمَفْضَلُ مُفْرَدًا ، وَخَوْلِيَفَ الْأَصْلُ بِآخِرِ فَطَابَقَ الْمَوْصُوفُ مُطْلَقًا ،  
وَلَمْ تَصَحِّبْهُ مِنْ فَحَقُّهُ أَنْ يُسَاقَى وَيَ أَفْضَلَ .

وَيَجُوزُ تَنْكِيرُ الدُّنْيَا وَالْجَلِي لِاسْتِعْمَالِهِمَا اسْتِعْمَالَ الْأَسْمَاءِ . وَأَمَّا حُسْنَى  
وَسُوَيْ فَمَصْدَرَانِ كَرُجْمَى .

فَصَلُّ :- لَا يَرْفَعُ أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ فِي الْأَعْرَفِ ظَاهِرًا إِلَّا وَاقِعًا بَعْدَ نَفْيِ  
مُفْضَلًا عَلَى نَفْسِهِ بِاعْتِبَارِ مَسْحَلَيْنِ ، أَوْ وَفْتَيْنِ . فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ دُونَ نَفْيِ جَازَ  
اسْتِعْمَالُهُ قِيَاسًا خِلَافًا لِمَانِعِهِ (١) . وَلَا يَنْصِبُ مَفْعُولًا بِهِ بَلْ يُفَسِّرُ مَا يَنْصِبُهُ .

(١) حكاها سيبويه ووصفها بقوله ( وهي لفة رديئة ) انظر الكتاب ٢ / ٣٤ ،

( بَابُ اسْمِ الْفَاعِلِ )

وَهُوَ الْإِسْمُ الْمَشْتَقُّ لِتَمَنِّ فَعَلَ مَقْصُودًا بِهِ الْحُدُوثُ . وَيَعْمَلُ / مُفْرَدًا ، ٥٧/  
 وَغَيْرِ مُفْرَدٍ ، وَبَيْنِيًّا لِلْبَعَالِغَةِ عَلَى فَعُولٍ ، أَوْ فَعَالٍ ، أَوْ مِفْعَالٍ عَمَلٍ فِعْلِهِ . وَلَا  
 يَعْمَلُ مُصَفَّرًا بِاتِّفَاقٍ ، وَلَا غَيْرَ مُعْتَمِدٍ عَلَى مَوْصُوفٍ ، أَوْ تَفْخِي ، أَوْ إِسْتِفْهَامٍ خِلَافًا  
 لِلْكَوْفِيِّينَ <sup>(١)</sup> . وَلَا مَاضِيًّا عَارِيًّا مِنَ الْإِفِّ وَاللَّامِ خِلَافًا لِلْكَسَائِيِّينَ <sup>(٢)</sup> وَرَبَّمَا عَمِلَ  
 مَبْنِيًّا عَلَى فِعْلٍ ، أَوْ فِعِيلٍ . وَيُضَافُ مُنْكَرًا ، وَمَعْرَفًا بِاللَّامِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ ، لِيَكُنَّ  
 مُشْتَرَطٌ فِي إِضَافَةِ ذِي اللَّامِ - مَا لَمْ يَكُنْ مُتَنًى ، أَوْ مَجْمُوعًا عَلَى حَدِّهِ - تَعْرِيفُ الْمُضَافِ  
 إِلَيْهِ بِاللَّامِ . وَلَا يُغْنِي كَوْنُهُ عَلَمًا خِلَافًا لِلْفَرَاءِ ، وَلَا كَوْنُهُ ضَمِيرًا خِلَافًا لِلْمَارِئِسِيِّ  
 وَلَا بِبِي الْعَبَّاسِ <sup>(٣)</sup> فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ . وَيُعْطَفُ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ ذِي اللَّامِ مُطْلَقًا .  
 وَرَبَّمَا حُذِفَتْ نَوْنُ الْمُتَنَّى وَالْمَجْمُوعِ عَلَى حَدِّهِ لِغَيْرِ الْإِضَافَةِ إِنْ كَانَا مَعْرَفِيَيْنِ  
 بِاللَّامِ . وَيَجِبُ إِضَافَةُ الْمَاضِي الْمُنْكَرِ إِلَى مَفْعُولِهِ الَّذِي يَلِيهِ ، وَمَا زَادَ عَلَيْهِ ، أَوْ تَبِعَهُ  
 عَلَى الْحَمَلِ نَصَبَ يَفْعَلٍ مُضْمَرٍ عِنْدَ الْأَكْثَرِ .

فَصَلُّ :- يَعْمَلُ اسْمُ الْمَفْعُولِ عَمَلٌ فِعْلُهُ مُشْتَرَطًا فِيهِ مَا اشْتَرَطَ فِي اسْمِ  
 الْفَاعِلِ . وَتَجَوُّزُ إِضَافَتِهِ إِلَى مُرْفُوعِهِ بِخِلَافِ اسْمِ الْفَاعِلِ .  
 وَيَأْوُهُ مِنَ الثَّلَاثِيِّ عَلَى زِنَةِ مَفْعُولٍ ، وَمِنْ غَيْرِهِ عَلَى زِنَةِ الْمَضَارِعِ بِزِيَادَةِ  
 مِيمٍ مَضْمُومَةٍ مَوْضِعَ حَرْفِ الْمَضَارَعَةِ وَيُفْتَحُ مَا قَبْلَ الْأَخِيرِ ، فَإِنْ كُسِرَ فَهِيَ اسْمُ فَاعِلٍ .  
 وَرَبَّمَا كُسِرَتْ مِيمُهُ إِتْبَاعًا ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْأَعْلَامِ .

وَرَبَّمَا اسْتَفْنِي بِمَفْعُولٍ عَنْ مَفْعَلٍ ، وَيَأْسِمُ فَاعِلٍ ثَلَاثِيًّا <sup>(٤)</sup> ، أَوْ مَفْعَلٍ عَنْ مَفْعَلٍ /

(١) والا خفش كما ذكره المرادى في توضيح المقاصد ١٦/٣ ، ونسبه ابن يعيش  
 في شرح المفصل ٢٩/٦ ، والازهرى في التصريح ٦٧/٢ الى الا خفش ووحده .  
 (٢) انظر شرح المقدمة المحسبه ٣٩١/٢ ، شرح الجمل لابن عصفور ١/٥٥٠ ،  
 التصريح ٦٦/٢ .

(٣) انظر شرح الكافية الشافية ١٠٥١/٢ - ١٠٥٢ ، المساعد ٢٠٤/٢ .

(٤) في التسهيل ص ١٣٨ : " وقد ينوب في الدلالة لا العمل عن مفعول . . فَعَمِلَ ،  
 وليس مقيسا خلافا لبعضهم ، وقد ينوب عن مفعول " ، وفي المساعد ٢٠٩/٢ :

( بَابُ الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ )

٥٨ /

وهي ما اشتق من فعلٍ لازمٍ مقصودًا نُبُوتٌ مَعْنَاهُ ، قَابِلًا لِلتَّأْنِيثِ ، وَالتَّثْنِيَةِ ،  
وَالْجَمْعِ ، وَالإِضَافَةِ ، وَالإِفْرَادِ ، وَالتَّعْرِيفِ ، وَالتَّنْكِيرِ . وَلَا تَكُونُ عَلَى زِنَةِ فَاعِلٍ  
غَالِيًا إِلَّا مَقْصُودًا بِهَا الْحُدُوثُ ، وَلَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي سَتَبِيٍّ . فَإِنْ خَلَّتْ مِنْ  
لَامِ التَّعْرِيفِ عَمِلَتْ فِيهِ مُفْرَدًا ، أَوْ مُضَافًا ، أَوْ مَعْرِفًا بِاللَّامِ رَفْعًا ، أَوْ نَصَبًا ، أَوْ  
جَرًّا بِالإِضَافَةِ . وَكَذَلِكَ إِنْ عُرِفَتْ بِاللَّامِ ، لَكِنَّ إِضَافَتَهَا مَعْرِفَةً بِاللَّامِ إِلَى  
الْعَارِي مِنْهَا مُتَنَبِّئَةً ، وَإِضَافَتَهَا مُنْكَرَةً إِلَى قَبِيحَةٍ . وَيَقِيحُ أَيْضًا رَفْعَهَا  
الْعَارِي مِنَ الضَّمِيرِ أَوْ اللَّامِ ، أَوْ الإِضَافَةِ إِلَى مَا فِيهِ أَحَدُهُمَا ، وَيَحْسُنُ مَا يَسُوَى  
ذَلِكَ .

فَصَلُّ :- إِذَا كَانَ مَعْنَى الصِّفَةِ لِسَابِقِهَا رَفَعَتْ ضَمِيرُهُ ، وَطَابَقَتْهُ فِي  
الإِفْرَادِ ، وَالْجَمْعِ ، وَالتَّثْنِيَةِ ، وَالتَّنْكِيرِ ، وَالتَّأْنِيثِ مَا لَمْ يَمْنَعْ مَانِعٌ مِنَ الْمُطَابَقَةِ .  
وَإِذَا كَانَ مَعْنَاهَا لِغَيْرِهِ رَفَعَتْهُ ظَاهِرًا ، وَجَرَتْ فِي الْمُطَابَقَةِ مَجْرَى الْفِعْلِ ،  
وَإِنْ أَفْكَنَ تَكْسِيرُهَا حِينَئِذٍ مُسْتَدَّةً إِلَى جَمْعٍ فَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ إِفْرَادِهَا . وَجَمْعُ  
بِالْوَاوِ وَالنُّونِ عَلَى لُغَةِ ( أَكْلُونِي الْبِرَاعِيَةُ ) ( ١ ) إِنْ اسْتَوْفَتْ الشُّرُوطَ .  
وَيَعْضُهُمْ يَجْعَلُ اسْمَ الْفَاعِلِ مِنْ هَذَا الْبَابِ .

( ١ ) انظر عن هذه اللغة كتاب سيبويه ١٩١/٢ - ٢٠ ، ٤٠ / ٢ - ٤١ ، البحر

المحيط ٢٩٧/٦ ، النهمع ١٠٠ / ٢ .

( بَابُ التَّايِعِ )

وَهُوَ الْمَجْعُولُ فِي الْإِعْرَابِ كِتَابِعِهِ الْمُتَوَسِّطِ ، لَا لِحَاجَةِ الْعَايِلِ / وَهُوَ ٥٩ /  
تَوْكِيدٌ ، وَنَعْتٌ ، وَصَطْفٌ بَيَانٍ ، وَعَطْفٌ نَسَقٍ ، وَبَدَلٌ .

\*

( بَابُ التَّوَكِيدِ )

وَهُوَ مَعْنَوِيٌّ ، وَلَفْظِيٌّ . فَالْمَعْنَوِيُّ هُوَ التَّايِعُ الرَّافِعُ تَوْهَمَ إِضَافَةِ إِلَى  
الْمَتَّبِعِ ، أَوْ كَوْنِ مَتَّبِعِهِ مُرَادًا بِهِ الْخُصُوصُ .

وَمَجِيئُهُ فِي الْقَرَضِ الْأَوَّلِ يَلْفِظُ النَّفْسَ ، وَالْعَيْنَ مُضَافِينَ إِلَى ضَمِيرِ  
الْمَوْءُ كَدِرٍ ، مُطَابِقِينَ لَهُ فِي الْإِفْرَادِ ، وَالْجَمْعِ . وَإِنْ كَانَ مُنْتَى فَجَمْعُهُمَا أَفْصَحُ  
مِنْ تَثْنِيَّتَيْهِمَا ، وَلَا يُؤَى كَدُ بِهِمَا غَالِبًا الضَّمِيرُ الْمُتَّصِلُ الرَّفُوعُ إِلَّا بَعْدَ تَوْكِيدِهِ بِضَمِيرِ  
مُنْفَصِلٍ . وَإِنْ وَلِيَا مَا لَيْسَ عَامِلُهُ وَاحِدًا أَكْثَرًا ضَمِيرُهُ مُقَدَّرًا فِي جُمْلَةٍ مُقَدَّرَةٍ .  
وَلَا يُؤَى كَدُ مُنْتَى بِغَيْرِهِمَا إِلَّا بِكَلَّا إِنْ كَانَ مُدْكَرًا ، وَيَكَلَّتَا إِنْ كَانَ مَوْءً نَثْنًا .

وَمَجِيئُهُ فِي الْقَرَضِ الثَّانِي تَابِعًا لِغَيْرِ الْمُنْتَى الْكَائِنِ ذَا أَجْزَاءٍ يَصِحُّ  
وُقُوعُ بَعْضِهَا مَوْقِعَهُ يَلْفِظُ كُلِّ ، أَوْ جَمِيعِ مُضَافِينَ إِلَى ضَمِيرِ مَوْءٍ كَدِرٍ . وَيَتَّبَعُ كُلُّهُ  
أَجْمَعُ ، وَكَلَّتَا جَمْعَاءُ ، وَكَلَّتَهُمْ أَجْمَعُونَ ، وَكَلَّتَهُنَّ جَمْعٌ . وَقَدْ يُؤَى كَدُ بِهِنَّ دُونَ كُلِّ ،  
وَقَدْ يُتَّبَعَنَّ يَمَا يُوَارِزُهُنَّ مِنْ كُتْعٍ ، وَبُصْعٍ ، وَيَتَّبَعِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ ، وَرُبَّمَا  
سَمِعَ خِلَافَهُ ، وَاشْتِعْمَالَ هَذِهِ أَوْ بَعْضِهَا دُونَ أَجْمَعٍ ، وَأَخَوَاتِهَا . وَلَا يُؤَى كَدُ  
بِالْفَاظِ هَذَا الْبَابِ نِكْرَةً ، وَإِنْ كَانَتْ مَحْدُودَةً أَجَازَ / الْكُوفِيُّونَ <sup>(١)</sup> تَوْكِيدَهَا ٦٠ /  
بِكَلِّ وَأَخَوَاتِهِ .

(١) انظر الإنصاف ٤٥١/٢ ، شرح المفصل ٤٤/٣ ، شرح الكافية الشافية

فَصْلٌ :- التَّوَكِيدُ اللَّفْظِيُّ هُوَ : إِعَادَةُ اللَّفْظِ مُفْرَدًا ، أَوْ مَرْكَبًا  
خَوْفَ عَدَمِ الإِصْفَاءِ ، أَوْ الإِقْتِنَاءِ بِهِ . وَمِنْهُ : تَوَكِيدُ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ  
بِالضَّمِيرِ الْمُتَفَصِّلِ . وَقَدْ يُؤَكِّدُ الضَّمِيرُ غَيْرَ الْمَرْكُوعِ بِالْمَرْكُوعِ .  
وَيُعْنِي عَنِ التَّوَكِيدِ اللَّفْظِيِّ حُرُوفٌ مَزِيدَةٌ كَمَا الْوَاقِعَةُ بَيْنَ (١) مَبْتَدَأٍ  
وَخَبَرٍ مُقَدَّمٍ ، أَوْ مُضَافٍ وَمُضَافٍ إِلَيْهِ .

---

(١) في الأصل ( كما الواقعة بين فعل أوبين مثبت ، أوبين مبتدأ وخبر  
مقدم ، وكما الواقعة بين ان ومنصوبها أوبين مبتدأ ) . وفسوق  
كلمتي ( فعل ) و ( بين ) الرابعة حرف ( ن ) ففعل ما بينهما  
مراد حذفه .

( بَابُ النَّسَبِ )

وَهُوَ التَّايِعُ الدَّالُّ عَلَى ذِي مَعْنَى وَمَعْنَى لِمَتَّبِعِهِ ، أَوْ مُتَعَلِّقٍ بِهِ ،  
مَسْوُوقًا لِتَوْضِيحٍ ، أَوْ تَخْصِيصٍ ، أَوْ مَدْحٍ ، أَوْ ذَمٍّ ، أَوْ تَرْحُمٍ ، أَوْ تَوْكِيدٍ . وَيَجِبُ  
مَوَافَقَةُ الْمَتَّبِعِ فِي التَّعْرِيفِ . وَالتَّنْكِيرِ . وَلَا يُفَوِّقُهُ فِي الإِخْتِصَاصِ . وَأَمْرُهُ  
فِي الإِقْرَابِ ، وَالتَّنْكِيرِ وَفُرُوعِهِمَا عَلَى مَا مَرَّرْنَا فِي بَابِ إِعْمَالِ الصِّفَةِ . وَرُبَّمَا  
تَبِعَتِ الصِّفَةُ فِي الْجَزِّ غَيْرَ مَوْصُوفِهَا دُونَ رَابِطٍ <sup>(١)</sup> إِنْ أُسِنَ اللَّبْسُ ، وَكَانَ الْمَتَّبِعُ  
مُضَافًا إِلَيْهِ الْمَوْصُوفَ لَفْظًا ، أَوْ مَعْنَى ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي ذَلِكَ تَوَافُقُ الْمَوْصُوفِ  
وَالْمَتَّبِعِ فِي الإِقْرَابِ ، وَالتَّنْكِيرِ وَفُرُوعِهِمَا / خِلَافًا لِلْخَلِيلِ <sup>(٢)</sup> .

٦١ /

فَصَلُّ : - الْمَنْعُوتُ بِهِ إِمَّا مُفْرَدٌ ، وَهُوَ الْأَصْلُ . وَإِمَّا جُمْلَةٌ خَيْرِيَّةٌ  
مَنْعُوتٌ بِهَا نِكْرَةٌ . وَقَدْ تَرَدُّ طَلَبِيَّةٌ مَحْكِيَّةٌ بِقَوْلِ مُضَرٍّ . وَحُكْمُهَا فِي الْعَائِدِ  
مِنْهَا حُكْمُ الْمُخْبِرِ بِهَا .

وَالْمَفْرُودُ : إِمَّا مُشْتَقٌّ ، وَنَعْنِي بِهِ مَا بَيَّنَّا مِنَ الْمَصْدَرِ مُسْتَعْمَلًا ، أَوْ مُقَدَّرًا  
دَالًّا عَلَى مَا يَقُومُ بِهِ مَعْنَاهُ ، أَوْ يَقَعُ عَلَيْهِ .

وَإِمَّا غَيْرُ مُشْتَقٍّ ، وَهُوَ مَقِيصٌ ، وَغَيْرُ مَقِيصٍ . فَالْمَقِيصُ : كَأَسْمِ الْمَنْسُوبِ ، وَالْمُشَارِ  
إِلَيْهِ ، وَالَّذِي ، وَرَجُلٍ يَمَعْنَى كَأَمِلِ الرَّجُولِيَّةِ ، وَأَيُّ مُضَافَةٍ إِلَى نِكْرَةٍ تَمَازُجُ  
الْمَنْعُوتِ لَفْظًا ، وَمَعْنَى ، أَوْ مَعْنَى دُونَ لَفْظٍ ، وَذِي يَمَعْنَى صَاحِبٍ ، وَكُلِّ ،  
وَجِدِّ ، وَحَقِّ مُضَافَاتٍ إِلَى أَسْمٍ جِنْسٍ تَنْبِيهًا عَلَى كَمَالِ مَعْنَاهُ ، وَمَنْعُوتًا بِهَا فِي  
الْأَحْسَنِ مِثْلَ مَا أُضِيفَتْ إِلَيْهِ لَفْظًا ، وَمَعْنَى ، وَكَعَبِيدٍ عَبْدٍ صَدَقٍ ، أَوْ عَبِيدٍ سُوءٍ  
يَمَعْنَى صَالِحٍ ، وَطَالِحٍ .

(١) كما في قولهم : ( هذا جحر ضب خرب ) ، انظر الكتاب ٤٣٦ / ١ ، وانظر مغني

اللبيب ٦٨٢ / ٢ .

(٢) انظر الكتاب ٤٣٧ / ١ ، شرح الكافية ٣١٨ / ١ .

وغير التعيين شائع، وهو الوصف بالمقايير، وبالجنس المصنوع منه الشيء، وبأسماء أعيان معروفة بمعنى ملازم. وتنصب أي المنعوت بها على الحال بعد معرفة. ويجوز مطلقاً النعت بالسبب المضاف إضافة تخفيفاً رافعاً لا جنسياً خلافاً ليونس<sup>(١)</sup> في التزام نصب ما كان منه واقعاً غير علاج / ورفع. ٦٢ / ما لم يكن كذلك.

واسم المنسوب كالمشتق في جريه على غير ما هو له، ورُبما فعل ذلك بسواء، ويحسبك، ورَجُلٍ بمعنى كامل، ويكُلِّ، ومثلي، ووصف موصوفٍ، ونحو أي عَشْرَةٍ، وبالعَدِيدِ. وما ذكر بعده من غير المشتق.

فصل :- يفرق نعت الإثنين والجماعة بالعطف إن اختلف، ويجمع إن اتفق، ويغلب التذكير إن اشترك فيه مذكر ومؤنث، ويجوز رفع المفرق على إضمار مبتدأ، وأن يُعكَمَ عليه في الإتيان بالبدلية، وإن لم يكن العاقل واحداً وجب قطع النعت المشترك فيه بالرفع على إضمار مبتدأ، أو بالنصب على إضمار فعلٍ لا يقي وفي وجوب ذلك في نعت فاطم فاعلين، أو خبري مبتدأين خلافاً<sup>(٢)</sup>. وكل نعت عيّن منعوته يلهو به ما لم يكن للتوكيد فجاز قطع على الوجهين.

وقد يلي النعت لا، أو إتماً فيجب التكرير. ويجوز عطف بعض النعوت على بعض، وإن كان المنعوت واحداً.

والرفع على القطع فيما عطف بيل، ولكن مطلقاً سائغ، وهو والنصب على القطع فيما عطف بالواو مشتقاً إن قصد المدح، أو الذم، أو الترحم سائغان. ويتعين فتح اللام وإن كان الإتيان فيما سوى ذلك.

(١) انظر الكتاب ٢١/٢، شرح الكافية ٣٠٩/١، الهمع ١١٢/٢.

(٢) نفي الأصل (افترق) تحريف.

(٣) انظر المساعد ٤١٤/٢، والتصريح ١١٥/٢.

فَصْلٌ :- مِنْ الْأَسْمَاءِ مَا لَا يُنْعَتُ ، وَلَا يُنْعَتُ بِهِ / كَالْمُضَمَّرَاتِ . ٦٣/  
وَمَا يُنْعَتُ ، وَيُنْعَتُ بِهِ كَأَسْمِ الْإِشَارَةِ . وَمَا يُنْعَتُ ، وَلَا يُنْعَتُ بِهِ كَالْعَلَمِ ،  
وَمَا يُنْعَتُ بِهِ وَلَا يُنْعَتُ كَأَيِّ فِي غَيْرِ التَّكْدَاءِ . وَلَا يُنْعَتُ بِمَا نُويِتُ فِيهِ لِأَمْ  
التَّعْرِيفِ إِلَّا مَضْحُوبًا ، وَلَا يُنْعَتُ اسْمُ الْإِشَارَةِ إِلَّا بِاسْمِ أُجْنَبِيٍّ مَعْرُوفٍ بِالسَّلَامِ .  
وَإِنْ كَانَ مُشْتَقًّا قَبِحًا إِلَّا أَنْ يُخَصَّ جِنْسُ الْمَشَارِ إِلَى .

فَصْلٌ :- يُحَدَفُ الْمَوْصُوفُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، فَيُنْهَى : مَا يُنْوَى وَهُوَ الْأَكْثَرُ ،  
فَلَا يُفَارِقُ وَصْفَهُ مَا كَانَ لَهُ ، وَمِنْهُ : مَا لَا يُنْوَى فَيَجْرِي عَلَى وَصْفِهِ أَحْكَامُ  
الْأَسْمَاءِ الْجَامِدَةِ غَالِبًا .



( بَابُ الْبَدَلِ )

وَهُوَ التَّابِعُ الْمُقْصُودُ بِالتَّسْبِيَةِ ، مُسْتَفْنِيًّا عَنْ مُتَبِعٍ ، وَيُؤَافِقُ التَّبَوُّعَ فِي التَّعْرِيفِ ، وَالتَّنْكِيرِ وَيُخَالِفُهُ ، وَكَذَلِكَ فِي الإِظْهَارِ ، وَالإِضْمَارِ . فَإِنْ كَانَ نَفْسَ التَّبَوُّعِ فِي الْمَعْنَى وَافَقَهُ فِي الإِفْرَاقِ ، وَالتَّذْكِيرِ ، وَفُرُوعِهِمَا ، وَلَمْ يَتَّبِعْ صَمِيرًا حَاضِرًا إِلَّا أَنْ يُفِيدَ الشُّمُولَ فَيُبَدَلُ ، أَوْ يُجْعَلَ تَوْكِيدًا ، وَلَا يُبَدَلُ مِنْ صَمِيرِ الْمُخَاطَبِ الْمُسْتَدِرِّ إِلَيْهِ خِلَافًا لِعَيْسَى بْنِ عَمْرٍ ( ١ ) .

وَلَا يَحْسُنُ غَالِبًا مُخَالَفَةُ التَّبَوُّعِ بِتَّعْرِيفٍ ، أَوْ تَنْكِيرٍ إِلَّا أَنْ تَخْتَصَّ النِّكَرَةُ . وَإِنْ كَانَ الْبَدَلُ بَعْضُ التَّبَوُّعِ ، أَوْ مُشْتَمَلًا عَلَيْهِ التَّبَوُّعُ لِيَكُونَ مَعْنَى فِيهِ ، أَوْ إِسْمًا لِمَا يُلَازِمُهُ / غَالِبًا يَتَّبِعُ كُلَّ صَمِيرٍ ، وَلَا يُضْمَرُ هُوَ إِلَّا بِتَكْلُفٍ ، وَسَمَاعُهُ مَفْقُودٌ . ٦٤ / وَلَا يَخْلُوا غَالِبًا بَدَلُ الْبَعْضِ ، وَلَا بَدَلُ الإِشْتِمَالِ مِنْ عَائِدٍ إِلَى الْبَدَلِ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَقْتَرِنَ الْبَعْضُ بِإِلَّا .

فَصَلِّ : - أَلَا كَثُرَ كَوْنُ الْمُبَدَلِ مِنْهُ فِي مُحْكَمِ الطَّرْحِ . وَيَجِبُ الإِغْتِنَاءُ بِهِ صَمِيرًا لَا يُسْتَفْنَى عَنْهُ ، أَوْ مُتَّصِلًا بِهِ إِنْ أَبْدِلَ مِنْهُ ظَاهِرٌ . وَيُبَدَلُ مِنَ الْفِعْلِ مُوَافِقُهُ مَعْنَى ، أَوْ مُقَارِبُهُ فَيَتَوَافَقَانِ فِي الإِعْرَابِ . وَيُبَدَلُ الإِسْمُ مِنْ مَبَايِنِهِ عَلَى سَبِيلِ الإِضْرَابِ عَنِ الأَوَّلِ لِيَكُونَ الثَّانِي أَحَقَّ بِالدُّكْرِ مِنْهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ يَدُلُّ غَطِّ ، أَوْ نِسْيَانٍ .

( ١ ) انظر المقتضب ٢ / ٢٧٢ .

( بَابُ عَطْفِ الْبَيَانِ )

وَهُوَ التَّايِعُ الْمَذْكُورُ لِيُوضَّحَ مَتَّبِعَهُ لَا غَيْرُ ، وَيُؤَافِقُهُ فِي سِي  
الْإِقْرَابِ ، وَالغَذِّكِيرِ ، وَفُرُوعِهِمَا ، وَفِي التَّعْرِيفِ ، وَالتَّكْبِيرِ أَيْضًا خِلَافًا  
لِئِنَّ السَّتْرَمَ تَعْرِيفَهُ وَتَعْرِيفًا مَتَّبِعِهِ . وَلَا يُشْتَرَطُ كَوْنُهُ أَحْصَ مِنَ الْمَتَّبِعِ  
عَلَى الْأَصَحِّ . وَيَجُوزُ الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالْبَدَلِيَّةِ إِلَّا إِذَا تَبِعَ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ  
صِفَةً مَعْرِفَةً بِاللَّامِ ، أَوْ أُفْرِدَ تَابِعًا لِمُنَادَى فَإِنَّهُ يُنْصَبُ بَعْدَ الْمَنْصُوبِ ،  
وَيُنْصَبُ وَيُرْفَعُ بَعْدَ الْمَضْمُونِ ، وَلَوْ كَانَ بَدَلًا تَعَيَّنَ ضُمُّهُ ؛  
إِنَّ الْبَدَلَ فِي حُكْمِ الْمُسْتَقِلِّ ، وَلِذَلِكَ قَدْ يُعَادُ مَعَهُ خَافِضُ مَتَّبِعِهِ /

( ١ ) هم البصريون كما نقل الشلوبين في حواشي الفصل ٢/٤٠٩ ،

وانظر شرح عمدة الحافظ ٥٩٤ - ٥٩٥ ، والهمع ٢/١٢١ .

( بَابُ عَطْفِ النَّسِقِ )

٦٥ /

وَهُوَ التَّايِعُ الْمُتَقَرُّ إِلَى مُتَّبِعٍ مِنَ الحُرُوفِ الِائِي ذِكْرُهَا ، وَاتِّصَالَ المَتَّبِعِ بِهِ وَاجِبٌ ، وَإِنْ فُصِّلَ بَيْنَهُمَا بِظَرْفٍ قَدَّرَ عَامِلًا عَلَى رَأْيٍ ، فَمِنْ المَتَّبِعَاتِ :

الْوَاوُ : وَهِيَ تُشْرِكُ فِي الحُكْمِ دُونَ تَعَرُّضٍ لِمَصَاحِبَةٍ ، وَلَا تَرْتِيبٍ ، وَلِذَلِكَ يُعْطَفُ بِهَا السَّابِقُ ، وَاللَّاحِقُ ، وَالْمَقَارِنُ .

وَالْفَاءُ ، وَنَمَّ : لِلتَّشْرِيكِ ، وَالتَّرْتِيبِ . وَتَخْتَصُّ نَمَّ بِالمَهْلَةِ ، وَالْفَاءُ بِالتَّسْبِيبِ عَالِيًا ، وَيُعْطَفُ جُمْلَةً لَا عَائِدَ فِيهَا عَلَى جُمْلَةٍ وُصِلَ بِهَا ، وَرُبَّمَا اشْتَرَكَتِ الْوَاوُ ، وَالْفَاءُ فِي اللَّفْظِ دُونَ المَعْنَى إِنْ فُهِمَ التَّرَادُ .

وَحَتَّى : لِلتَّشْرِيكِ بَعْضِ المَتَّبِعِ فِي حُكْمِهِ تَنْبِيهًا عَلَى مَزِيَّةٍ فِيهِ .  
وَلَكِنَّ : لِلإِثْبَاتِ بَعْدَ النُّفْيِ ، وَلَا : تُنَاقِضُهَا .

وَبَلَّ بَعْدَ النُّفْيِ كَ ( لَكِنَّ ) ، وَبَعْدَ الإِثْبَاتِ لِجَعْلِ المَتَّبِعِ فِي سِي حُكْمِ المَسْكُوتِ عَنْهُ مَسْوُومًا حُكْمَهُ لِلتَّايِعِ ، وَمِنْهَا :

( أَمْ ) الْوَارِدَةُ بَعْدَ هَمْزَةِ الإِسْتِفْهَامِ طَلَبًا لِلتَّعْيِينِ ، أَوْ بَعْدَ هَمْزَةِ التَّسْوِيَةِ ، وَتُسَعَى مُتَّصِلَةً ، وَإِنْ كَمْ تَسْتَوْفٍ مَا ذُكِرَ فِيهَا مُنْقَطِعَةً ، وَمَعْنَاهَا حَيْثُ يَنْبَغِي الإِضْرَابُ ، وَالإِسْتِفْهَامُ مَعًا ، وَتَلِي الإِسْتِفْهَامَ وَالخَبَرَ .

وَ ( أَوْ ) لِلشُّكِّ فِي الخَبَرِ ، وَالتَّخْيِيرِ فِي الطَّلَبِ ، وَلِلإِبَاحَةِ فِي السَّائِغِ فِعْلُهُ وَتَرْكُهُ ، وَتَجِيءُ أَيْضًا لِلإِبْهَامِ ، وَالتَّنْوِيعِ ، وَتَوَوَّلُ / بَعْدَ النُّفْيِ ، وَالنَّهْيِ ٦٦ /  
بِ ( وَلَا ) . وَتَجِيءُ لِلإِضْرَابِ عَلَى رَأْيِ الكُوفِيِّينَ (١) .

(١) انظر الإنصاف ٤٧٨/٢ ، شرح الكافية الشافية ١٢٢٠-١٢٢١ ،

وَإِنَّمَا الْمَكْرَرَةُ جَائِئَةٌ عَلَى الْأَصَحِّ لِمَعْنَاهَا مِنَ الشَّكِّ ، وَالتَّخْيِيرِ ،  
أَوْ الْإِبْتِهَامِ ، أَوْ الْإِبَاحَةِ ، أَوْ التَّنْوِيحِ ، لَا الْعَطْفِ ، إِذِ الْوَاوُ قَبْلَهَا .

فَصَلُّ : يَلْزَمُ فِي الْإِخْتِيَارِ إِعَادَةُ الْجَارِّ مَعَ الْمُعْطُوفِ عَلَى الضَّمِيرِ  
الْمَجْرُورِ خِلَافًا لِبَعْضِ الْكُوفِيِّينَ (١) ، وَإِنْ تَبِعَ ضَمِيرٌ رَفِعٌ مَتَّصِلًا قَبِحَ إِلَّا بَعْدَ  
الْفَصْلِ بِتَوْكِيدٍ ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ فَضْلِ قَبْلِ الْعَاطِفِ بِفَضْلَةٍ ، أَوْ بَعْدُ  
بِلَا ، وَلَا يَعْطَفُ عَلَى عَامِلَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا حَرْفَ جَرٍّ مُقَدِّمًا تَابِعُ  
مَعْمُولِهِ عَلَى تَابِعِ مَعْمُولِ الْآخَرِ فَيَجِيئُهُ الْأَخْفَشُ (٢) بِغَيْرِ شَرْطٍ (٣) إِضْمَارِ  
حَرْفِ الْجَرِّ ، وَهُوَ الْأَطْهَرُ ، وَفِي الْقِيَاسِ عَلَيْهِ نَظَرٌ (٤) .

فَصَلُّ :.. قَدْ يُحَدَفُ الْعَاطِفُ ، أَوْ مَا عَطِفَ ، أَوْ مَا عَطِفَ عَلَيْهِ لِقَرِينَةٍ .  
وَقَدْ بَيَّوْا حَرْفَ الْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي غَيْرِ الْجَرِّ اضْطِرَازًا .

(١) انظر الإنصاف ٤٦٣/٢ ، شرح الكافية ٣٢٠/١ ، التصريح ٩٥١/٢

السمع ١٣٩/٢ .

(٢) انظر المقتضب ١٩٥/٤ ، الأصول ٦٩/٢ ، شرح الكافية ٣٢٤-٣٢٥/١

وانظر منهج الأخفش الأوسط ٢١٣ .

(٣) ضد هذه الكلمة إشارة كتب بازاها أصل ( آخر وابتعد بشرط ) وهي عبارة

غامضة يستغنى الكلام عنها .

(٤) انظر تفصيل المسألة في الأصول ٧٥/٢ ، شرح الكافية ٣٢٥/١ .

( بَابُ الْمُنَادَى )

وَهُوَ مَنْصُوبٌ يَفْعَلُ لَا يَظْهَرُ اسْتِغْنَاءٌ عَنْهُ بِحُضُورِ مَدْلُولِهِ ، وَلِنِيَابَةِ  
الْهَمَزَةِ عَنْهُ فِي الْقُرْبِ . وَيَا ، وَأَيَا ، وَهَيَا ، وَأَيُّ فِي الْبُعْدِ حَقِيقَةً ، أَوْ حُكْمًا .  
وَفِي الْقُرْبِ تَوْكِيدًا . وَلَا يَلِزَمُ النَّاعِبُ إِلَّا اللَّهُ ، وَاسْمُ الْمَسَارِ إِلَى ، وَالْجِنْسِ ،  
وَالْمُسْتَفَاعَاتِ بِهِ ، وَالْمُنْدُوبِ . وَرُبَّمَا فَارَقَ / اسْمَ الْجِنْسِ الْمُعَيَّنَ بِالنِّدَاءِ . ٦٧/  
وَقَدْ يُحَدَفُ الْمُنَادَى فَيَلِزَمُ يَا .

فَصَلُّ :- يُبْنَى الْمُنَادَى عَلَى مَا كَانَ يُرْفَعُ بِهِ إِنْ كَانَ مَعْرِفَةً ، غَيْرَ عَامِلٍ  
فِيهَا بَعْدَهُ ، وَلَا مُكْمَلٍ قَبْلَ النَّدَاءِ يَعْطِفُ نَسَقِي ، أَوْ وَصْفٍ . وَيَجُوزُ فَتْحُ زِي الضَّمَّةِ  
إِنْ كَانَ عَلَمًا مَوْصُوفًا يَابِنٍ مُضَافٍ إِلَى عَلَمٍ . وَيُحَدَفُ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ تَنْوِينُهُ  
لَفْظًا إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ . وَالْيُ الْإِبْنِ فِي الْحَالِيْنَ خَطَأً . وَالْوَصْفُ بِالِابْنَةِ  
كَالْوَصْفِ بِالِابْنِ ، وَفِي الْوَصْفِ بَيِّنَةٌ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ وَجِهَانِ .

فَصَلُّ :- لَا يُبَاشِرُ النَّدَاءُ غَالِبًا ذَا الْأَلِفِ وَاللَّامِ ، بَلْ يُوصَفُ  
بِمَحْذُوبِيهَا الْجِنْسِيِّ مَرْفُوعًا ، أَوْ اسْمٍ إِشَارَةٍ ، ( أَوْ ) أَيَّ مَنَادَاةً مَضْمُومَةً ، مَوْصُولَةً  
بِهَا التَّنْبِيهِ . وَقِيلَ : يَا اللَّهُ <sup>(٢)</sup> ، وَيَا اللَّهُ ، وَاللَّهِمَّ بِتَعْوِيفِي الْعِيْمِ مِنْ يَأٍ ، وَرُبَّمَا  
اجْتَمَعَا فِي الضَّرُورَةِ .

فَصَلُّ : إِنْ كَانَ تَابِعُ الْمُنَادَى مُضَافًا ، عَارِيًّا مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ ، وَجَسَبَ  
نَصْبُهُ مُطْلَقًا . وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَتَبِعَ مَنْصُوبًا نَصِبَ ، وَإِنْ تَبِعَ مَضْمُومًا رُفِعَ  
حَمَلًا عَلَى اللَّفْظِ ، وَنُصِبَ حَمَلًا عَلَى الْمَوْضِعِ إِلَّا الْبَدَلُ ، وَالْمَنْسُوقَ الْعَسَارِي  
مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ فَحُكْمُهُمَا تَابِعِينَ حُكْمَهُمَا مُسْتَقْلِلِينَ بِالنِّدَاءِ .

( ١ ) تَكْمَلَةٌ يَتَضَحُّ بِهَا الْكَلَامُ .

( ٢ ) فِي الْأَصْلِ ( بِاللَّهِ ) ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَ ، وَانظُرْ سَبِيكَ الْمَنْظُومَ ل ٤٤ .

وَلَا يَتَّبِعُ أَيًّا غَيْرَ وَصْفِهَا الْمَذْكُورِ . وَاسْمُ الْإِشَارَةِ كَأَيِّ فِي الْوَصْفِ ، وَكَفَيْرِهَا  
فِي غَيْرِهِ . وَتَابِعُ التَّابِعِ / مَحْمُولٌ عَلَى اللَّفْظِ لَا غَيْرُ .

٦٨ /

فَصَلُّ بِ- الْأَوَّلِ فِي نَحْوِ :

\* يَاتِيمِ عَدَى . . \*

مضموم ، أو منصوب . والثاني منصوب لا غير .

فَصَلُّ :- إِضَافَةُ الْمُنَادَى الْمُضَافِ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ كِإِضَافَةِ غَيْرِهِ إِلَّا يَا ابْنَ

أُمَّ ، وَيَا ابْنَ عَمِّ فَاسْتِمَا لِهَمَا غَالِبًا يَفْتَحُ الْمِيمَ ، أَوْ كَسَرَهَا دُونَ الْيَاءِ ، وَرُبَّمَا  
أُثْبِتَتْ ، أَوْ قَلِبَتْ أَلِفًا .

فَصَلُّ :- تَاءُ ( يَا أَبَتِ ) عِوَضٌ مِنْ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ ، تَفْتَحُ وَتُكْسَرُ ،

وَيُوقَفُ عَلَيْهَا تَاءٌ ، أَوْ هَاءٌ ، وَكَذَلِكَ تُكْتَبُ .

( ١ ) جزء من بيت لجريير ، هو بتمامه :

يَاتِيمِ تِيمِ عَدَى لَا أَبَا لَكُمْ \* لَا يُوَقِّعُنْكُمْ فِي سُوءِ عَسْرِ

انظر ديوان جريير ٢١٢/١ ، الكتاب ٢٠٦/٢ - ٢٠٨ المقترض ٢٢٧/٤ -

( بَابُ الْإِسْتِغَاثَةِ )

تَجْرُّ اللَّامُ الْمَفْتُوحَةَ الْمُنَادَى الْمُتَعَجِّبَ مِنْهُ ، وَالْمُسْتَفَاتَ بِهِ . ( ط ) وَتَكْسُرُ  
مَعَ الْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ غَيْرَ مُعَايٍ مَعَهُ ( يَا ) ، وَالْمُسْتَفَاتِ مِنْ أَجْلِهِ .

وَقَدْ تَجْرُّ بَيْنَ ، وَبُيْتَفَنُ عَنْ ذِكْرِهِ إِنْ عَظِمَ سَبَبُ الْإِسْتِغَاثَةِ بِشَاهِدَةٍ ،  
أَوْ ذِكْرِهِ . وَإِنْ وَلِيَ يَا اسْمٌ لَا يُنَادَى إِلَّا مَجَازًا فَتَحَتْ لَامُهُ بِإِخْتِبَارِ الْإِسْتِغَاثَةِ  
بِهِ ، وَكَثُرَتْ بِإِخْتِبَارِ الْإِسْتِغَاثَةِ مِنْ أَجْلِهِ ، وَكَوْنِ الْمُنَادَى مُحْدُوفاً . وَرَبَّمَا  
كَانَ الْمُسْتَفَاتُ بِهِ مُسْتَفَاتًا مِنْ أَجْلِهِ تَقْرِيعًا ، أَوْ تَهْدِيدًا . وَيُعَاقَبُ لَامَ  
الْمُسْتَفَاتِ بِهِ أَلِفًا تَلِي آخِرَهُ ، كَأَلِفِ الْمُنْدُوبِ .

\*

( أَسْمَاءٌ لَازِمَةٌ لِلتَّنَادَاءِ ) /

وَهِيَ : هَنَا ، وَفُلٌ ، وَفَلَةٌ ، وَالْمَوْزُونُ يَفْعَلُ فِي سَبِّ الْمَذْكُورِ ، ٦٩/  
وَيَفْعَالٌ مَكْسُورًا فِي سَبِّ الْمَوْثِقِ . وَرَبَّمَا اضْطُرَّ لِاسْتِعْمَالِ بَعْضِهَا  
غَيْرَ مُنَادَى .

( ١ ) فِي الْأَصْلِ ( وَمَكْسُورَةٌ ) ، وَكُتِبَ بِأَزَائِهَا ( تَكْسُرُ ) .

( بَابُ التُّدْبِةِ )

التُّدْبُوبُ : هُوَ الْمَذْكُورُ تَوَجُّعًا مِنْهُ ، أَوْ تَفَجُّعًا عَلَيْهِ بَعْدَ يَسَاءٍ ،  
أَوْ وَارِبِلْفِظٍ يُدَلُّ عَلَى الْمَعْنَى دَلَالَةً مُنْبَهَةً عَلَى عَذْرِ النَّارِ ، فَلِذَلِكَ  
لَمْ يَسْجُرْ نِكْرَةً ، وَلَا اسْمَ إِشَارَةٍ مَعَ مُسَاوَاتِهِ الْمُنَادَى فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ ،  
وَالْأَقْسَامِ .

وَيَلْحَقُ جَوَازًا آخَرَ مَا تَمَّ بِهِ أَلِفٌ يُفْتَحُ لِأَجْلِهَا مَا تَلِيهِ . وَيُحَدَفُ إِنْ  
كَانَ أَلِفًا ، أَوْ تَوِينًا ، أَوْ يَاءً سَاكِنَةً أَضِيفَ إِلَيْهَا التُّدْبُوبُ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ ،  
وَيُفْتَحُ فِي الْآخَرِ ، وَيُقَلَّبُ أَلِفُ التُّدْبِةِ يَاءً إِنْ وَلِيَتْهُ كَافٌ مُوَأْتَبٌ ، وَوَاوًا إِنْ وَلِيَتْهُ  
هَاءٌ غَائِبٌ ، أَوْ مِيمٌ جَمَعَ مَخَافَةَ اللَّبْسِ . وَلَا تَلْحَقُ نَعْتُ التُّدْبُوبِ خِلَافًا  
لِلْيُونُسِ (١) .

(١) انظر الكتاب ٢٢٦/٢ ، المقتضب ٢٧٥/٤ ، الإنصاف ١/٣٦٤ .



( بَابُ التَّرْخِيمِ )

السَّنَادِ الْمَضْمُونِ لَفْظًا ، أَوْ تَقْدِيرًا إِنْ كَانَ مُؤَنَّنًا بِالنِّهَاءِ ، أَوْ عَلَمًا زَائِدًا  
 عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ جَازَ تَرْخِيمُهُ بِحَذْفِ ثَانِي اللَّفْظَيْنِ إِنْ كَانَ مَرْكَبًا ، وَإِلَّا فَيُحَذَفُ  
 آخِرُهُ مَضْحُوكًا يَمَا قَبْلَهُ إِنْ كَانَ هُوَ غَيْرَ تَاءٍ تَأْنِيثٍ ، وَكَانَ الَّذِي قَبْلَهُ حَرْفَ لَيْسٍ  
 سَاكِنًا ، زَائِدًا لِغَيْرِ الْحَاقِ ، مَسْبُوقًا بِحَرَكَةِ تَجَانِسِهِ لَفْظًا ، أَوْ تَقْدِيرًا ، وَيَأْكُثِرُ  
 مِنْ حَرْفَيْنِ وَإِلَّا فَفَعِيرٌ مَضْحُوكٌ . وَتَرْخِيمُ الْمُضَافِ وَالثَّلَاثِي (١) جَائِزٌ / عِنْدَ ٧٠ /  
 الْكُوفِيِّينَ (٢) . وَبَعْضُ الْعَرَبِ (٣) يَرْتَمِ الْجُمْلَةَ بِحَذْفِ عَجْزِهَا .

فَصْلٌ : - الْأَعْرُفُ كَوْنُ الْمَحذُوفِ مَنْوِيٍّ الثُّبُوتِ ، فَلَا يُغَيَّرُ مَا قَبْلَهُ عَالِمًا .  
 وَرَبَّمَا قُدِّرَ الْبَاقِي مُسْتَوَلًّا إِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَحذُوفُ هَاءَ تَأْنِيثٍ فَارِقَةً ، فَيَضَمَّ مَا قَبْلُ  
 الْمَحذُوفِ لَفْظًا إِنْ كَانَ صَاحِبًا ، وَتَقْدِيرًا إِنْ كَانَ مَعْتَلًّا ، وَإِنْ كَانَ يَاءً ، أَوْ وَاوًا (٤)  
 قَلْبِ الْيَاءِ بَعْدَ فَتْحَةٍ ، وَهَمْزَةٍ بَعْدَ الْيَاءِ زَائِدَةٍ ، وَإِنْ كَانَ وَاوًا بَعْدَ ضَمِّهِ أُبْدِلَتْ  
 الْوَاوُ يَاءً وَالضَّمَّةُ كَسْرَةً .

فَإِنْ أَدَّى تَقْدِيرُ الْإِسْتِقْلَالِ إِلَى قَلْبِ ، أَوْ وَزْنٍ لَا تَطِيرُ لَهُ ، وَجَبَ الرَّجُوعُ  
 إِلَى التَّوَجُّهِ الَّذِي يُنَوَى فِيهِ الْمَحذُوفُ عَلَى رَأْيِ (٥) .

فَصْلٌ : - رَبَّمَا قُدِّرَ حَذْفُ تَاءِ التَّأْنِيثِ لِلتَّرْخِيمِ فَأُجْمِعَتْ مَفْتُوحَةً تَنْبِيهًا  
 عَلَى وَقُوعِهَا مَوْجِعَ الْمَفْتُوحِ .

وَالْأَجُودُ فِي الْعَرَّخِمِ بِحَذْفِهَا التَّوَقُّفُ عَلَيْهِ بِهَا ، وَقَدْ يُغْنِي عَنْهَا فِي  
 الشَّعْرِ الْيَاءُ الْإِطْلَاقِي . وَتَرْخِيمُ غَيْرِ السَّنَادِ ، وَالسَّنَادِ غَيْرِ الْمُسْتَوْفِي الشُّرُوطِ  
 مُهْتَبِعٌ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ .

-----  
 (١) فِي الْأَصْلِ ( وَالثَّانِي ) تَحْرِيفٌ ، تَصْوِيبُهُ مِنَ التَّسْهِيلِ ص ١٨٨ .  
 (٢) انْظُرِ الْإِنْصَافَ ٣٤٧/١ ، شَرْحَ الْمَفْصَلِ ٢/٢٣-٢٤ ، شَرْحَ الْكَافِيَةِ ١/١٤٩ ،  
 التَّصْرِيحَ ٢/١٨٤ .  
 (٣) انْظُرِ الْكِتَابَ ٣/٣٧٧ .  
 (٤) فِي الْأَصْلِ ( وَوَاوًا ) .  
 (٥) هُوَ رَأْيُ الْمَازِنِيِّ وَالْمَبْرَدِ ، انْظُرْ شَرْحَ الْكَافِيَةِ ١/١٥٥ ، وَالْمُسَاعَدَ ٢/٥٥٦ .

( الإختصاص )

إِذَا قَصَدَ التَّكَلُّمَ بَعْدَ ضَمِيرِهِ تَأْكِيدًا اِخْتِصَاصِهِ بِالْحُكْمِ مُفْتَخِرًا ،  
أَوْ مَصَافِرًا أَوْلَاهُ أَيًّا ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهَا مُعْطِيَهَا مَا لَهَا فِي النَّدَاءِ  
إِلَّا حَرْفَهُ ، وَلَا يَعْنِي بِهَا إِلَّا نَفْسَهُ ، وَمَشَارِكُهُ فِي الضَّمِيرِ . /  
وَيَقُومُ مَقَامَ أَيِّ مَنْصُوبًا إِسْمٌ دَالٌّ عَلَى مَفْهُومِ الضَّمِيرِ ، مَعْرِفٌ / ٧١ /  
بِاللَّامِ ، أَوْ الإِضَافَةِ ، وَرَبَّمَا كَانَ عَلَمًا . وَقَدْ يَلِي هَذَا الإِخْتِصَاصَ  
ضَمِيرٌ مُخَاطَبٌ ، وَإِنْ وَلِي غَائِبًا فَلَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ،  
لَكِنْ يَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الْمَدْحِ ، أَوِ الذَّمِّ ، أَوِ التَّرْحُمِ بِفِعْلِ لَا يَظْهَرُ .  
وَيَلْتَزِمُ تَعْرِيفُهُ غَالِبًا .

( لَا الَّتِي لِنَفْيِ الْجِنْسِ )

لَا النَّافِيَةُ لِلْجِنْسِ مُجَرَّدَةٌ ، أَوْ مُقْتَرَنَةٌ بِهَمْزَةٍ الْإِسْتِفْهَامِ لَهُ ، أَوْ عَرَضِيَّةٌ (١) ،  
أَوْ تَمَسَّتْ تَنْصِبُ الْإِسْمَ النَّكِرَةَ ، الْعَامِلَ فِيهَا بَعْدَهُ بِإِضَافَةٍ أَوْ غَيْرِهَا . وَالشَّيْبَةُ  
بِالْعَامِلِ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ أَلِزِمَ الْيَاءُ وَالنُّونُ فِي التَّثْنِيَةِ ، وَجَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ  
وَالْكَسْرَةِ . وَالتَّنْوِينُ فِي الْجَمْعِ يَأْتِي وَالْيَاءُ وَالنُّونُ ، وَالْفَتْحَةُ يَلَا تَّنْوِينٍ فِي غَيْرِ ذَلِكَ .  
وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْأَصْحَحِ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى " مِنَ الْجِنْسِيَّةِ " ، وَتَرْكِيبُهُ مَعَ لَا . وَإِنْ فُصِّلَ ،  
أَوْ كَانَ مَعْرِفَةً غَيْرَ مُشَبَّهِةٍ بِنَكْرَةٍ رُفِعَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ ، وَلِزِمَ عِنْدَ غَيْرِ أَبِي الْعَبَّاسِ (١)  
الْعَطْفَ بِتَكْرِيرٍ لَا . وَقَالُوا " لَا تَوْلُكَ أَنْ تَفْعَلَ " (٢) يَرْفَعُ لِتَعْرِيفِهِ ، وَيَغْيِرُ تَكَرُّارَ  
لِتَأْوِيلِهِ بِ ( لَا يَنْبِي لَكَ ) ، وَقَدْ نَصَبُوا بِهَا الْمُنَى وَالْأَبَّ وَالْأَخَّ مُضَافَةً  
إِلَى مَعَارِفِ أَقْحَمَ مَعَهَا لَمْ الْجَزْرُ لِيَثْبُتَ بِالْفَصْلِ شِبْهُ النَّكْرَةِ . وَقَدْ تُحَدَفُ  
الْلَامُ اضْطِرَارًا ، وَيُنْعَى الْفَصْلُ قَبْلَهَا وَإِنْ كَانَ ظَرْفًا خِلَافًا لِيُونُسَ (٤) .

(٥)

فَصْلٌ :- يَجُوزُ بَقَاءُ بِنَاءِ اسْمٍ لَا الْمَبْنِيِّ ، وَرَفْعُهُ إِنْ عُطِفَ عَلَيْهِ

بِالْوَاوِ / مِثْلُهُ فِي صَلَاحِيَةِ الْبِنَاءِ مُعَادًا مَعَهُ لَا ، وَلِلْمَعْطُوفِ فِي حَالِ الْبِقَاءِ ٧٢ /  
النَّصْبُ ، وَفِي الْحَالَيْنِ الْبِنَاءِ وَالرُّفْعِ ، وَإِنْ لَمْ تَعُدْ لَا لِيَزِمَ الْبِقَاءُ ، وَإِعْرَابُ الْمَعْطُوفِ  
بِالْوَجْهَيْنِ . وَصِفَةُ الْمَبْنِيِّ الْمُرَدَّةُ كَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ بِإِعَادَةٍ لَا إِنْ ائْتَمَلَتْ ،  
وَكَالْمَعْطُوفِ بِغَيْرِ إِعَادَتِهَا إِنْ ائْتَمَلَتْ ، أَوْ كَانَتْ غَيْرَ مُرَدَّةٍ مُطْلَقًا ،

(١) فِي الْأَصْلِ ( عَوْض ) وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .

(٢) انْظُرِ الْمَقْتَضِبَ ٣٦٠ / ٤ ، وَوَشَحَ الْجَمَلِ ٣٦٩ / ٢ ، وَانْظُرِ الْكِتَابَ ٢٩٨ / ٢ .

(٣) الْمِثَالُ فِي الْكِتَابِ ٣٠٢ / ٢ ، ٢٣٢ / ٤ ، الْأُصُولُ ٣٩٥ / ١ ، الْمَقْتَصِدُ ١١٥٤

٨١٨ / ٢ ، شَرْحُ الْمَفْصَلِ ١١١ / ٢ .

(٤) انْظُرِ شَرْحَ الْمَفْصَلِ ١٠٨ / ٢ .

(٥) فِي الْأَصْلِ ( الْاسْم ) ، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .



(١) وَالْمَعْطُوفُ غَيْرُ الْمَسَاوِي فِي صَلَاحِيَةِ الْبِنَاءِ إِنْ قِيلَ عَمَلٌ لَا كَالْمَسَاوِي إِلَّا فِي  
الْبِنَاءِ ، وَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ فَحُكْمُهُ فِي الْعَطْفِ حُكْمُهُ فِي الْإِسْتِقْلَالِ . وَإِنْ كُرِّرَ اسْمُ  
لَا الْمَبْنِيِّ دُونَ فَضْلِ جَارِ بِنَاءِ الثَّانِي وَنَصْبُهُ .

فَضْلٌ :- شَبَّهَتْ لَا الْمَذْكُورَةَ بِإِنْ فَعَلْتَ عَمَلَهَا ، وَاسْتَحَقَّتْ بَعْدَ  
اسْمِهَا خَيْرًا كَخَيْرِهَا . وَوُزُوْدُهُ غَيْرَ ظَرْفٍ قَلِيلٌ . وَعَطَّبَ حَذْفَهُ الْجَارِ بِنَاءً .  
وَالْتَزَمَ التَّمْيِيزُونَ ، إِنْ كَانَ مَفْهُومًا ، وَرَبَّمَا حَذْفَ الْإِسْمِ وَأَبْقَى الْخَبَرَ . وَإِنْ  
دَخَلَتْ عَلَى مَصْدَرٍ نَابَ عَنْ فِعْلِهِ لَمْ تُؤْثَرْ فِيهِ .

(١) فِي الْأَصْلِ ( أَوْ الْمَعْطُوفِ ) .  
(٢) انظر شرح الألفية لابن الناظم ص ٩٧-٩٨ ، شرح المفصل ١/١٠٧ .

( بَابُ التَّحْذِيرِ وَالْإِعْرَاءِ )

يُضْمَرُ لِرُؤْمًا فِي التَّحْذِيرِ إِتَّقِ أَوْ شَبِّهْهَا نَاصِبَةً لِلْمَحْذُورِ مُكَرَّرًا فِي  
الْغَالِبِ ، أَوْ مَعْطُوفًا بِالْوَاوِ عَلَى الْمَحْذَرِ <sup>(١)</sup> إِنْ دُكِرَ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا ضَمِيرًا مُنْفَصِلًا  
لِمَخَاطِبٍ ، وَرُبَّمَا كَانَ لِيَتَكَلَّمُ ، أَوْ غَائِبٍ ، أَوْ بَعْضِي مَا يُبْلَا بِهِ الْمَخَاطَبُ مُضَافًا  
إِلَى ضَمِيرِهِ .

وَلَا تُحَذَفُ الْوَاوُ بَعْدَ إِيَّاكَ إِلَّا وَالْمَحْذُورُ مَجْرُورٌ بَيْنَ / وَتَقْدِيرُهَا / ٧٣  
مَعَ أَنْ تَفْعَلَ كَافٍ ، وَرُبَّمَا حُمِلَ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ مَصْدَرٌ صَرِيحٌ ، أَوْ ضَمِيرٌ مَعَهُ  
نَاصِبٌ آخَرَ ، وَإِظْهَارُ النَّاصِبِ جَائِزٌ إِنْ كَانَ الْمَنْصُوبُ غَيْرَ إِيَّاكَ دُونَ عَطْفٍ  
وَلَا تَكَرَّرَ . وَكَأَصَارٍ إِتَّقِ فِي التَّحْذِيرِ يُضْمَرُ فِي الْإِعْرَاءِ الزَّمُّ وَشَبِّهْهَا نَاصِبَةً  
لِلْمُغْتَرَى بِهِ مُكَرَّرًا أَوْ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ غَالِبًا .

فَصَلِّ :- أَلْحَقْ بِالتَّحْذِيرِ وَالْإِعْرَاءِ فِي الْإِتِّزَامِ إِضَارَ النَّاصِبِ أَمْثَالٌ ،  
وَغَيْرَ أَمْثَالٍ يُقَدَّرُ مَعَ كُلِّ مِثْلِهَا نَاصِبٌ بِمَعْنَاهُ . وَالْأَجْوَدُ أَنْ لَا يُقَاسَ عَلَى  
مَا كَانَ مِنْهَا اسْتِفْهَامًا أَوْ حَبْرًا .

( ١ ) فِي الْأَصْلِ ( عَنِ ) وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَ .

( بَابُ أُبْنِيَةِ الْأَفْعَالِ وَمَعَانِيهَا )

مِنْهَا لِمَا ضَمِيَتْهَا مَسْمَى لِلْفَاعِلِ مُجَرَّدًا عَنِ الزَّوَائِدِ فَعَلَ ، وَفَعِلَ وَفَعَلَّ ،  
وَفَعَّلَ .

فَوَضِعَ فَعَلَ غَالِبًا لِلْفَرَائِزِ ، وَالتَّائِرَاتِ الثَّابِتَةِ ، وَبَعْضِ الْأُلْوَانِ ، وَكَلِمِ  
يَجِيءُ مُضَاعَفًا إِلَّا لَبَّ (١) ، وَدَمَّ (٢) ، وَعَزَّتْ النَّاقَةُ (٣) ، وَلَا يَأْتِي الْعَيْنَ أَوْ  
الْلَامَ إِلَّا مَحْمُولًا عَلَى نَعْمَ ، وَلَا مُتَعَدِّيًّا إِلَّا رَحْبِكُمْ الدُّخُولُ (٤) ، وَلَا غَيْرَ  
مُضْمومِ الْعَيْنِ فِي الْمُضَارَعَةِ إِلَّا نَحْوُ : كُدَّتْ تَكَادُ ، وَفِيهِ نَظَرٌ (٥) . وَأَسْمُ  
مَنْ فَعَلَ مِنْهُ عَلَى فَعِيلٍ ، أَوْ فَعَلٍ ، وَقَدْ يَجِيءُ عَلَى فَعَلٍ ، وَفَعِيلٍ ، وَفَعْلٍ  
وَفُعْلٍ ، وَفُعْلٍ ، وَفُعُولٍ ، وَأَفْعَلَ ، وَفَعَالَ ، وَفَاعِلٍ ، وَيَخْلَفُ لِلْمُبَالَغَةِ فَعَالَ فَعِيلًا ،  
وَرَبَّمَا شَدَّدَ إِنْ كَانَ أُبْلَغَ .

فَصَلُّ :- يَخْلَفُ كَسْرُ عَيْنِ فَعَلَ الْفَتْحُ فِي مُضَارِعِ غَيْرِ وَمِثْقُ ، وَوَيْثِقُ ،

وَوَيْثِقُ / ، وَوَرِثَ ، وَوَرِعَ ، وَوَرِمَ ، وَوَرِي إِلَّا يَحْسَبُ ، وَيَسْأَلُ (٦) ٧٤ /

(١) وقد لَبَّيْتُ اللَّبَّ ، وَلَبَّيْتُ تَلَبَّ ، بالكسر . . . أي صيرت ذالِبًا ، انظر

اللسان ٧٣٠ / ١ ، مادة ( لب ) وانظر شرح الشافية ١ / ٧٧ .

(٢) ( كَمَّ الشَّيْءُ يَدْمُهُ دَمًا : طَلَاهُ . . . ) انظر اللسان ٢٠٦ - ٢٠٧ ،

مادة ( دم ) .

(٣) في الأصل ( وعزت ) بالفتحة ، تصحيف . و ( عوت الناقة ) ضاق احليلها

انظر اللسان ٣٧٧ / ٥ مادة ( عزز ) وشرح الشافية ١ / ٧٨ .

(٤) فمثال يأتي العين ( هيو ) أي : صار حسن الهيئة ، انظر اللسان ١ / ١٨٨

مادة ( هيا ) . ومثال يأتي اللام ( نسو ) ، جاء في اللسان ١٥ / ٢٤٦ ،

مادة ( نهني ) : ( والنهية والمنهية : العقل كالنهيية . . . وقد نهو  
ما شاء فهو نهيه ) .

(٥) هذا من قول لنصرين سيار ، ذكره ابن منظور في اللسان ١ / ٤١٥ ،

مادة ( رحب ) ووسمه بالشذوذ ، وهو بمعنى وسعكم الدخول .

(٦) ذكر في المساعد ٢ / ٨٧ أنه من باب تداخل اللغات ، وانظر اللسان ٣ / ٢٨٢ ،

مادة ( لود ) ، وشرح الشافية ١ / ١٣٨ .

(٧) في الأصل ( بئس ) والصواب ما أثبت .

وَيَبَّأَسُ<sup>(١)</sup>، وَيَنَعَمُ فَفِيهِنَّ وَجْهَانِ، وَرَبَّمَا قِيلَ : يَنْعَمُ، وَيَبَّأَسُ<sup>(٢)</sup>.  
 وَلُزُومُهُ أَكْثَرُ مِنْ تَعَدِّيهِ فَلِذَلِكَ وُضِعَ عَلَيَّهَا لِلْعَلَلِ، وَالْأَضْدَادِ، وَالْأَعْرَاضِ  
 وَأَضْدَادِهَا، وَلِكِبْرِ الْأَعْضَاءِ وَالْوَانِيَةِ، وَقَدْ يَجِيءُ لِبَعْضِ الْأَلْوَانِ مُطْلَقًا،  
 وَلِلنِّيَابَةِ عَنْ فَعْلٍ، وَاسْمٍ مِنْ فَعَلَ مِنْ لَا زِمِ عَلَى فَعِلٍ، أَوْ فَعْلَانِ، أَوْ  
 أَفْعَلَ، أَوْ فَعُلٍ، وَمِنْ مَتَعَدِّيهِ وَقَعَلَ مُطْلَقًا عَلَى فَاعِلٍ. وَنَحْوُ مَرِيضِي  
 وَصَاحِبِكِ، وَخَفِيفِي، وَيَتِينِي، وَمَرٍّ، وَحَلْوِي، وَأَشْيَبَ مَحْمُولٌ عَلَى غَيْرِهِ، أَوْ نَادِرٌ.

فَصَلِّ :- لِي " فَعَلَ " تَعَدِّي، وَلُزُومٌ. وَمِنْ مَعَانِيهِ : غَلَبَةُ الْمُقَابِلِ<sup>(٣)</sup>  
 مُطْلَقًا، وَالنِّيَابَةُ عَنْ فَعْلٍ فِي الْمَضَاعِفِ، وَالْمُعْتَلِّ بِالْيَاءِ. وَاطَّرَدَ صَوْغُهُ مِنْ  
 أَشْيَاءِ الْأَعْيَانِ لِلنَّيْلِ مِنْهَا أَوْ مِنْهَا، أَوْ إِطْعَامِ مَطْعومٍ مِنْهَا. وَلَا يُفْتَحُ عَيْنُهُ  
 إِنْ لَمْ تَكُنْ هِيَ أَوْ اللَّامُ حَلْقِيَّةً فِي مَضَارِعِ غَيْرِ أَبِي<sup>(٤)</sup> وَوَدَّ رَبُّهُ تَكْسَرُ،  
 أَوْ تُضَمُّ تَخْيِيرًا إِنْ لَمْ يَشْتَهَرْ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ، أَوْ يُلْتَزَمَ لِسَبَبِ كَالِإِتِّزَامِ الْكُسْرِ  
 فِيمَا نَأُوهُ وَآوُ، وَفِيمَا عَيْنُهُ، أَوْ لَامُهُ يَاءٌ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا حَلْقِيًّا، وَفِي  
 الْمَضَاعِفِ اللَّامِ<sup>(٥)</sup> غَيْرِ الْمَحْفُوظِ ضَمُّهُ. وَكَالِإِتِّزَامِ الضَّمِّ فِي الْمَضَاعِفِ الْمُتَعَدِّيِ  
 غَيْرِ الْمَحْفُوظِ كَثْرَةُ، وَفِيمَا لِي غَلَبَةُ الْمُقَابِلِ<sup>(٦)</sup> خِلَافًا لِلِكِسَائِيِّ<sup>(٣)</sup> فِي هَذَا.

٧٥ / وَقَدْ يَجِيءُ ذُو الْحَلْقِيِّ يَضَمُّ، أَوْ كَسَرٍ / وَرَبَّمَا حُرِّكَتْ عَيْنُهُ مُطْلَقًا  
 كَمَضَارِعِ نَبَّحَ.

- (١) ليست واضحة في الأصل ومكانها في سبك المنظوم ل ٤٩ ( يبتئس ) .  
 (٢) في الأصل ( ويئس ) ، والصواب ما أثبت ، وانظر لسان العرب ٢٢ / ٦ ،  
 مادة ( بئس ) .  
 (٣) في الأصل ( الفاعل ) والصواب ما جاء في سبك المنظوم ل ٤٩ .  
 (٤) ليست واضحة في الأصل ، وانظر المساعد ٥٥٩٣ / ٢ .  
 (٥) في الأصل ( وفي المضارع اللازم ) والصواب ما أثبت وهو ما جاء في سبك المنظوم  
 ل ٤٩ .  
 (٦) انظر شرح الشافية ٧١ / ١ .

فَصَلُّ :- يَكْسُرُ مَا قَبْلَ آخِرِ مُضَارِعِ فَعَلَلَّ ، وَجَمِيعِ أَمْثَلَةِ التَّمْزِيدِ فِيهِ  
إِلَّا مَا زِيدَ أَوَّلُهُ تَاءً .

وَيُضَمُّ أَوَّلُ الْمُضَارِعِ إِنْ كَانَ مَاضِيَهُ رُبَاعِيًّا وَإِلَّا فُتِحَ ، وَيَكْمُرُهُ غَيْرُ  
الْحِجَازِيِّينَ (١) إِنْ لَمْ يَكُنْ يَاءً .

وَكُسِرَ ثَانِي الْمَاضِي ، أَوْ زِيدَ أَوَّلُهُ تَاءً ، أَوْ هَمَزَةٌ وَضِلَّ . وَكُسِرُوهُ فِي  
مُضَارِعِ أَبِي ، وَنَحْوِ وَجَلَّ مُطْلَقًا .

فَصَلُّ :- مِنْ أَمْثَلَةِ التَّمْزِيدِ فِيهِ ( أَفَعَّلَ ) وَهِيَ لِلتَّعْدِيدِ ، أَوْ بُلُوغِ  
عَدَدٍ ، أَوْ زَمَانٍ ، أَوْ مَكَانٍ ، أَوْ لِلظُّهُورِ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ ، أَوْ لِسَبَبِهِ ، أَوْ بِعَيْنِ  
مُسْتَفَائٍ وَجُودِهَا ، أَوْ كَثْرَتِهَا ، أَوْ بِجَمَلِ الشَّيْءِ ذَا شَيْءٍ يَتَمَلِّكُ ، أَوْ غَيْرِهِ  
أَوْ لِلإِعَانَةِ ، أَوْ لِلصَّادِقَةِ شَيْءٍ ، أَوْ لِلغَائِبِ مُتَّصِفًا بِمَا صَبَحَ مِنْهُ أَفَعَلَ ، أَوْ لِلسَّلْبِ  
مُطْلَقًا ، أَوْ لِلتَّعْرِيفِ ، أَوْ لِلْمَطَاوَعَةِ فَعَمَلَ ، أَوْ فَعَلَّ ، أَوْ لِلتَّسْبِيهِ إِلَى الشَّيْءِ .  
وَمِنْهَا : ( فَعَّلَ ) وَهِيَ لِلتَّعْدِيدِ ، وَلِلتَّكْثِيرِ ، أَوْ لِلسَّلْبِ ، أَوْ التَّوَجُّهِ ،  
أَوْ التَّسْبِيهِ إِلَى الشَّيْءِ .

وَمِنْهَا : ( تَفَعَّلَ ) وَهُوَ لِلْمُؤَافَقَةِ فَعَلَّ (٢) ، وَلِلجَعْلِ الْمَنْسُوبِ إِلَى  
أَفَعَلَ ، وَلِلصُّورَةِ ، وَلِلإِتِّخَانِ (٤) ، وَلِلْمُؤَافَقَةِ تَفَاعَلَ ، وَاسْتَفَعَلَ ، وَافْتَعَلَ ،  
وَلِلإِتِّخَانِ لِلْمَعْلِيِّ فِي الْوَقْتِ الَّذِي صَبَحَ مِنْهُ الْفِعْلُ ، وَلِلْمُؤَافَقَةِ الْعَمَلِ فِي مُهَلَّةٍ  
وَلِلدُّخُولِ فِي شَيْءٍ ، وَأَخَذِ شَيْءٍ بِحَسَبِ مَا يَلِيْقُ .

(١) انظر شرح الشافية ١/٧٤١ .

(٢) في الاصل ( بمعنى الفاعل ) وما أثبت من سبك المنظوم ل ٥٠ .

(٣) في الاصل ( تفعل ) والصواب ما أثبت .

(٤) نحو ( تبنيت الصبي ، اذا اتخذته ابنا ) انظر شرح الشافية

١٠٤/١ ، وما بعدها .



وَ ( فَاعَلَّ ) : لِاقْتِسَامِ الْفَاعِلِيَّةِ ، وَالْمَفْعُولِيَّةِ لَفْظًا ، وَالِاشْتِرَاكِ فِيهِمَا  
مَعْنَى . وَقَدْ يُوَافِقُ أَفْعَلٌ / ، وَفَعَلَ ، وَتَفَاعَلَ ، وَرَبَّمَا نَابَ عَنْ أَفْعَلَ . ٧٦ /  
وَأَصْلُ التَّمْدِيدِ بِفَاعِلٍ لِالِاشْتِرَاكِ فِيهِمَا مَعْنَى ، وَفِي الْفَاعِلِيَّةِ لَفْظًا .

وَإِنْ تَعَدَّى هُوَ أَوْ فَعَلَ دُونَ التَّاءِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ تَعَدَّى مَعَهَا  
إِلَى وَاحِدٍ ، وَإِلَّا لِيَزِمَ . وَتَجِيءُ لِمَطَاوَعَةِ فَاعِلٍ ، وَلِلظُّهُورِ فِي صِفَةٍ مَا تَخْيِيلًا ،  
وَقَدْ تَوَافَقَ أَفْعَلٌ ، وَتَفَعَّلَ ، وَرَبَّمَا سَاوَتْ هَذِهِ الْخَمْسَةُ الْمَجْرَدُ ، أَوْ أَعْنَتْ  
عَنْهُ .

وَ ( أَفْعَلٌ وَافْعَالٌ ) لِلْأَلْوَانِ الْمَطْلُوقَةِ ، وَالْمُقَيَّدَةِ .

وَ ( انْفَعَلَ ) لِمَطَاوَعَةِ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ الدَّالِّ عَلَى تَأْيِيرٍ ، وَرَبَّمَا  
طَاوَعَ أَفْعَلٌ ، وَسَاوَى الْمَجْرَدُ ، أَوْ أَعْنَى عَنْهُ ، أَوْ عَنَ أَفْعَلٌ أَوْ تَفَعَّلَ ،  
أَوْ فَعَلَ ، أَوْ وَافَقَهُ . وَيُسَاوِيهِ انْفَعَلَ ، وَيُعْنِي عَنْهُ فِيمَا فَاوَأَهُ (١) نُونٌ ، أَوْ لَامٌ ،  
أَوْ رَاءٌ ، أَوْ وَاوٌ ، أَوْ يَاءٌ ، أَوْ هَمْزَةٌ .

وَتَجِيءُ ( انْفَعَلَ ) أَيْضًا لِلاتِّخَانِ ، وَلِلْأَخْذِ ، وَلِلصَّرُورَةِ ، وَلِلتَّسَبُّبِ ،  
وَلِلنِّيَابَةِ عَنْ أَفْعَلٍ ، أَوْ تَفَعَّلَ ، أَوْ فَعَلَ ، أَوْ تَفَاعَلَ ، أَوْ لِمُوَافَقَتِهَا .

وَ ( اسْتَفَعَلَ ) لِلطَّلِبِ حَقِيقَةً ، أَوْ مَجَازًا ، أَوْ لِعَدِّ الشَّيْءِ مُتَّصِفًا بِمَا  
صِغَ الْفِعْلُ مِنْهُ ، وَلِلاتِّخَانِ ، وَلِلصَّرُورَةِ تَحْقِيقًا ، أَوْ تَشْبِيهًا . وَلِلنِّيَابَةِ عَنْ  
الْمَجْرَدِ مُطَاوَعَةِ أَفْعَلٍ ، وَمُوَافَقَةِ فَعَلَ ، أَوْ تَفَعَّلَ ، أَوْ انْفَعَلَ ، أَوْ انْفَعَلٌ ،  
أَوْ انْفَعَلٌ ، وَلِلنِّيَابَةِ عَنْهُ ، أَوْ عَنَ تَفَعَّلَ .

(١) فِي الْأَصْلِ ( عَيْنُهُ ) وَالتَّصْحِيحُ مِنَ التَّسْهِيلِ ص ٢٠٠ .

وَ ( اَفْعَوْلَ ) لِلصَّيْرُورَةِ ، وَلِلْمِالْفَةِ ، وَرَبَّمَا وَافَقَتْ اِسْتَفْعَلَ اَوْ اَعْنَتْ  
عَنِ الْمَجْرُورِ .

وَ ( اَفْعَوْلٌ ) بِنَاءٍ مُقْتَضِبٌ ، وَلِمَعْنَى التَّفَاعُلِ ، وَلِلتَّسْبِيهِ فِي تَحْصِيلِ  
الْفِعْلِ (١) .

٧٧/

وَأَمَّا فَعَوْلٌ ، وَفَعُولٌ ، وَفَعَيْلٌ ، وَفَعَلَى فَمُلْحَقَاتُ يَفْعَلُلُ ، وَرَبَّمَا  
جَاءَ الْمَلْحَقُ عَلَى فَعْلٍ ، وَفَعَيْلٌ ، وَتَلَحُّقُ التَّاءِ الْمُتَعَدِّيِّ مِنْهَا لِلإِلْحَاقِ  
يَتَفَعَّلُ ، وَهُوَ وَافِعُنَّلَ لِمَطَاوَعَةِ فَعَلَلِ تَحْقِيقًا ، أَوْ تَقْدِيرًا . وَالْحَقُّ يَافِعُنَّلُ  
( اِفْعُنَلَى ، وَافِعُنَّلَا ) .

(٣)

(٢)

وَافِعَلَلٌ بِنَاءٌ مُقْتَضِبٌ ، وَنَسَبَتْهُ مِنْ فَعَلَلِ نِسْبَةً إِفْعَلٌ مِنْ فَعَلٍ .

فَصْلٌ : كُلُّ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ لِلتَّعَدِّيَةِ قَائِلٌ ، إِلَّا اِفْعَلَلٌ ، وَافْعَلٌ ، وَافْعَالٌ  
وَمَا جِيءَ بِهِ مَطَاوَعًا ، أَوْ مَلْحَقًا بِهِ ، وَرَبَّمَا عَدِّي اِفْعُنَلَى . وَهَمْزَةٌ غَيْرُ اِفْعَلٍ  
مِنَ الْمَهْمُوزِ الْأَوَّلِ هَمْزَةٌ وَصَلِيَّةٌ .

(١) بعده في الأصل ( واستفعل للطلب والالفاء / المنسوب لا فعل ،

وللاتخان ، وافعول ببناء مقتضب ) . وقد ذكر المصنف معاني ( استفعل ،  
وافعول ) قبل ، فالعبارة مقحمة . وأعرب الناسخ عن استشكله قوله  
( وافعول ) فوضع فوقها حرف ( ن ) .

(٢) في الأصل ( افعنل ) ، تحريف ، والصواب ما أثبت ، وهو ما جاء في

سيك المنظوم ل ٥١ ، والتسهيل ص ٢٠١ .

(٣) في الأصل ( فعلل ) والصواب ما أثبت ، وهو ما جاء في سيك المنظوم

ل ٥١ .

(٤) تكملة يلتزم بها الكلام ، منظور فيها الى ما جاء في سيك المنظوم ل ٥١ .

( بَابُ اسْمِ الْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ )

يَصَاحُ مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ مِثَالُ مَفْعَلٍ ، فَتَفْتَحُ عَلَيْهِ مَرَادًا بِهِ الْمَصْدَرُ ،  
أَوِ الزَّمَانَ ، أَوِ الْمَكَانَ إِنْ اِعْتَلَّتْ لَامُهُ مُطْلَقًا ، أَوْ صَحَّتْ ، وَلَمْ تُكْسَرْ عَيْنُ مُضَارِعِهِ .  
فَإِنْ كُسِرَتْ فَتَحَتْ فِي الْمُرَادِ بِهِ الْمَصْدَرُ ، وَكُسِرَتْ فِي الْمُرَادِ بِهِ الزَّمَانُ ، أَوِ الْمَكَانُ .  
وَمَا عَلَيْهِ يَاءٌ فِي ذَلِكَ كَفَيْهِهِ ، وَخَيْرٌ فِيهِ قَوْمٌ ، وَاقْتَصَرَ عَلَى السَّمَاعِ آخَرُونَ .  
وَالْتَزَمَ غَيْرُ طَسِيءٍ (١) الْكُسْرُ مُطْلَقًا فِي الْمَصْغَرِ مَا صَحَّتْ لَامُهُ وَفَاؤُهُ وَوَاوٌ .  
وَمَا شَدَّ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ مَحْفُوظٌ . وَأُهْمَلُ مُوَازِنُ مَفْعَلٍ غَيْرِ نِي تَاءٍ إِلَّا مَكْرَمًا ،  
وَمَعُونًا / وَمَقْبَرًا .

٨٠/

فَصَلُّ :- يَصَاحُ مِثْلُ مَفْعَلَةٍ ، أَوْ مَفْعَلَةٍ مَحَلَّ مَا كَثُرَ مِنْ حَيَسَوَانٍ ،  
أَوْ غَيْرِهِ مِنْ إِسْمِهِ إِنْ كَانَ ثَلَاثِيًّا اللَّفْظِ ، أَوْ الْأَصْلِ . وَنَحْوُ مَعْقَرَبَةٍ ، وَمَشْعَلَبَةٍ ،  
وَمَعْقَرَةٍ ، وَمَشْعَلَةٍ نَابِرٌ . وَيَصَاحُ لِأَلْفِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ مِثَالُ : مَفْعَلٍ أَوْ مَفْعَالٍ ،  
أَوْ مَفْعَلَةٍ إِلَّا مَا شَدَّ مَضْمُومًا لِيَضَمَّ ثَالِثُهُ فَيَحْفَظُ .

(١) نقل سيبويه أن يونس وغيره حكاه عن ناس من العرب ، ولم يعينهم .

انظر الكتاب ٩٣/٤ ، شرح الشافية ١/١٧٠ .

( بَابُ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ )

وَهِيَ الْفَاعِلُ تُفِيهِمْ مَعَانِي الْأَفْعَالِ ، غَيْرُ مَتَصَرِّفَةٍ تَتَصَرَّفُهَا ، وَلَا تَتَصَرَّفُ الْأَسْمَاءُ . وَحُكْمُهَا حُكْمُ مَسْمِيَّاتِهَا فِي التَّعَدِّي ، وَاللُّزُومِ ، وَالإِظْهَارِ ، وَالإِضْمَارِ . وَلَا يَتَقَدَّمُ مَنْصُوبُهَا خِلَافًا لِلِكِسَائِيِّ (١) . وَأَكْثَرُهَا أَوَامِيرٌ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا خَيْرًا فَيَمَعْنَى الْمَاضِي غَالِبًا ، وَمَا أَخَذَهَا السَّمَاعُ إِلَّا مَوَازِينَ فَعَالٍ فَهُوَ عِنْدَ سَبَبِيهِ (٢) مَقِيصٌ فِي الثَّلَاثِيَّ ، وَكَذَلِكَ الْمَخْصُوصُ بِالنَّدَاءِ ، وَجَمِيعُهَا مَبْنِيٌّ لِشَبَهِ الْحَرْفِ فِي مُلَازِمَتِهِ لَمَعْنَى وَاحِدٍ .

فَصَلُّ :- مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ (٣) : مَا التُّزِيمَ تَعْرِيفُهُ فَلَمْ يُنَوَّنْ . وَمِنْهَا : مَا التُّزِيمَ تَنْكِيرُهُ فَلَا زِمَةَ التَّنْوِينُ عَلَامَةٌ عَلَى ذَلِكَ ، وَمِنْهَا : ذُو اسْتِعْمَالَيْنِ ، فَتُرِدُ بِالْوَجْهَيْنِ .

فَصَلُّ :- الْحَقُّ بِأَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ الْفَاعِلُ تُسَمَّى الْأَصْوَاتُ وَضِعَتْ لِئَحْكِي بِهَا مَسْمُوعَاتٌ / غَيْرُ مَقْصُودٍ بِهَا الْإِفْهَامُ غَالِبًا ، أَوْ يُخَاطَبُ بِهَا غَيْرُ أُولِي الْفَهْمِ عَلَى سَبِيلِ الرَّجْرِ ، أَوْ الْحَثِّ ، أَوْ الْإِسْتِدْعَاءِ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَرَاؤُ مِنْهَا .

(١) انظر شرح المفصل ١١٧/١ ، التصريح ١٩٩/٢ - ٢٠٠ ، الهمع

١٠٥/٢ ، وعزاه أبو البركات في الإنصاف ٢٢٨/١ الى الكوفيين .

(٢) انظر الكتاب ٢٧٠/٣ - ٢٨٠ ، وانظر التبصرة والتذكرة ٢٥٢/١ ،

وشرح المفصل ٥٢/٤ .

(٣) في الأصل ( من الأسماء الأفعال ) .

( بَابُ نُونِي التَّوَكِيدِ )

لِلتَّوَكِيدِ نُونَانِ : خَفِيفَةٌ ، وَثَقِيلَةٌ يَلْحَقَانِ الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلَ  
الْمُثَبَّتَ فِي الْقَسَمِ وَجُوبًا إِنْ لَمْ يَخُلْ مِنَ اللَّامِ لِاقْتِرَانِهَا بِمَعْمُولِهِ  
الْمُتَقَدِّمِ ، وَيَلْحَقَانِيهِ فِي الطَّلَبِ ، وَالشَّرْطِ بِإِمَّا جَوَازًا . وَالنَّفْيِ بِلَا كَالنَّهْيِ  
عَلَى الْأَصَحِّ ، وَيَلْحَقُ بِهِ النَّفْيُ بِلَمْ ، وَالتَّقْلِيلُ مُطْلَقًا عَلَى رَأْيِ (١) .  
وَرُبَّمَا حُمِلَ عَلَى إِمَّا أَخَوَاتِهَا وَأَكْثَرَ ذَلِكَ مَعَ الْإِقْتِرَانِ بِمَا .

فَصَلُّ :- الْمَوْكُودُ بِهِمَا مَبْنِيٌّ فَيُفْتَحُ آخِرُهُ . وَإِنْ كَانَ  
مَعَهُ وَآوُ الضَّمِيرِ ، أَوْ يَأُوهُ حُذِفَتْ بَعْدَ الْمَجَانِسِ ، وَحُرِّكَتْ بِهِ بَعْدَ  
غَيْرِهِ . فَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَلِفُ الضَّمِيرِ ، أَوْ نُونُهُ لَمْ تَلْحَقْهُ الْخَفِيفَةُ خِلَافًا  
لِنُونِ (٢) ، وَلِحِقَّتْهُ الثَّقِيلَةُ مَكْسُورَةً ، مَفْضُولًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ نُونِ الضَّمِيرِ  
بِأَلِفٍ .

فَصَلُّ :- تَخْتَصُّ الْخَفِيفَةُ بِحَذْفِهَا وَصَلًّا لِمَلَا قَاةِ سَاكِنِ  
بَعْدَهَا ، وَوَقْفًا إِنْ ضَمَّ مَا قَبْلَهَا ، أَوْ كَسِرَ ، فَإِنْ فُتِحَ أُبْدِلَتْ أَلِفًا ،  
وَأَجَازَ نُونِ (٣) إِبْدَالَهَا يَاءً ، أَوْ آوًا فِي نَحْوِ : إِخْشَوْنَ ، وَآخِشِينَ ،  
وَيَعَادَ إِلَى الْفِعْلِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ بِحَذْفِهَا مَا أُزِيلَ فِي الْوَصْلِ بِسَبَبِهَا .

(١) انظر الكتاب ٥١٨/٣ ، الأُصول ٢٠١/٢ .

(٢) انظر الكتاب ٥٢٢/٣ ، المقتضب ٢٤/٣ ، الأُصول ٢٠٣/٢ .

(٣) انظر الكتاب ٢٥١/٣ - ٢٥٢ ، الأُصول ٢٠٢/٢ .

فَصَلِّ : - التَّنْوِينُ نُونٌ سَاكِنَةٌ زَائِدَةٌ آخِرَ الْإِسْمِ

٨٢/

تَبْيِينًا / لَا مُكْنِيَّتَهُ ، أَوْ تَكْبِيرِهِ ، أَوْ تَعْوِيضًا مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ،  
أَوْ مَقَابِلًا لِنُونِ جَمْعِ الْمَذْكَرِ ، أَوْ إِزْدَادًا يَرَوِي سَاكِنٍ وَيَسْتَوِي الْعَالِي (١) .  
وَلَا يَلْحَقُ الْمُنْكَرُ إِلَّا صَوْتًا ، أَوْ شُبُهَهُ مَبْنِيًّا .

وَقَدْ بَيَّزَ (٢) التَّنْوِينُ فِي رَوِيِّ إِشْعَارًا يَتْرُكُ التَّرْتِيبَ ، فَيَلْحَقُ

الِاسْمَ الْمَبْنِيَّ وَالْمُعْرَبَ ، وَذَا الْأَلْفِ وَاللَّامِ ، وَالْفِعْلِ .

---

(١) انظر الوافي في العروض والقوافي ٢٢٤ ، الجنى الداني ١٤٧ .

(٢) في الأصل (تزاز) .

( بَابُ مَوَازِينِ الصَّرْفِ )

الإِسْمُ الإِمْكَنُ هُوَ الْمُنْصَرَفُ ، وَصَرْفُهُ تَنْوِينُهُ لِتَبَيِّنِ بَقَاوَاهُ عَلَى أَصَالَتِهِ . وَيَمْنَعُهُ مِنَ الصَّرْفِ كَوْنُهُ صِفَةً عَلَى فَعْلَانٍ لَا يُؤْتَى نَسَبًا بِالتَّاءِ غَالِبًا ، أَوْ كَوْنُهُ صِفَةً مَعْدُولَةً ، أَوْ شَبِيهَا بِهَا ، أَوْ كَوْنُهُ ذَا أَلِفٍ تَأْنِيثٍ مُطْلَقًا ، أَوْ كَوْنُهُ عَلَى وَزْنٍ غَيْرِ مَعِينٍ قَبْلَ التَّسْمِيَةِ يَخُصُّ الْفِعْلَ ، أَوْ هَوِيَهُ أَوْ كَوْنَهُ مَعَ أَصَالَةِ الْوَصْفِيَّةِ ، وَامْتِنَاعِ الْحَقَاقِ تَاءِ التَّأْنِيثِ ، أَوْ مَعَ الْعَلَمِيَّةِ مُطْلَقًا ، وَلَا اِعْتِبَارَ بِوَزْنٍ مُشْتَرِكٍ خِلَافًا لِعَيْسَى بْنِ عَمَرَ (١) .

وَيَمْنَعُ الإِسْمَ مِنَ الصَّرْفِ أَيْضًا كَوْنُهُ جَمْعًا ثَالِثُهُ أَلِفٌ بَعْدَهَا حَرَفَانِ ، أَوْ ثَلَاثَةٌ أَوْ سَطْحًا سَاكِنٌ ، وَكَوْنُهُ عَلَمًا مَعَ وَزْنِ الْجَمْعِ الْمَذْكُورِ ، أَوْ مَعَ أَلِفٍ مَقْصُورَةٍ لِلإِلْحَاقِ ، أَوْ مَعَ أَلِفٍ وَنُونٍ مَزِيدَتَيْنِ ، أَوْ مَعَ تَرْكِيْبٍ مُنْزَلٍ مُنْزَلَةَ إِلْحَاقِ تَاءِ التَّأْنِيثِ ، أَوْ مَعَ الْعَدْلِ عَنْ مِثَالِ إِلَى غَيْرِهِ ، أَوْ مَعَ عَجْمَةٍ غَيْرِ سَابِقَةٍ لِلْعَلَمِيَّةِ بِشَرْطِ مَزِيدِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، أَوْ حَرَكَةِ ثَانِيِ الثَّلَاثِيِّ / عَلَى رَأْيِي (٢) . فَإِنْ كَانَ ثَلَاثِيًّا سَاكِنَ الثَّانِي تَعَيَّنَ صَرْفُهُ خِلَافًا لِبَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ (٣) فِي جَعْلِهِ ذَا وَجْهَيْنِ .

٨٣/

- (١) انظر الكتاب ٢/٣-٢٠٦-٢٠٧ ، شرح الجمل لابن عصفور ٢/٢٠٦ .  
(٢) نسبة الزنجاني في الكافي شرح الهادي ٣/١٠١٠ الى الألف خفش والبيرد ، وانظر شرح الكافية ١/٥٣ .  
(٣) عزاه ابن عصفور في شرح الجمل ٢/٢٠٨ الى عيسى بن عمر ، وابن قتيبة ، وانظر المساعد ٣/١٩ .

فَصْلٌ :- وَيَتَعَنَّ الْأِسْمَ مِنَ الصَّرْفِ أَيْضًا كَوْنُهُ طَعَامًا مَعَ  
التَّأْنِيثِ بِالتَّاءِ مُطْلَقًا ، أَوْ التَّعْلِيْقِ عَلَى مَوْءَنْثٍ فِي الْأَصْلِ ، أَوْ فِي  
الْحَالِ بِاخْتِصَاصٍ ، أَوْ غَلْبَةٍ ، فَإِنْ نُقِلَ إِلَى مُذَكَّرٍ فَمَنْعُهُ مَشْرُوطٌ  
بِمَزِيدٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا كَاللَّفِظِ ، وَكَوْنِهِ غَيْرَ مَسْبُوقٍ  
بِتَذْكِيرٍ مُحَقِّقٍ ، أَوْ مُقَدَّرٍ . فَإِنْ لَمْ يُنْقَلْ إِلَى مُذَكَّرٍ وَهُوَ تِلَا شَيْءٌ  
سَاكِنٌ الثَّانِي ، غَيْرَ عَجَبِيٍّ ، وَلَا مَنقُولٍ مِنْ مُذَكَّرٍ فِيهِ وَجْهَانِ أَحْوَدُهُمَا  
الْمَنْعُ .

فَصْلٌ :- صَرْفُ أَسْمَاءِ الْقَبَائِلِ ، وَالْبَقَعِ ، وَالْكَلِمِ وَمَنْعُهُ  
مَبْنِيَّانِ عَلَى اعْتِبَارِ الْمَسْنُوعِ ، فَإِنْ جُعِلَ أَبًا ، أَوْ حَيًّا ، أَوْ مَكَانًا ،  
أَوْ لَفْظًا صَرَفٌ ، وَإِنْ جُعِلَ أُمَّةً ، أَوْ قَبِيلَةً ، أَوْ بَقْعَةً ، أَوْ كَلِمَةً لَمْ  
يُصْرَفْ . وَقَدْ يَغْلُبُ أَحَدُ الْإِعْتِبَارَيْنِ ، وَلَا يُهْمَلُ الْآخَرُ . وَرُبَّمَا أَهْمِلَ ،  
وَقَدْ يَسْتَوِيَانِ .

فَصْلٌ :- يُصْرَفُ مُنْكَرًا كُلُّ اسْمٍ أَثَرَتِ الْعَلَمِيَّةُ فِي مَنْعِهِ  
مِنَ الصَّرْفِ إِلَّا مَا مَنَعَ قَبْلَ الْعَلَمِيَّةِ لِلْوَصْفِ ، وَلَمْ يَتَفَيَّرْ عَنْ صَلَاحِيَّتِهِ  
لَهَا فَيَعْتَمِدُ خِلَافًا لِأَخْفَشِ (١) فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ نَصًّا فِي أَفْعَلٍ ،  
وَالرَّامَا فِي غَيْرِهِ لِإِنْعِقَانِ الْإِجْمَاعِ عَلَى مَنَعِ صَرْفِ الْعَارِضِ تَجَرُّدُهُ عَنِ  
الْوَصْفِيَّةِ ، وَعَلَى صَرْفِ الْعَارِضِ تَلْبُسُهُ بِهَا . وَقَدْ يُوَاسِرُ تَقْدِيرُ الْوَصْفِيَّةِ

(١) انظر المقتضب ٣/٣١٢ ، ٣٧٧ ، التبصرة والتذكرة ٢/٥٤٤ ،  
المقتصد ٢/٩٧٩ ، وانظر شرح الجمل لا بن عصفور



عَنْ فَاطِمَةَ (١) ، وَهُوَ كَرَّالٍ عَلَى لَفِّهِ الْحَجَارِيِّينَ (٢) ، وَيُؤَافِقُهُمْ  
أَكْثَرَ التَّمْيِينِ (٣) فِيمَا لَامُهُ رَاءٌ . وَمَا جَاءَ مِنْهُ اسْمًا لِمَصْدَرٍ ، أَوْ وَصْفًا  
لِمَوْثِقٍ جَارِيًا مَجْرَى / الْأَسْمَاءُ غَالِبًا فَيُبْنَى عَلَى الْكَسْرِ اتِّفَاقًا .

٨٥ /

فَصَلُّ :- يُصْرَفُ مَا لَا يَنْصَرِفُ لِلضَّرُورَةِ أَوْ لِيْتِنَاسِبٍ ، وَإِنْ  
كَانَ أَفْعَلٌ مِنْ كَذَا خِلَافًا (٤) لِمَنْ اسْتَشْنَاهُ . وَفِي مَنْعٍ مَا (٥) يَنْصَرِفُ  
لِلضَّرُورَةِ خِلَافًا (٦) .

- 
- (١) فِي الْأَصْلِ ( عَنْ مَوْثِقٍ ) .  
(٢) انظر الكتاب ١٧٨/٣ ، شرح الكافية ٤٦/١ .  
(٣) انظر الكتاب ٢٧٧/٣ ، شرح الكافية ٤٦/١ .  
(٤) وهم الكوفيون ، انظر الإنصاف ٤٨٨/٢ ، شرح الكافية ٣٨/١ .  
(٥) فِي الْأَصْلِ ( وَفِي مَنْعٍ مَا لَا يَنْصَرِفُ ) بِأَقْحَامِ ( لَا ) قَبْلَ ( يَنْصَرِفُ ) .  
(٦) انظر الخلاف فِي الْإِنْصَافِ ٤٩٣/٢ - ٥٢٠ ، شرح المفصل  
٦٨/١ ، شرح الكافية ٣٨/١ .

( بَابُ التَّسْمِيَةِ )

يُضَعَّفُ ثَانِي الْحَرْفَيْنِ إِنْ كَانَ حَرْفَ لَيْنٍ وَإِلَّا فَلَا . وَيَكْمَلُ  
الْحَرْفُ الْوَاحِدُ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ إِنْ كَانَ سَاكِنًا وَإِلَّا فَيَتَضَعِيفُ مُجَانِسٍ  
حَرَكَتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ فَاقِدًا أَحْوَيْنِ كَشَسِيٍّ فَيَجْبُرُ ، وَكَذَا يُجْبَرُ كُلُّ  
فِعْلٍ حُذِفَ آخِرُهُ أَوْ مَا قَبْلَ آخِرِهِ وَإِنْ لِحَقَّتْ هَاءُ السَّكْتِ حُذِفَتْ ،  
وَيُلْحَقُ نَحْوُ أَسَلَمْتُ ، وَيُسَلِّمَانِ ، وَأَسَلَمَا ، وَيُسَلِّمُونَ عَلَى لُغَةٍ : ( أَكْلُونِي  
الْبَرَاعِيثِ ) يَنْحَوِ مُسْلِمَةً وَمُسْلِمِينَ ، وَمُسْلِمِينَ . وَيَجْعَلُ الَّذِي  
وَالَّتِي ، وَاللَّائِي ، وَاللَّائِي إِنْ ثَبَّتَتْ يَاءً اتَّهَنَ كَشَجٍ ، وَقَاضِي وَإِلَّا  
فَكَدَمٌ (١) . وَيَبَايَهُ . وَتَجْعَلُ الْأَلَى كَهْدَى .

وَإِنْ كَانَ الْمُوَصُولُ يَصِلُهُ فُحْكُهُ بَعْدَ التَّسْمِيَةِ بِهِ حُكْمُهُ قَبْلَهَا ،  
وَكَذَلِكَ مَا لَيْسَ جُمْلَةً مِنْ إِسْمِينَ قِيلَ أَحَدُهُمَا فِي الْآخِرِ ، أَوْ تَبِعَ  
أَحَدُهُمَا الْآخَرَ .

وَحُكْمُ الْمَجْرُورِ بِأَدَاءِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، وَالْمَعْطُوفِ بِحَرْفٍ دُونَ  
مَعْطُوفٍ عَلَيْهِ حُكْمُ الْجُمْلَةِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ حَرْفٍ مُرَكَّبٍ مِنْ حَرْفَيْنِ ، أَوْ اسْمٍ  
اتَّصَلَ بِأَوَّلِهِ أَدَاءٌ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، أَوْ فِعْلٍ اتَّصَلَ بِآخِرِهِ مَا لَا يَتَّصِلُ  
بِالْأَسْمَاءِ / مِثْلُهُ . وَحُكْمُ الْمَجْرُورِ بِأَدَاءِ لَيْسَتْ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ حُكْمٌ  
الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ .

(١) فِي الْأَصْلِ ( فِكْرٌ ) تَحْرِيفٌ .

( بَابُ إِعْرَابِ الْفِعْلِ )

يُرْفَعُ الْمُضَارِعُ لَوْقُوْعِهِ مَوْقِعًا صَالِحًا لِلِاسْمِ فِي الْحَالِ ،  
أَوْ الْأَصْلِ إِنْ خَلَا مِنَ النَّاصِبِ ، وَالْجَائِزِ .  
وَيُنْصَبُ بِأَنْ إِلَّا أَنْ تَلِيَ عِلْمًا غَيْرَ مُخْرَجٍ عَلَى أَصْلِهِ ،  
أَوْ ظَنًّا فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فَتَكُونُ مُخَفَّفَةً مِنْ ( أَنْ ) نَاصِبَةً لِاسْمٍ  
لَا يَبْرُزُ إِلَّا اضْطِرَارًا .

وَالْخَبَرُ جُمْلَةٌ ابْتِدَائِيَّةٌ ، أَوْ فِعْلٌ مَقْرُونٌ - فِي الْإِعْرَابِ - إِنْ تَصَرَّفَ ،  
وَلَمْ يَكُنْ دُعَاءً بِ ( قَدْ ) ، أَوْ حَرْفِ نَفْيٍ ، أَوْ تَنْفِيْسٍ ، أَوْ لَوْ . وَقَدْ  
يَكُونُ قَبْلَ الْفِعْلِ الْمُخْبَرِ بِهِ نِدَاءً ، وَقَدْ تَخَلَّوْا مِنَ الْعِلْمِ ، وَالظَّنِّ ، وَلَا  
تَنْصَبُ الْفِعْلَ لِكَوْنِهَا الْمَخَفَّفَةَ ، أَوْ مَحْمُولَةً عَلَيْهَا ، أَوْ عَلَى مَا الْمَصْدَرِيَّةُ ،  
أَوْ مَسْبُوقَةٌ بِنَحْوِ أَمْرٍ مُتَيَقَّنٍ وَقُوْعُهُ ، وَلَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولٌ مَنْصُوبٌ عَلَيْهَا  
لِدُخُولِهِ فِي صِلَتِهَا خِلَافًا لِلْفَرَاءِ ( ١ ) . وَمَا أَوْهَمَ ذَلِكَ مِنْ مَسْمُوعٍ  
الْحَقِّ بِنَوَادِرَ .

وَيُنْصَبُ الْمُضَارِعُ أَيْضًا بِلَنْ ، وَفِي جَوَازِ تَقْدِيمِ مَعْمُولٍ مَنْصُوبٍ عَلَيْهَا  
عَلَيْهَا دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ تَرْكِيبِهَا مِنْ " لَا ، وَأَنْ " خِلَافًا لِلْخَلِيلِ ( ٢ ) .

( ١ ) انظر توضيح المقاصد ١٨٤/٤ ، الهمع ٣/٢ .

( ٢ ) انظر الكتاب ٥/٣ ، المقتضب ٨/٢ ، المقتصد ١٠٥٠/٢ .

وَيُنْصَبُ بِ ( كَيْ ) إِنْ أَفَادَتْ مَعْنَى ( أَنْ ) ، وَ ( أَنْ )  
 ٨٧/ مُضْمَرَةٌ بَعْدَهَا أَبَدًا إِنْ أَفَادَتْ مَعْنَى لَامِ التَّغْلِيلِ / ، وَيَتَعَيَّنُ  
 الْأَوَّلُ إِنْ وُجِدَتِ اللَّامُ ، وَلَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهَا مَعْمُولٌ خِلَافًا  
 لِلْكَسَائِيِّ (١) .

وَيُنْصَبُ غَالِبًا بِإِذْنِ مُضْمَرَةٍ إِنْ وَلِيَتْهَا ، أَوْ وَلِيَتْ قَسَمًا وَلِيَتْهَا ،  
 وَتَمَّ يَكُنْ حَالًا ، وَمَعْنَاهَا الْجَوَابُ وَالْجَزَاءُ ، وَرَبَّمَا نُصِبَ بِهَا بَعْدَ  
 عَاطِفٍ ، أَوْ ذِي خَبَرٍ .

فَصَلَ :- يُنْصَبُ الْفِعْلُ بِ ( أَنْ ) لَازِمَةً الْإِضْمَارِ بَعْدَ لَامِ  
 الْجُحُودِ ، وَهِيَ الْمَوْكِدَةُ لِلنَّفْيِ فِي خَبَرٍ كَانَ ، أَوْ بَعْدَ حَتَّى الْمُرَادِفَةِ  
 لِـ " إِلَى " أَوْ " كَيْ " الْجَارَةِ ، وَبَعْدَ " أَوْ " الْوَاقِعَةِ مَوْقِعَ  
 " إِلَى أَنْ " ، أَوْ " إِلَّا أَنْ " وَلَا يُفْصَلُ الْفِعْلُ مِنْ " حَتَّى " وَلَا  
 " أَوْ " بِظَرْفٍ ، وَلَا غَيْرِهِ خِلَافًا لِلاَخْفَافِ ، وَابْنِ السَّرَّاجِ (٢) .

وَتَضَمَّرَ ( أَنْ ) النَّاصِبَةُ أَيْضًا بَعْدَ قَاءِ السَّبَبِ جَوَابًا لِأَمْرٍ ،  
 أَوْ تَنْهِيٍّ ، أَوْ دُعَاءٍ ، بِصِيغَةِ الْفَعْلِ ، أَوْ اسْتِيفَاهِ ، أَوْ تَنْفِيٍّ مَحْضِيٍّ ، أَوْ عَرْضِيٍّ ،  
 أَوْ تَحْضِيضِيٍّ ، أَوْ تَمَنٍّ ، أَوْ رَجَاءٍ . وَيُلْحَقُ بِالنَّفْيِ التَّغْلِيلُ ، وَالتَّشْيِيبُ  
 الْوَاقِعَانِ مَوْقِعَهُ ، وَلَا يُفْعَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا خِلَافًا لِقَوْمٍ (٣) . وَالْفِعْلُ

(١) انظر شرح الكافية ٢/٢٤٠ ، توضيح المقاصد ٤/١٧٨ ،

الهمع ٢/٦٠

(٢) انظر شرح الكافية ٢/٢٤٣-٢٤٤ ، الهمع ٢/١٠

(٣) نسبة في الهمع ٢/١٢ الى الكوفيين ، وانظر شرح الكافية

٢/٢٤٥

التَّنْفِيُّ بِلَا الْمُقَدَّرِ قَبْلَهَا كَي جَائِزُ الرَّفْعِ، وَالْجَزْمُ سَمَاعًا عَنِ  
الْعَرَبِ .

وَتَضَمَّرَ ( أَنْ ) النَّاصِبَةُ أَيْضًا لَزُومًا بَعْدَ وَاوِ الْجَمْعِ وَاقِعَةً  
فِي مَوَاضِعِ الْفَاءِ مَا لَمْ يُعْطَفَ بِهِمَا ، أَوْ يَأُو عَلَى فِعْلِ قَبْلُ ، أَوْ يُضَمَّرُ  
مُبْتَدَأً ، أَوْ يُقَصِّرُ الْإِسْتِثْنَاءُ .

وَيُعْلَمُ الْجَمْعُ بِتَقْدِيرِ " مَعَ " مَوْضِعِ الْوَاوِ ، وَالْجَوَابُ بِتَقْدِيرِ شَرْطٍ  
قَبْلَ الْفَاءِ ، وَتَفَرَّدَ الْفَاءُ بِأَنَّ مَا بَعْدَهَا فِي غَيْرِ / النَّفْيِ يُجْزَمُ عِنْدَ  
سُقُوطِهَا يَمَا قَبْلَهَا لِتَضَمُّنِ مَعْنَى الشَّرْطِ . وَيُرْفَعُ مَقْصُودًا بِهِ الْوَصْفُ ،  
وَإِلِاسْتِثْنَاءُ . وَالْأَمْرُ الْمَدْلُولُ عَلَيْهِ بِخَبَرٍ ، أَوْ اسْمِ فِعْلٍ كَالْأَمْرِ الْمَدْلُولِ  
عَلَيْهِ بِفِعْلِهِ فِي جَزْمِ الْجَوَابِ لَا فِي نَصْبِهِ خِلَافًا لِلْكَسَائِيِّ (١) فِيهِ ، وَفِي  
نَصْبِ جَوَابِ الدُّعَاءِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ بِالْخَبَرِ ، وَفِي جَزْمِ جَوَابِ النَّهْيِ  
الْمُتَّبِعِ تَقْدِيرُ إِنْ قَبْلَ فِعْلِهِ بَعْدَ بَقَاءِ " لَا " فَإِنْ لَمْ يَحْسُنْ تَقْدِيرُ  
إِنْ مَعَ لَا لَمْ يُجْزَمْ جَوَابُهُ .

وَقَدْ تَضَمَّرَ أَنْ النَّاصِبَةُ بَعْدَ الْوَاوِ ، وَالْفَاءُ الْوَاقِعَتَيْنِ بَيْنَ  
مَجْزُومِي آدَاءِ شَرْطٍ ، أَوْ بَعْدَهُمَا اخْتِيَارًا ، أَوْ بَعْدَ الْخَبَرِ الْمُتَّبِعِ  
الْخَالِي مِنَ الشَّرْطِ اضْطِرَارًا . وَقَدْ يُجْزَمُ الْمَعْطُوفُ عَلَى مَا قُرِنَ بِالْفَاءِ  
اللَّازِمِ لِسُقُوطِهَا الْجَزْمُ .

(١) انظر شرح الكافية ٢٤٤/٢ ، توضيح المقاصد ٢١٦/٤ -

فَصَلُّ :- وَتُظْهِرُ ( أَنْ ) وَتُضَمُّرُ بَعْدَ حَاطِفِ الْفِعْلِ عَلَى  
اسْمٍ صَرِيحٍ ، وَبَعْدَ لَامِ كَيْ مَا لَمْ يَكُنِ الْفِعْلُ مَقْرُونًا بِـ " لَا " فَيَتَعَيَّنُ  
إِظْهَارُ ( أَنْ ) بَعْدَ اللَّامِ ، وَلَا تَنْصِبُ " أَنْ " مُضَمَّرَةً فِي غَيْرِ الْمَوَاضِعِ  
الْمَذْكُورَةِ إِلَّا نَائِرًا . وَفِي الْقِيَاسِ عَلَى مَا تَدْرُ مِنْهُ خِلَافٌ ( ١ )

فَصَلُّ :- مُتَزَاةٌ ( أَنْ ) جَوَازًا بَعْدَ لَمَّا الظَّرْفِيَّةِ ، وَشُدُودًا  
بَعْدَ كَافِ الْجَزْرِ ، وَيُوطَأُ بِهَا لِلْقَسَمِ قَبْلَ لَوْ ، وَتُفِيدُ تَفْسِيرًا بَعْدَ كَلَامٍ  
مُسْتَقْبَلٍ ، فِيهِ مَعْنَى الْقَوْلِ وَكَيْسٍ إِيَّاهُ . وَإِنْ وَلِيَهَا / مُضَارِعٌ مَعَهُ " لَا " ٨٩/  
رُفِعَ عَلَى النَّفْيِ ، وَجُزِمَ عَلَى النَّهْيِ ، وَنُصِبَ عَلَى جَعْلِ أَنْ مَصْدَرِيَّةً  
، وَأَيُّ تَفْسِيرٍ مُطْلَقًا ( ٢ )

فَصَلُّ :- الْمَنْصُوبُ بَعْدَ حَتَّى مُسْتَقْبَلٌ ، أَوْ مَا فِي فِي حُكْمِ  
الْمُسْتَقْبَلِ ، وَعَلَامَةٌ ذَلِكَ كَوْنُ مَا بَعْدَهَا غَايَةً ( ٣ ) لِمَا قَبْلَهَا ، أَوْ مُسَبَّبًا  
عَنْهُ ، وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ حَالًا ، أَوْ فِي حُكْمِ الْحَالِ رُفِعَ وَعَلَامَةٌ ذَلِكَ  
صَلَاحِيَّةُ جَعْلِ الْفَاءِ مَكَانَ حَتَّى ، وَتَمَامُ الْكَلَامِ قَبْلَهَا . وَإِنْ أَمَكَنَّ  
التَّأْوِيلَانِ جَازَ إِعْرَابَانِ .

( ١ ) انظر شرح الكافية ٢٥١/٢ ، التصريح ٢٤٥/٢ ، توضيح

المقاصد ٢٢٤/٤ ، الهمع ١٧/٢ .

( ٢ ) في الأصل ( وأن تفسيرا مطبقا ) تحريف ، والتصحيح

من سبك المنظوم ل ٥٩ .

( ٣ ) في الأصل ( علة ) تحريف ، وانظر التسهيل ٢٢٤ .

### الْجَوَازُ :

مِنْهَا : لَامُ الْأَمْرِ ، وَالذَّعَاءُ مَكْسُورَةٌ ، وَقَدْ تَسَكَّنَ بَعْدَ الْوَاوِ ،  
وَالْفَاءُ ، وَثُمَّ . وَتَلَزَمَ فِي أَمْرٍ غَيْرِ الْفَاعِلِ الْمُخَاطَبِ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ ،  
وَالفَالِبِ فِي أَمْرِهِ مُخْلُوهٌ مِنْهَا ، وَمِنْ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ وَهُوَ مَوْقُوفٌ لَا  
مَجْزُومٌ خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ (١) . وَيَلْزَمُ آخِرُهُ مَا يَلْزَمُ آخِرَ الْمَجْزُومِ :

وَمِنْهَا : "لَا" فِي النَّهْيِ ، وَالذَّعَاءُ ، وَ"لَمْ" وَ"لَمَّا"  
غَيْرَ الْمَرَادِفَةِ لـ "إِلَّا" (٢) فِي الْقَسَمِ ، وَهِيَ النَّافِيَةُ غَيْرُ الدَّاخِلَةِ  
عَلَى مَا فِي لَفْظًا ، وَمَعْنَى ، دَالَّةٌ عَلَى وَجُوبِ شَيْءٍ لَوْ جُوبِ غَيْرِهِ ،  
أَوْ حِينَ يَمَعْنَى .

وَتَنْفَرِدُ لَمَّا الْجَازِمَةُ بِنَفْيِ فِعْلٍ مَقْرُونٍ بِقَدِّ ، وَجَوَازِ الْوُفِّ  
عَلَيْهَا اخْتِيَارًا .

وَمِنْهَا : أَدْوَاتُ الشَّرْطِ ، وَهِيَ : إِنْ ، وَمَنْ ، وَمَا ، وَمَهْمَا ،  
وَأَيُّ ، وَأَنْتَى . وَمَتَى ، وَأَيَّانَ وَهَمَا ظَرْفَا زَمَانٍ ، وَإِذْ مَا . وَحَيْثَمَا ،  
وَأَيْنَ ، وَهَمَا ظَرْفَا مَكَانٍ .

(١) انظر الإنصاف ٥٢٤/٢ ، شرح الجمل لابن عصفور ١٩٠/٢ ،

شرح الفصل ٦١/٧ .

(٢) في الأصل (لِئَمَّا) تحريف ، وانظر المساعد ١٢٧/٣ ،

ومعنى اللبيب ٢٨١/١ .

وَمَا سِوَىٰ إِنَّ أَسْمَاءَ مَحْصَنَةٌ مَعْنَاهَا / فَبَيِّنْتَ لِذَلِكَ إِلَّا أَيْئًا . ٩٠ /  
وَفِي إِسْمِيَّةٍ "إِذَا مَا" خِلَافٌ (١) . وَ"كُلُّهَا" تَقْتَضِي جُمْلَتَيْنِ  
تَصَدَّرَ أُولَاهُمَا بِفِعْلِ مَجْزُومٍ بِأَلَا دَاةٍ ظَاهِرٍ ، أَوْ مُضْمَرٍ ، مَفْسَرٍ بِمَسَدِ  
الِإِسْمِ بِحَاظِي ، وَشُدُودًا بِمُضَارِعٍ وَتُسَسَى هَذِهِ شَرْطًا ، وَلَا يَتَقَدَّمُ  
فِيهَا الْإِسْمُ مَعَ غَيْرِ إِنْ إِلَّا اضْطِرَّارًا ، وَتُسَسَى الْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ جَزَاءً  
وَجَوَابًا .

وَتَلَزِمُ الْفَاءُ الْجَوَابَ فِي غَيْرِ الضَّرُورَةِ إِنْ لَمْ يَصِحَّ تَقْدِيرُهُ  
شَرْطًا . وَإِنْ صَدَّرَ بِفِعْلِ مُضَارِعٍ جُزْمَ فِي غَيْرِ الضَّرُورَةِ [وَجُوبًا] (٢)  
إِنْ (٣) كَانَ الشَّرْطُ مُضَارِعًا ، ( وَ ) (٤) جَوَازًا إِنْ كَانَ مَاضِيًا . وَإِنْ  
قَرِنَ بِالْفَاءِ رُفِعَ مُطْلَقًا . وَلَا يَمْنَعُ جَزْمَهُ تَوَسُّطُ مَعْمُولِهِ ، وَلَا يَعْمَلُ  
فِيمَا قَبْلَ أَدَاةِ الشَّرْطِ خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ (٥) . وَقَدْ تَنَوَّبَ (إِذَا)  
الْمَفَاجَأَةَ عَنِ الْفَاءِ فِي الْجُمْلَةِ الْإِبْتِدَائِيَّةِ غَيْرِ الطَّلَبِيَّةِ .

فَصَلُّ :- وَلَا دَاةَ الشَّرْطِ صَدَّرَ الْكَلَامَ ، فَإِنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهَا  
شَيْئٌ بِالْجَوَابِ مَعْنَى فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهِ وَلَيْسَ إِثْبَاتٌ خِلَافًا لِأَبِي الْعَبَّاسِ (٦) .

(١) انظر الخلاف في الجنى الداني ص ١٩١ ، التصريح ٢٤٨/٢ ،

الهمع ٥٨/٢ .

(٢) ( وجوبا ) تكملة يلتزم بها الكلام منظور فيها الى ما جاء في التسهيل

ص ٢٣٧ .

(٣) في الاصل ( وان ) باقحام الواو .

(٤) في الاصل ( أو ) .

(٥) ( في المسألة ) انظر الإنصاف ٢٢٣/٢ ، شرح الكافية ٢٥٦/٢ ،

الهمع ٦١/٢ .

(٦) انظر المقتضب ٦٩/٢ ، ٧٠٠ .



وَيُحَدِّفُ إِبْهَامًا فِي الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ ، وَفِي غَيْرِهِمَا أَحْيَانًا لِذَلِيلٍ .  
وَإِنْ تَوَسَّطَ بَيْنَ الشَّرْطِ ، وَالْجَزَاءِ مُضَارِعٌ جَائِزُ الْحَدْفِ ،  
غَيْرُ صِفَةٍ أُبْدِلَ مِنَ الشَّرْطِ إِنْ وَافَقَهُ مَعْنَى ، وَإِلَّا رُفِعَ وَكَانَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ .

وَإِتِّصَالَ مَا الزَّائِدَةُ بِإِنْ ، وَأَيِّزٍ ، وَأَيْنَ ، وَمَتَى ، وَإِذَا جَائِزٌ  
وَقَلَّمَا / يُجَازَى بِأَيَّانَ ، وَرُبَّمَا اسْتَفْهِمَ بِيَمَهُمَا .

٩١ /

وَتَوَافُقُ الشَّرْطِ ( وَ ) <sup>(٢)</sup> الْجَوَابِ فِي الضَّيْفَةِ ، وَتَخَالَفُهُمَا  
جَائِزٌ ، وَلَا يَكُونُ الشَّرْطُ غَيْرَ مُسْتَقْبَلِ الْمَعْنَى إِلَّا يَلْفِظُ (كَانَ) بِخِلَافِ  
الْجَوَابِ .

فَصَلُّ :- "كُو" حَرْفُ شَرْطٍ يَقْتَضِي إِتِنَاعَ مَا يَلْزَمُ لِثُبُوتِهِ  
ثُبُوتٌ غَيْرُهُ ، وَاسْتِعْمَالُهَا فِي الْمُضِيِّ ، فَلِهَذَا لَمْ يُجَزَمْ بِهَا إِلَّا  
اضْطِرَّارًا ، وَقَدْ تَسْتَعْمَلُ فِي الإِسْتِقْبَالِ ، وَرُبَّمَا وَلِيَهَا اسْمَانِ مَرْفُوعَانِ  
وَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى أَنَّ لَمْ يَلْزَمْ كَوْنُ خَيْرِهَا فِعْلًا خِلَافًا لِزَاعِمِ ذَلِكَ <sup>(٣)</sup> ،  
وَلَا يَكُونُ جَوَابًا إِلَّا فِعْلًا مُضَارِعًا مَجْزُومًا بِ "كَمْ" ، أَوْ مَاضِيًا  
لَا يَخْلُوقُ مِنْ لَامٍ مَفْتُوحَةٍ غَالِبًا ، إِلَّا إِنْ كَانَ صَلَةً ، أَوْ مَنْفِيًّا بِ "مَا"  
وَإِنْ وَلِيَ الْفِعْلَ الَّذِي وَلِيَهُ جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ فَهِيَ جَوَابٌ قَسَمٍ مُفْنٍ  
عَنْهُ جَوَابًا .

(١) فِي الْأَصْلِ ( إِذَا ) وَالْوَجْهَ مَا أَثْبَتَ .

(٢) فِي الْأَصْلِ ( أَوْ ) .

(٣) هُوَ الزَّمْخَشَرِيُّ ، وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى السِّرَانِيِّ ، انْظُرِ الْمَفْصَلَ ٣٢٣

وَالْجَنَى الدَّانِي ٢٨١ .

(١)  
فَصَلُّ :- " إِذْ " لِلْوَقْتِ الْمَاضِي لَا زِمَةَ الظَّرْفِيَّةِ إِلَّا أَنْ  
يُضَافَ إِلَيْهَا زَمَانٌ ، أَوْ يُوجِبَ مَفْعُولِيهَا " أَذْكَرُ " ، أَوْ نَحْوَهُ . وَتُحَدَفُ  
الْجُمْلَةُ الَّتِي تُضَافُ إِلَيْهَا لِلْعِلْمِ بِهَا ، فَيَعَوِّضُ التَّنْوِينُ ، وَيَقْبَحُ إِنْ وَلَّتِهَا  
اسْمٌ بَعْدَهُ فِعْلٌ مَاضٍ . وَتَجِيءُ لِلتَّعْلِيلِ ، وَبَعْدَ بَيْنَمَا ، وَبَيْنَا لِلْمُفَاجَأَةِ .  
وَالْأَكْثَرُ تَرْكُهَا ، وَلَيْسَ أَفْصَحَ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا خِلَافًا لِلْأَصْحَحِ (٢) .

وَ " إِذَا " لِلْوَقْتِ الْمُسْتَقْبَلِ مُضَمَّنَةً مَعْنَى الشَّرْطِ غَالِبًا ، إِلَّا أَنَّهَا /  
لَمَّا تُتَيَّقَنَ بِخِلَافِ ( إِنْ ) فَلِذَلِكَ لَمْ يُجْزَمَ بِهَا إِلَّا اضْطِرَارًا . وَحُكْمُ  
اسْمِ وَلِيِّهَا حُكْمُ مَا وَلِيَ إِنْ عَلَى الْأَجْوَدِ . وَتَجِيءُ لِلْمُفَاجَأَةِ مُقَدَّرَةً بِ  
( عِنْدِ ذَلِكَ ) ، وَرُبَّمَا حُكْمَ يَحْرَفِيَّتِهَا ، وَلَا يَلِيهَا فِعْلٌ .

وَ " الْآنَ " : لِلْوَقْتِ الْحَاضِرِ ، وَبُنِيَتْ لِتَضَمُّنِهَا مَعْنَى الْإِشَارَةِ .  
وَ ( لَدُنْ ) : لِأَوَّلِ الْفَائِيَةِ ، وَقَدْ تُحَدَفُ نُونُهَا ، وَتُسَكَّنُ  
دَالُّهَا ، وَتَضَمُّ وَتُجْرَمَا بَعْدَهَا بِالْإِضَافَةِ ، وَتَنْصِبُ عُذْوَةً تَشْبِيهًا بِتَمْيِيزِ  
النَّوْنِ .

وَ " عِنْدَ " لِتَمَكَّنِ الْحُضُورِ ، وَالْقُرْبِ ، وَكَذَلِكَ " لَدَى " ، وَتُقَلَّبُ  
أَلْفَهَا مَعَ الضَّائِرِ يَاءً .

وَ " أَمِي " : مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ ، وَبُنُوْتِهِمْ يُعْرَبُونَ غَيْرَ مَنْصَرِفٍ ،  
فَإِنْ نَكَّرَ ، أَوْ أَضِيفَ ، أَوْ عُرِّفَ بِاللَّامِ أَعْرَبَ ، وَرُبَّمَا مَبْنِيٌّ مُعَرَّفًا بِاللَّامِ .

(١) في سبك المنظوم ل ٦٠ ( باب تنعيم الكلام على اذ ، واذا وشبههما ) ،  
وهو أولى مما هنا .

(٢) انظر شرح الكافية ١١٣/٢ ، الجنى الداني ١٩٠ .

(٣) انظر الكتاب ٨٣/٣ ، شرح المفصل ١٠٦/٤ - ١٠٧ ، شرح الكافية

و " قَطُّ " : لِلزَّيْمَانِ الْمَاضِي مُسْتَفْرَقًا ، وَوَقَائِلِهَا " عَوَى " .  
وَقَدْ تَعَاظَمَتْهَا . وَبِخَتْمَانِ يَالْتَفِي ، وَبَيْنِيَا لِلزُّومِهَا مَعْنَى وَاحِدًا ، وَأُجْرِيَتْ  
" كَيْفَ " مُجْرَى الظُّرُوفِ ، وَمَعْنَاهَا " أَيُّ حَالٍ " وَلَا يُجَازَى بِهَا خِلَافًا  
لِللَّكُوفِيِّينَ ( ۱ ) ، وَتَرَادُفُهَا " أَنَّى " وَقَدْ يَرَادُفُهَا " أَيْنَ " ، وَمَعْنَى " .

---

( ۱ ) انظر الإنصاف ۶۴۳/۲ ، شرح الكافية ۱۱۲/۲ ، توضيح

(بَابُ الْقَسَمِ)

الْقَسْمُ جُمْلَةٌ مَتَّصَةٌ لِلْفِظِ، أَوْ لِلْفِظِ مُرَادِفِهِ، وَغَيْرُ مَتَّصَةٍ، ٩٣ /  
وَكِلْتَاهُمَا إِسْمِيَّةٌ، وَيُعْلَمُ أَنَّ يَلْزَمُ إِضْمَارَ الْفِعْلِ إِنْ ذُكِرَ الْقَسْمُ بِـ  
مَجْرُورًا بِغَيْرِ الْبَاءِ . وَلَا يَلْزَمُ إِنْ جَرَّ بِهَا . وَيُنْصَبُ إِنْ حُذِفَ  
الْجَارُ، وَيَخْتَصُّ اللَّهُ بِجَوَازِ الْجَرَمِ الْحَذْفِ بِتَعْوِيضِ هَاءِ، أَوِ الْهَمْزَةِ  
أَوْ قَطْعِ الْفِيهِ، وَرَبَّمَا جَرَّ بِغَيْرِ تَعْوِيضٍ، فَإِنْ أُخْبِرَ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ  
عَنِ الْقَسْمِ بِحَذْفِ الْخَبَرِ وَجُوبًا مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ، أَوْ نَحْوِهِ، وَالْمَحذُوفُ  
خَبَرُهُ إِنْ لَمْ يَقْتَرِنْ بِلَامِ الْإِبْتِدَاءِ جَازَ نَصْبِهِ بِفِعْلِ مُضَرٍّ، وَلَا يُضَافُ  
"أَيْنٌ" إِلَّا إِلَى اللَّهِ، وَالْكَفَيْةِ، وَقَدْ تَحَدَّثُ نُونُهُ وَهُوَ أَصْلُ  
مِ اللَّهُ عَلَى رَأْيٍ . (١)

فَصَلُّ :- الْقَسْمُ عَلَيْهِ جُمْلَةٌ تَقْتَرِنُ بِالْإِثْبَاتِ بِاللَّامِ، أَوْ إِنْ،  
وَفِي النَّفْيِ بِ ( مَا ، أَوْ لَا ، أَوْ إِنْ ) ، وَفِي الطَّلَبِ بِ " إِلَّا ، أَوْلَا " .  
أُخْبِتَهَا ، أَوْ حَرْفِ طَلْبٍ لَا يَلِيقُ . وَيَجُوزُ حَذْفُ الْحَرْفِ النَّافِي لِلْمُضَارِعِ،  
وَحَذْفُ اللَّامِ مَعَ غَيْرِهِ بِشَرْطِ الْإِسْتِطَالَةِ، وَرَبَّمَا حُذِفَتْ مَعَهُ، وَقَلَّمَا  
تَقْتَرِنُ بِالْمَاضِي خَالِيًا مِنْ قَدْ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُحَدَفَا مَعًا، وَبِإِثْبَاتِ الْقَسْمِ  
بِالْقَسْمِ عَلَيْهِ اِرْتِبَاطُ الشَّرْطِ بِالْجَزَاءِ، وَيَجُوزُ حَذْفُ مَا عَطِمَ مِنْهُمَا . وَقَدْ  
اسْتَفْنَى عَنِ الْقَسْمِ، وَالْقَسْمِ بِهِ بِ " اللَّامِ " الْمُوَطَّئَةِ، وَبِ " جَيْرِ " /

وَمَعْنَاهَا " نَعَمْ " ، وَقِيلَ " حَقًّا " ، وَرَبَّمَا فُتِحَتْ . وَإِذَا اجْتَمَعَ قَسْمٌ، ٩٤ /  
وَشَرْطٌ اسْتَفْنَى بِجَوَابِ الشَّرْطِ مُطْلَقًا .

( ١ ) فِي الْأَصْلِ ( أَيْمُ اللَّهِ ) انظُرِ اللِّسَانَ ٤٦٢ / ١٣ ، مَادَةٌ

( بَابُ الْعَدَدِ )

مَفْسَّرٌ مَا بَيْنَ عَشْرَةٍ ، وَمِائَةٍ وَوَاحِدٍ مُنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ ، وَيُضَافُ  
غَيْرُهُ إِلَى مُفْسِّرِهِ مَجْمُوعًا مَعَ مَا تَحْتَ الْمِائَةِ مَا لَمْ يَكُنْهَا ، وَرُبَّمَا جُمِعَتْ .  
وَمُفْرَدًا مَعَ مَا سِوَاهَا ، وَرُبَّمَا جُمِعَ مَعَ الْمِائَةِ ، وَرُبَّمَا أُفْرِدَ تَمْيِيزًا . وَلَا يُفَسَّرُ  
الْوَاحِدُ ، وَالْإِثْنَانِ لِوُضُوحِهِمَا إِلَّا مَا وَرَدَ اضْطِرَارًا . وَلَا يُجْمَعُ الْمَفْسَّرُ  
جَمْعَ كَثْرَةٍ إِنْ أَعْكَنَ جَمْعَ قَلَةٍ ، إِلَّا مَا نُقِلَ فَحُفِظَ .

وَإِنْ كَانَ اسْمٌ جَمْعٍ فَصِلَ مَقْرُونًا بَيْنَ ، إِلَّا مَا سُمِعَ مُضَافًا إِلَى  
فِيحْفَظُ .

فَصَلُّ : - تُحَذَفُ تَاءُ الثَّلَاثَةِ ، وَالْعَشْرَةِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كَانَ  
لَفْظٌ وَاحِدٌ الْعَدَدِ <sup>(۱)</sup> مُوَدَّ نَتَاءً ، أَوْ كَانَ اسْمٌ جَمْعٍ مُوَدَّ نَتَاءً ، غَيْرَ نَائِبٍ  
عَنْ جَمْعٍ مُذَكَّرٍ ، وَلَا سَبُوقٍ يَوْضَفِي يَدُلُّ عَلَى التَّذْكِيرِ ، وَرُبَّمَا حُذِفَتْ  
التَّاءُ مَعَ لَفْظِ الْمَذْكَرِ اعْتِبَارًا بِتَأْنِيثِ الْمَعْنَى ، وَإِنْ قَامَتْ صِفَةُ الْمَفْسَّرِ  
مَقَامَهُ اعْتَبِرَ غَالِبًا فِي التَّذْكِيرِ ، وَالتَّأْنِيثِ حَالُ الْمُوصُوفِ لَا حَالُهَا .

۹۵ /

يُعْطَفُ عَلَى النَّيْفِ بِحَالِهِ / الْعِشْرُونَ ، وَأَخَوَاتُهُ ، وَتُجْعَلُ  
الْعَشْرَةُ مَعَهُ اسْمًا وَاحِدًا ، مَبْنِيًّا عَلَى الْفَتْحِ مَا لَمْ يَطَّهَرَ الْعَاطِفُ .  
وَالْتَّاءُ مِنَ الشُّبُوتِ ، وَالْحَذْفُ فِي النَّيْفِ مَا كَانَ لَهَا قَبْلَ التَّرْكِيبِ ، وَلَهَا  
فِي الْعَشْرَةِ عَكْسُ ذَلِكَ . وَشَيْئٌ عَشْرَةٌ سَاكِنَةٌ ، وَقَدْ تُكْسَرُ ، وَرُبَّمَا

( ۱ ) العدد يطلق أحيانا على المعدود ، انظر اللسان ۲۸۱ / ۳

تاج العروس ۴۱۸ / ۲ ، مادة ( عدد ) .

سُكِّنَ عَيْنُ عَشْرٍ بَعْدَ مُتَحَرِّكِ وَيُقَالُ فِي مَذَكَّرٍ مَا دُونَ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ :  
أَحَدَ عَشْرٍ ، وَاثْنَا عَشْرٍ . وَفِي مُوْتَشِّهِ : إِحْدَى عَشْرَةَ وَاثْنَتَا عَشْرَةَ .<sup>(٢)</sup>  
وَأِلِ عَرَابٍ اثْنًا ، وَاثْنَتَا بَاقِي لِقُوعِ عَشْرِ ، وَعَشْرَةَ مِنْهُمَا مَوْجِعُ النَّونِ ، وَلِذَلِكَ  
لَا يُضَافَانِ ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِمَا مَعَ بَقَاءِ الْعَشْرِ ، وَالْعَشْرَةَ يَخْلَافِي  
أَخَوَاتَيْهِمَا .

وَمَا أُضِيفَ مِنْ أَخَوَاتَيْهِمَا بَاقِي عَلَى بِنَائِهِ غَالِبًا . خِلَافًا لِلْفَرَاءِ .<sup>(٣)</sup>  
وَيَاءُ شَائِي عَشْرَةَ مَفْتُوحَةً ، أَوْ سَاكِنَةً ، وَقَدْ تُحَدَفُ وَتُفْتَحُ النَّونُ .

وَهَمْزَةُ أَحَدٍ ، وَإِحْدَى بَدَلٌ مِنْ وَاوٍ ، وَيُعْطَفُ عَلَيْهِمَا أَيْضًا  
الْعَشْرُونَ وَأَخَوَاتُهَا ، وَلَا يُسْتَعْمَلَانِ فِي عَدَدٍ غَيْرِ نَيْفِي .

فَصْلٌ : - رُكْبٌ تَرْكِيْبٌ أَحَدَ عَشْرَ أَحْوَالٌ ، وَظُرُوفٌ وَذَلِكَ  
فِي غَيْرِهِمَا قَلِيلٌ .

فَصْلٌ : - إِذَا قُصِدَ تَعْرِيفُ الْعَدَدِ أَدْخِلْتَ اللَّامَ عَلَيْهِ إِنْ  
كَانَ مُفْرَدًا ، وَعَلَى الْآخِرِ إِنْ كَانَ مُضَافًا ، وَعَلَى الْأَوَّلِ إِنْ كَانَ  
مُرَكَّبًا . / وَدُخُولُهَا عَلَى الْإِسْمَيْنِ فِي الْإِضَافَةِ ، وَالتَّرْكِيبِ قَبِيحٌ ، ٩٦ /  
وَأَقْبَحُ مِنْهُ دُخُولُهَا عَلَى التَّمْيِيزِ .

(١) فِي الْأَصْلِ ( عَشْرَةٌ ) وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ وَهُوَ إِجَاءٌ فِي سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٦٢ .  
(٢) فِي الْأَصْلِ ( ثِنْتًا ) ، وَمَا أُثْبِتَ هُوَ الْأَشْهُرُ ، وَهُوَ الْوَارِدُ  
فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ بَعْدَ .  
(٣) انظُرْ مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢ / ٣٣ - ٣٤ ، وَشَرَحَ الْجَمَلُ لَا بِنِ  
عَصْفُورِ ٢ / ٣٤ .

فَصَلِّ :- يُصَاغُ مُوَازِنٌ فَاعِلٍ مِنْ اثْنَيْنِ إِلَى عَشْرَةٍ يَمَعْنُو  
بَعْضِي مَا صِيغَ مِنْهُ فَيُفْرَدُ ، أَوْ يُضَافُ إِلَى مَا هُوَ مِنْهُ . وَيُضَافُ غَيْرُ مَا صِيغَ  
مِنْ عَشْرَةٍ إِلَى الْعَدَدِ الْمُرَكَّبِ الْمُصَدَّرِ بِمَا هُوَ مِنْهُ ، أَوْ يُعْطَفُ عَلَيْهِ  
الْعِشْرُونَ وَأَخَوَاتِهِ ، أَوْ مَا يُرَكَّبُ مِنْهُ الْعَشْرَةُ تَرْكِيبًا مَعَ النَّيْفِ مُقْتَصِرًا  
عَلَيْهِ غَالِبًا ، أَوْ مُضَافًا إِلَى الْمُرَكَّبِ الْمُنَاطِقِ لَهُ ، وَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَسَمَاعُهُ  
سَقُودٌ .

وَيُسْتَعْمَلُ هَذَا الْإِسْتِعْمَالُ الزَّائِدُ عَلَى الْعَشْرَةِ ، الْوَاحِدُ  
مَجْمُوعًا بِالنَّحْوِيلِ حَادِيًا .

وَإِنْ قُصِدَ بِفَاعِلِ الْمَذْكُورِ جَعْلُ الَّذِي تَحْتَ مَا صِيغَ مِنْهُ  
فِي رُتَبَتِهِ بُنْيَ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى عَشْرَةٍ ، وَاسْتُعْمِلَ مَعَ الْمَجْمُوعِ اسْتِعْمَالُ  
فَاعِلٍ لِمَسَاوَاتِهِ لَهُ فِي أَنْ لَهُ فِعْلًا ، وَلَمْ يَجَاوِزِهِ إِلَى الْعَشْرَةِ فَيُقَالُ :  
رَابِعٌ ثَلَاثَةَ عَشْرٍ وَنَحْوِهِ خِلَافًا لِمَنْ أَجَازَ ذَلِكَ مِنْ الْقُدَمَاءِ . (١)

وَحُكْمُ فَاعِلِ الْمَذْكُورِ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّدْكِيرِ ،  
وَالتَّأْنِيثِ ، حُكْمُ اسْمِ الْفَاعِلِ .

(١) قال ابن يعيش في شرح المفصل ٣٦/٦ ( وهو مذهب سيبويه  
والمقدمين من النحويين ، وكان أبو الحسن الأخفش لا يرى ذلك  
ويأباه ، وهو رأي أبي عثمان المازني ، وأبي العباس السمردي . . .  
وهو المذهب ) ، وانظر الكتاب ٥٥٩/٣ - ٥٦٠ .

فَصَلُّ : - كَمْ : اسْمٌ لِعَدَدٍ مَبْنِيٍّ ، فَيَلْزِمُهَا مُمَيِّزٌ لَا يُحْدَفُ  
إِلَّا بِتَدْلِيلٍ ، وَهُوَ إِنْ اسْتَفْهَمَ بِهَا كَمُمَيِّزِ الْعِشْرِينَ ، إِلَّا أَنْ فَضَّلَهَا  
جَائِزٌ فِي السَّعَةِ . وَإِنْ دَخَلَ عَلَيْهَا / حَرْفٌ جَرَّ فَجَرُّهُ مِنْ مُمْسَرَةٍ جَائِزٌ . ۹۷/  
وَإِنْ أَخْبَرَ بِهَا تَكْثِيرًا فَهُوَ كَمُمَيِّزِ عَشْرَةٍ ، أَوْ مُمَيِّزِ مَائَةٍ .

وَإِنْ فَضَّلَ نُسِبَ حَمَلًا عَلَى مُمَيِّزِهَا فِي الْإِسْتِفْهَامِ ، وَرُبَّمَا  
نُسِبَ مُطْلَقًا ، وَرُبَّمَا جَرَّ لِلضَّرُورَةِ مَفْصُولًا يَنْظُرُ فِي ، أَوْ حَرْفَ جَرٍّ . وَإِنْ  
وَقَعَ مَكَانُهُ فِي الْإِسْتِفْهَامِ جَمْعٌ فَهُوَ حَالٌ ، وَالْمُمَيِّزُ مُحْدُوفٌ .

فَصَلُّ بِ لَرَبِّت \* كَمْ \* صَدَرَ الْكَلَامِ ، وَوُنِيَتْ فِي الْإِسْتِفْهَامِ .  
لِتَضَمَّنِيهَا مَعْنَى حَرْفِهِ ، وَحَالِ الْخَبْرِ مَحْمُولٌ عَلَى حَالِ الْإِسْتِفْهَامِ ،  
وَهِيَ فِي حَالِهَا مُبْتَدَأَةٌ ، أَوْ مَفْعُولَةٌ ، أَوْ مَضَافٌ إِلَيْهَا ، أَوْ خَبْرٌ كَانَ ،  
أَوْ ظَرْفٌ ، أَوْ مَصْدَرٌ . وَإِنْ اِعْتَبِرَ لَفْظُهَا فِي الْمَنْسُوبِ إِلَيْهَا أَفْرَادًا وَذُكُورًا .  
وَإِنْ اِعْتَبِرَ الْمَعْنَى جُمُوعًا وَأُنْثَى إِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا .

فَصَلُّ : - كَأَيِّ ، وَكَأَيِّنِّ ، وَكَأَيِّ لُغَاتٌ فِي \* كَأَيِّنُّ \*  
وَمَعْنَاهَا ، وَمَعْنَى \* كَذَا \* كَمَعْنَى كَمِ الْخَبَرِيَّةِ ، وَمُمَيِّزُهُمَا كَمُمَيِّزِ كَمِ  
الْإِسْتِفْهَامِيَّةِ إِلَّا أَنْ \* كَذَا \* تُتَكَرَّرُ غَالِبًا ، وَلَا يَلْزِمُهَا التَّصْدِيرُ ، وَلَا  
الدَّلَالَةُ عَلَى التَّكْثِيرِ . وَالغَالِبُ اقْتِرَانُ مُمَيِّزِ كَأَيِّنِّ بِ \* مِنْ \* .

وَيُكْنَى عَنِ الْجَمَلِ بِ \* كَيْتَ ، وَكَيْتَ \* وَ \* ذَيْتَ ، وَذَيْتَ \*  
كَمَا يُكْنَى بِ \* فُلَانٍ \* عَنِ الْأَهْلَامِ ، وَبِ \* هُنَّ \* عَنِ الْأَجْنَاسِ .



( بَابُ الْحِكَايَةِ )

إِنْ سُرِّلَ بِ ( أَيْ ) عَنْ مَذْكُورٍ ، مَنَّكَرٍ مُحْكِيٍّ مُطْلَقًا فِي لَفْظِهَا  
مَالَهُ / مِنْ إِغْرَابٍ ، وَتَأْنِيثٍ ، وَتَثْنِيَةٍ ، وَجَمْعٍ تَصْحِيحٍ . وَإِنْ سُرِّلَ  
عَنْهُ بِ ( مَنْ ) فِي الْوَقْفِ فَكَذَلِكَ لَكِنْ تُشْبِعُ (١) الْحَرَكَاتُ فِي  
نُونِهَا حَالَ الْإِقْرَابِ ، وَيُسَكَّنُ مَا قَبْلَ تَاءِ التَّأْنِيثِ حَالَ التَّثْنِيَةِ ، وَقَدْ  
يُسْتَعْمَلَانِ مَعَ غَيْرِ الْمَقْرُوبِ الْمَذْكُورِ اسْتِعْمَالَهُمَا مَعَهُ ، وَلَا يُحْكَى فِي الْوَصْلِ  
بِ ( مَنْ ) خِلَافًا لِابْنِ يُونُسَ (٢) ، وَلَا يُحْكَى غَالِبًا مَعْرِفَةً إِلَّا الْعَلَمَ فَيُحْكِيهِ  
الْحِجَازِيُّونَ (٣) بَعْدَ ( مَنْ ) غَيْرَ مَقْرُونَةٍ بِعَاطِفٍ . وَفِي حِكَايَةِ  
الْعَلَمِ مَعْطُوفًا ، أَوْ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ خِلَافَ (٤) ، وَلَا يُحْكَى مَوْصُوفًا  
بِغَيْرِ ابْنِ مَضَائِبَ إِلَى عِلْمٍ ، وَرُبَّمَا حُكِيَ الْإِسْمُ دُونَ سُوءِ الْإِلِّ ، وَرُبَّمَا  
حُكِيَ الْمُضْمَرُ بِ ( مَنْ ) حِكَايَةَ الْمُنْكَرِ .

وَيُحْكَى الْمَقْرُوبُ الْمُنْسُوبُ إِلَيْهِ حُكْمَ (٧) هُوَ لِلْفِظِ ، لَا لِمَدْلُوكِهِ  
أَوْ يَجْرَى بِوُجُوهِ الْإِغْرَابِ اسْمًا لِلْكَلِمَةِ ، أَوِ اللَّفْظِ .

(١) فِي الْأَصْلِ ( تَتَبِعَ ) تَحْرِيفًا وَمَا أُثْبِتَ مُوَافِقًا لِمَا جَاءَ فِي

التَّسْهِيلِ ص ٤٨ .

(٢) انظُرِ الْكِتَابَ ٢ / ٤١٠ .

(٣) انظُرِ الْكِتَابَ ٢ / ٤١٣ ، التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ ١ / ٤٧٥ .

(٤) انظُرِ الْكِتَابَ ٢ / ٣١٣ - ٤١٤ .

(٥) فِي الْأَصْلِ ( حُكِيَ ) وَمَا أُثْبِتَ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٤٦ ،

والتَّسْهِيلِ ص ٢٤٩ .

فَصَلُّ : - إِنْ سَأَلَ بِالْهَمْزِ عَنْ مَذْكُورٍ، مُنْكَرٌ اِعْتِقَادٌ كَوْنِهِ  
عَلَى مَا ذَكَرَ، أَوْ يَخْلَافِهِ حَكَاهُ غَالِبًا، وَوَصَلَ مُنْتَهَاهُ وَلَوْ كَانَ صَفَةً،  
أَوْ مَعْطُوفًا فِي الْوَقْفِ جَوَازًا بَعْدَ تَجَانُسِ حَرَكَتِهِ إِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا،  
أَوْ بَيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ كَثْرَةٍ إِنْ كَانَ تَنْوِينًا، أَوْ نُونٍ " إِنْ " تَالِيَةً الْمُتَحَكِّمِ  
تَوَكِيدًا لِلْبَيَانِ، وَرَبَّمَا وَلِيَتْ دُونَ حِكَايَةِ مَا يَصِحُّ بِهِ الْمَعْنَى كَقَوْلِ  
مَنْ قِيلَ لَهُ : " أَتَفَعَلُ ؟ " أَنَا إِنِّيهِ (٢) ، وَقَدْ يُقَالُ : أَذْهَبْتُوهُ / " لِمَنْ ؟  
قَالَ : " ذَهَبْتُ " (٣) ، فَإِنْ فَصَلَ بَيْنَ الْهَمْزِ وَالْمَذْكُورِ " تَقُولُ " ،  
أَوْ نَحْوَهُ، أَوْ كَانَ السَّائِلُ وَاصِلًا، أَوْ غَيْرَ مُنْكَرٍ لَمْ تُلْحَقْ فِيهِ الرَّوَابِطُ .

فَصَلُّ : - إِذَا نَطَقَ بِكَلِمَةٍ مُتَذَكَّرٌ غَيْرُ قَاصِدٍ لِلْوَقْفِ وَصَلَ  
آخِرَهَا بَعْدَ تَجَانُسِ حَرَكَتِهِ إِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا، أَوْ بَيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ  
كَثْرَةٍ إِنْ كَانَ سَاكِنًا صَحِيحًا، وَلَا يَلِي هَذِهِ الزِّيَادَةَ هَاءُ السَّكْتِ  
بِخِلَافِ زِيَادَةِ اِنْتِكَارٍ .

(١) فِي الْأَصْلِ ( عَنْ مَذْكَرٍ ، مَنكُورٍ ) وَمَا أُشْبِثَ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٦٤ ، وَالتَّسْهِيلِ  
ص ٢٤٩ .  
(٢) انْظُرِ الْكِتَابَ ٢ / ٤٢٠ ، ٤٢٢٠ .  
(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ ٢ / ٤٢٢ .

( بَابُ الإِخْبَارِ )

شَرَطَ الإِسْمَ المُخْبِرَ عَنْهُ فِي هَذَا البَابِ جَوَازَ اسْتِمَالِهِ  
مَرْفُوعًا ، مَوْخَرًا ، مُنْتَبَأًا ، مُنَوَّبًا عَنْهُ بِصَيْرٍ لَا يَطْلُبُهُ بِالعَمُودِ  
شَيْئَانِ ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ جُعْلَةٍ بِصِحِّ جَعْلِهَا صَلَةً ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ أُخْبِرَ  
عَنْهُ مُطْلَقًا بِمَا يُوَافِقُهُ مِنَ الَّذِي وَفُرُوعِهِ ، وَبِالْأَلْفِ وَاللَّامِ إِنْ صَدَّرَتْ  
الجُعْلَةُ الَّتِي هُوَ مِنْهَا يَفْعَلُ يُصَاعُ مِنْهُ صَلَةً لَهَا ، وَذَلِكَ بِتَقْدِيمِ  
المَوْضُوعِ مُبْتَدَأً ، وَتَأْخِيرِ الإِسْمِ ، وَجَعْلِ مَا بَيْنَهُمَا صَلَةً عَائِدًا مِنْهَا  
إِلَى المَوْضُوعِ ضَمِيرٌ يَخْلُفُ الإِسْمَ فِي الإِعْرَابِ وَالمَحَلِّ .

( بَابُ التَّأْنِيثِ )

أَصْلُ الْإِسْمِ التَّذْكِيرُ ، فَاسْتَفْتَى عَنْ عَلَامَةٍ بِخِلَافِ التَّأْنِيثِ /  
فَإِنَّ عَلَامَتَهُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُتَكَنِّةِ ، تَاءٌ ظَاهِرَةٌ ، أَوْ مَقْدَرَةٌ ، وَالْيَفُّ  
مَقْصُورَةٌ ، أَوْ مَمْدُودَةٌ .

وَيُعْلَمُ تَأْنِيثٌ مَا لَمْ تَطْهَرِ الْعَلَامَةُ فِيهِ بِتَضْفِيرِهِ ، أَوْ وَصْفِهِ ،  
أَوْ ضَمِيرِهِ ، أَوْ إِشَارَةِ إِلَيْهِ ، أَوْ قَدِيدِهِ ، أَوْ جَمْعِهِ عَلَى مِثَالِ يَخُصُّ  
الْمَوْتَانِ غَالِبًا .

وَأَكْثَرُ مَجِيءِ التَّاءِ لِفَضْلِ أَوْصَافِ الْمَوْتَانِ مِنْ أَوْصَافِ الذَّكَرِ ،  
أَوْ الْآحَادِ مِنْ أَجْنَاسِهَا الْمَخْلُوقَةِ ، وَرَبَّمَا فَصَلَتْ الْأَسْمَاءُ ، وَآحَادَ الْأَجْنَاسِ  
الْمَتَّصِفَةِ ، وَرَبَّمَا لَحِقَتْ الْجِنْسَ ، وَفَارَقَتْ الْوَاحِدَ .

وَتَجِيءُ أَيْضًا لِتَأْكِيدِ التَّأْنِيثِ ، أَوْ الْجَمْعِ ، أَوْ لِبَيَانِ النَّسَبِ ،  
أَوْ لِتَغْرِيْبِ ، أَوْ لِتَبَالُغَةِ ، أَوْ عَوَضًا مِنْ مَحْذُوفٍ ، وَتُقَدَّرُ فِي الْغَالِبِ  
مَنْفِصَةً .

وَالْجِنْسُ الْمَتَّعِيُّ وَاحِدُهُ يَلْحَاقُهَا مُذَكَّرٌ ، وَيُؤَنَّثُ ، إِلَّا أَنْ  
يَغْلِبَ اسْتِعْمَالُهُ بِأَحَدِ الْحَكَمَيْنِ .

فَصَلِّ - الْغَالِبِ فِي الصِّفَاتِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْإِنَاثِ - إِنْ كَمْ يُقْصَدُ  
بِهَا مَعْنَى الْفِعْلِ - أَنْ لَا تَلْحَقَهَا التَّاءُ ، إِلَّا أَنْ يُقْصَدَ بِهَا مَعْنَى الْفِعْلِ ،  
وَذَلِكَ لِتَأْنِيثِهَا مَعْنَى النَّسَبِ أَوْ لِتَذْكِيرِ مَا وُصِفَ بِهَا فِي الْأَصْلِ ،  
أَوْ لِأَنَّ اللَّبْسَ ، وَرَبَّمَا جَاءَتْ كَذَلِكَ صِفَاتٌ مُشْتَرَكَةٌ .

فَصْلٌ : - لَا تَلْحَقُ التَّاءُ غَالِبًا - صِفَةً عَلَى مَفْعَالٍ ، أَوْ مَفْعَلٍ ،

أَوْ مَفْعِيلٍ ، أَوْ فُعُولٍ يَمَعْنَى فَاعِلٍ / أَوْ فَعِيلٍ يَمَعْنَى مَفْعُولٍ ١٠١ /  
إِلَّا أَنْ يُحْدَفَ مَوْصُوفُ فَعِيلٍ فَتَلْحَقَهُ ، وَلِشَبْهِهِ بِفَعِيلِ الَّذِي يَمَعْنَى  
فَاعِلٍ قَدْ يُحْمَلُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ فِي اللَّحَاقِ ، وَعَدِيدِهِ .

وَصَوْغُ فَعِيلٍ يَمَعْنَى مَفْعُولٍ مَعَ كَثْرَتِهِ غَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَرُبَّمَا  
جَاءَ يَمَعْنَى مَفْعَلٍ .

وَقَدْ أَثْنَتَ صِفَةً ذُكُورٍ لِتَأْنِيثِ مَا وَصَفَ بِهَا فِي الْأَصْلِ .

فَصْلٌ : - تُعْرَفُ الْمَقْصُورَةُ بِمَوَازِنَةٍ مَا هِيَ فِيهِ لَمْ تُفْعَلْ ،  
وَفُعِيلَى ، وَفُعَالَى ، وَفُعَالَى ، وَفِعْلَى ، مَصْدَرًا ، أَوْ جَمْعًا ، وَفَعْلَى  
جَمْعًا ، أَوْ مَوْثَنًا لِفِعْلَانٍ .

وَإِنْ صُرِفَ مَا سِوَى ذَلِكَ ، أَوْ ذُكَّرَ ، أَوْ لَحِقَتْهُ التَّاءُ غَالِبًا قَالِفُهُ  
لِللِّحَاقِ ، وَإِلَّا فَهِيَ لِلتَّأْنِيثِ .

وَتُعْرَفُ الْمَمْدُودَةُ بِمَوَازِنَةٍ مَا هِيَ فِيهِ ( حَمْرَاءُ ) ، أَوْ رَأَاتُ ( ١ ) ،  
أَوْ كُرَمَاءُ ، أَوْ سِيرَاءُ ( ٢ ) ، أَوْ أَصْدِقَاءُ ، أَوْ كَبِيرَاءُ ، أَوْ سَائِيَاءُ ( ٣ ) ،

( ١ ) فِي الْأَصْلِ ( ذَاتَانِ ) تَصْحِيفٌ ، وَالذَّاتَانِ : الْأُمَّةُ الْحَمَقَاءُ ،

انظر اللسان ١٤٧/٢ مادة ( رأث ) .

( ٢ ) مِنْ مَعَانِيهَا : بُرِّدَ فِيهِ خُطُوطٌ صَفْرٌ ، وَانظر اللسان ٣٩٠/٤  
مادة ( سير ) .

( ٣ ) هُوَ الْمَاءُ الَّذِي طَى رَأْسَ الْوَلَدِ إِذَا وُلِدَ ، وَانظر اللسان ٣٦٨/١٤ ،  
مادة ( سبي ) .

أَوْ عَقْرَبَاءَ ، أَوْ قَرْفَصَاءَ (١) ، أَوْ عَسْرَاءَ (٢) ، أَوْ بَرَآكَاءَ (٣) ، أَوْ  
قَرِيثَاءَ (٤) ، أَوْ زَكْرِيَاءَ ، أَوْ زَيْكَاءَ (٥) ، أَوْ مَشِيخَاءَ ، وَأُمَّةً أَلْفُ  
فَعْلَاءٍ ، وَفُعْلَاءٍ ، فَلِللَّحَاقِ بِ (قَرَطَائِسَ ، وَيُرْهَانٍ) .

- 
- (١) وهو أن يجلس على أليتيه ويلزق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه .  
انظر اللسان ٧١/٢ مادة ( قرفص ) .
- (٢) وناقق عسراء : مضى لحملها عشرة أشهر ، انظر اللسان ٥٧٢/٤ ،  
مادة ( عشر ) وفي سبك المنظوم ل ٦٦ ، والتسهيل ص ٢٥٦ .  
( عاشورا\* ) .
- (٣) البراكاء : الثبات في الحرب والجلد ، انظر اللسان ٣٩٨/١٠  
مادة ( برك ) .
- (٤) القريثاء : ضرب من التمر ، وهو اسود سريع النقص لقشره عن  
لحائه اذا رطب ، انظر اللسان ١٧٧/٢ ، مادة ( قرث ) .
- (٥) بالمد والقصر ومعناها أصل ذنب الطير ، انظر اللسان ٤٣٦/١٠  
مادة ( زمك ) .

( بَابُ الْمَقْصُورِ وَالْمَشْدُودِ )

كُلُّ مُعْتَلٍّ آخِرٍ وَجَبَ فَتَحُ مَا قَبْلَ آخِرِ تَنْظِيرِهِ الصَّحِيحِ

فَقَصْرُهُ مَقْيُوسٌ كَأَسْمِ مَفْعُولٍ مَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَمَصْدَرٍ

فَعِيلٍ اللَّازِمِ ، وَالْمَفْعَلِ ، وَالْيَفْعَلِ ، وَجَعِ فُعْلَةٍ ، وَفِعْلَةٍ ،

وَالْفُعْلَى / <sup>(١)</sup> مُوْتَنِّثٌ لِلْأَفْعَلِ ، فَإِنْ لَزِمَ قَبْلَ آخِرِ تَنْظِيرِهِ أَلِفٌ

فَهِيَ مَقْيُوسٌ كَمَصْدَرٍ مَا أَوَّلُهُ هَمْزَةٌ وَصَلٍ ، وَمَوَازِينُ فَعَالٍ ،

وَيَفْعَالٍ ، وَتَفْعَالٍ ، وَوَاجِدُ أَفْعَلَةٍ غَالِبًا ، وَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَمَاخِذُهُ

السَّاعُ .

( ١ ) مكررة في النسخة .

( بَابُ التِّقَاءِ السَّاكِنِينَ )

لَا يَلْتَقِي سَاكِنَانِ فِي الْوَصْلِ غَالِبًا إِلَّا وَأَوَّلُهُمَا حَرْفٌ لَيْسَ ،  
وَتَانِيَهُمَا مُدْغَمٌ ، وَرَبِّمَا فُرَيْنَ ذَلِكَ يَجْعَلُ هَمْزُهُ مَفْتُوحَةً بَدَل  
الْأَلْفِ ، فَإِنْ لَمْ يُدْغَمْ الثَّانِي حُذِفَ الْأَوَّلُ إِنْ كَانَ سَمْدُودًا ،  
أَوْ تَوْنٌ تَوْكِيدٌ خَفِيفَةٌ ، أَوْ تَوْنٌ لَدُنْ (١) ، فَإِنْ كَانَ غَيْرَهُنَّ حُرِّكَ مَا لَمْ  
يَكُنِ الثَّانِي آخِرَ كَلِمَةٍ ، وَكَيْسَ يَتَوَيْنِ فَيَحْرَكُ هُوَ ، وَرَبِّمَا حُذِفَ  
الْأَوَّلُ إِنْ كَانَ تَتَوَيْنًا ، وَأُثْبِتَ إِنْ كَانَ الْفَاءُ . وَأَصْلُ مَا حُرِّكَ مِنْهُمَا  
الْكَسْرُ ، وَيُعَدَّلُ عَنْهُ تَخْفِيفًا ، أَوْ إِتْبَاعًا ، أَوْ رَدًّا لِلْأَصْلِ ، أَوْ تَجَنُّبًا  
لِللَّيْسِ ، أَوْ حَمَلًا عَلَى نَظِيرٍ ، أَوْ إِيثَارًا لِلتَّجَانُسِ .

فَصْلٌ : تُفْتَحُ نُونٌ " مِنْ " مَعَ لَامٍ التَّعْرِيفِ ، وَتُكْسَرُ مَعَ غَيْرِهَا  
غَالِبًا ، وَالْكَسْرُ مَعَهَا أَقْلٌ مِنَ الْفَتْحِ مَعَ غَيْرِهَا . وَتُكْسَرُ نُونٌ " عَنَّ "   
مَطْلَقًا ، وَرَبِّمَا صُتَّ مَعَ لَامٍ التَّعْرِيفِ . وَتَضُمُّ الْوَاوُ التَّفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا  
إِنْ كَانَتْ لِلْجَمْعِ ، وَإِلَّا كُسِرَتْ وَقَدْ تَرُدُّ لِلْعَكْسِ .

فَصْلٌ بِـ إِسْتَصْحَبَ بِنُوتَيْمِ (٢) إِذْغَامِ الْفِعْلِ الضَّعْفِ

الَّلَامِ ، السَّاكِنِيهَا / جَزْمًا ، أَوْ وَقْفًا ، وَالتَّزْمُوا فَتَحَ الْمُدْغَمِ فِيهِ ١٠٣ /

(١) فِي الْأَصْلِ ( اِذْنَ ) ، وَمَا أُثْبِتَ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٦٧ ،

وَالْتَسْهِيلِ ص ٢٥٩ .

(٢) انْظُرِ الْكِتَابَ ٣ / ٥٣٠ ، ٤ / ٤٧٣ ، شَحِ الشَّافِيَّةُ ٢ / ٢٣٩ .



في "هَلَمْ" مُطْلَقًا ، وَفِي غَيْرِهَا قَبْلَ هَاءِ غَائِبَةٍ ، وَضُمُّهُ فِي  
الْمَضْمُونِ الْفَاءِ قَبْلَ هَاءِ غَائِبٍ ، وَرَبَّمَا كُسِرَ ، وَلَا يُضَمُّ قَبْلَ سَاكِنٍ  
بَلْ يُكْسَرُ غَالِبًا ، وَإِنْ لَمْ يَتَّصِلْ بِشَيْءٍ مِمَّا ذُكِرَ فُتِحَ ، أَوْ كُسِرَ ،  
أَوْ أُتْبِعَ حَرَكَةَ الْفَاءِ .

وَيَعْمَلُهُمْ أَدْعَمُ ، وَالتَّزَمَ الحَذْفَ فِي المَتَّصِلِ بِضميرٍ يُسَكَّنُ  
مَا اتَّصَلَ بِهِ . وَفَكَ الحِجَازِيُّونَ (١) جَمِيعَ ذَلِكَ .

---

(١) انظر الكتاب ٥٣٠ / ٣ ، ٤٧٢ / ٤ ، شرح الشافية

( بَابُ الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ )

وَهُوَ الْمَزِيدُ آخِرُهُ لِلنَّسَبِ يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ ، مَكْسُورٌ مَا قَبْلَهَا ،  
يُحَدَفُ لِأَجْلِهَا مَا قَبَلَ الْمَكْسُورِ مِنْ يَاءٍ مُدْعَمٍ فِيهَا مِثْلَهَا مَا  
لَمْ يَنْفِصِلْ . وَيُحَدَفُ أَيْضًا مَا كَانَ آخِرَ الْإِسْمِ مِنْ يَاءٍ ، مُشَدَّدَةٍ ،  
رَابِعَةٍ فَصَاعِدًا ، فَإِنْ كَانَتْ ثَالِثَةً نُسِبَ إِلَى مَا هِيَ فِيهِ كَمَا يُنْسَبُ  
إِلَى الْمُقْصُورِ الثَّلَاثِيِّ .

وَتُحَدَفُ أَيْضًا تَاءُ التَّأْنِيثِ ، وَعَلَامَةُ التَّثْنِيَةِ ، وَجَمْعُ التَّصْحِيحِ  
فِي غَيْرِ جَارِ تَجْرَى فَعْلَانِ ، أَوْ غَسَلِينَ .

وَيُحَدَفُ أَيْضًا آخِرُ الْمُنْقُوصِ ، وَالْمُقْصُورِ رَابِعًا فَصَاعِدًا مَا لَمْ  
يَكُنِ الرَّابِعُ أَلِفًا لِغَيْرِ التَّأْنِيثِ ، فَيُقَلَّبُ وَآوًا ، وَقَدْ يُحَدَفُ وَإِنْ كَانَ  
أَلِفًا لِلتَّأْنِيثِ فَيَمَّا سَكَنَ ثَانِيًا ، فَقَدْ تُقَلَّبُ وَآوًا بَعْدَ زِيَادَةِ أَلِفٍ ،  
وَدُونَ ذَلِكَ ، وَرُبَّمَا / فِعْلٌ بِالْمُنْقُوصِ الرَّبَاعِيِّ مَا يُفْعَلُ بِالثَّلَاثِيِّ . ١٠٤ /

وَيُحَدَفُ أَيْضًا لِيَاءِ النَّسَبِ عَجْزُ الْمُرَكَّبِ بِغَيْرِ إِضَافَةٍ ، وَصَدْرُ  
ذِي الْإِضَافَةِ إِنْ كَانَ مَعْرُفًا بِالثَّانِي ، أَوْ كُنْيَةً ، وَعَجْزُهُ إِنْ لَمْ يَكُنْهَا  
وَرُبَّمَا حُدِفَ صَدْرُهَا ، وَقَدْ يُبْنَى مِنْ جُزْأَيِ الْمُرَكَّبِ اسْمٌ يُنْسَبُ  
إِلَيْهِ .

فَصَلُّ : - يُقَالُ فِي فُعَيْلَةٍ " فَعَمِلْتُ " وَفِي فَعَيْلَةٍ ، وَفَعُولَةٍ  
" فَعَمِلْتُ " مَا لَمْ يُضَاعَفَنَّ ، أَوْ تَعَمَّلَ عَيْنَ فَعُولَةٍ ، أَوْ فَعَيْلَةٍ صَحِيحَةً  
اللام .

وَأَعْتَزَلُ لَا مَنِي " فَعْمِيلٍ ، وَفَعِيلٍ " يُلْحِقُهُمَا بِفَعِيلَةٍ ، وَفَعِيلَةٍ "   
 وَمَا أَلْحَقَ مِنْهُمَا صَحِيحُ اللَّامِ إِنْ لَمْ يُقَسَّ عَلَيْهِ .

وَ" فَعُولَةٌ " الْمُعْتَلُ اللَّامِ كَالصَّحِيحَتَيْنِ ، لَا كَ ( فَعُولٍ )   
 خِلَافًا لِأَبِي الْعَبَّاسِ (١) فِي السَّأَلَتَيْنِ .

فَصَلُّ :- تَبَدَّلُ الْوَاوُ مِنْ هَمْزَةِ الْمُدُودِ ، غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ ،   
 وَفِي الْمُنْصَرِفِ وَجْهَانِ : أَجْرُهُمَا (٢) - فِيمَا هَمْزَتُهُ أَصْلٌ - : التَّصْحِيحُ ،   
 وَمِنْ آخِرِ الثَّلَاثِيَّ الْعَقُورِ ، أَوِ الْمَنْقُوصِ مَفْتُوحًا مَا قَبْلَ آخِرِهِ ، وَرُبَّمَا   
 فَعِلَ ذَلِكَ بِنَحْوِ مَرِيٍّ (٣) .

وَتَبَدَّلُ الْوَاوُ أَيْضًا مِنْ آخِرِ لَيْسَ (٤) وَنَحْوِهِ مِنَ الثَّلَاثِيَّ بَعْدَ   
 فَتْحِ ثَانِيهِ ، وَرَدَّهِ إِلَى أَصْلِهِ خِلَافًا لِأَبِي عَمْرٍو (٥) فِي عَدَمِ تَغْيِيرِهِ ، وَتَبَدَّلُ   
 كَثْرَةً عَيْنِ الثَّلَاثِيَّ فَتَحَةً ، وَثَرَكُ ذَلِكَ فِي نَحْوِ تَغْلِبَ أَعْرَفُ .

فَصَلُّ :- وَالْمُدُودُ اللَّامِ إِنْ جَبَرِ بَرْدٌ فِي التَّثْنِيَةِ   
 وَالْجَمْعِ بِالْأَلِفِ / وَالتَّاءِ جُبِرَ فِي النَّسَبِ ، وَإِلَّا فَوَجْهَانِ . وَلَا تَرُدُّ   
 ١٠٥ / عَيْنُ الْمُجْبُورِ إِلَى أَصْلِهَا ، بَلْ تُفْتَحُ إِنْ لَمْ تَكُنْ مُضَعَّفَةً خِلَافًا

(١) انظر العتضب ١١٣/٣ ، وانظر التبصرة والتذكرة ٢/٩٠-٩١ .

(٢) في الأصل (أحدهما) ، والصواب ما أثبت وهو ما جاء في سبك

المنظوم ل ٦٨ ، والتسهيل ص ٢٦١ .

(٣) في الأصل (موسى) ، تحريف والتصحيح من سبك المنظوم

ل ٦٨ .

(٤) غير واضحة في الأصل ، وانظر الكتاب ٣/٣٤٥ .

(٥) انظر الكتاب ٣/٣٤٥ .

لِلْأَخْفِيسِ (١) ، وَإِنْ كَانَتْ فِي أَوَّلِهِ هَمْزَةُ الْوَصْلِ حُذِفَتْ ،  
وَإِنْ لَمْ يُجْبَرْ لَمْ تُحَذَفْ ، وَيُضَعَّفُ آخِرُ الثَّلَاثِي الْمَجْهُولِ الْأَصْلِ ،  
وَإِنْ كَانَ أَلِفًا جِيًّا<sup>(٢)</sup> بَعْدَهَا بِهَمْزَةٍ ، وَلَا تُرَدُّ فِي نَحْوِ "عِدَّةٍ"  
إِلَّا أَنْ تَعْتَلَّ لَامُهُ .

فَصْلٌ :- مُبَدَّلُ الْهَمْزَةِ مِنْ يَاءٍ نَحْوِ : "سِقَايَةٍ" وَقَبْلُ  
تُجْعَلُ وَاوًا . وَفِي نَحْوِ غَايَةٍ ثَلَاثَةٌ أُوجِبُ ، أَحْوَدُهَا الْهَمْزُ .  
وَلَا يُغَيَّرُ مَا لَامُهُ يَاءً ، أَوْ وَاوًا مِنَ الثَّلَاثِي الصَّحِيحِ الْعَيْنِ ،  
السَّاكِنِيهَا خِلَافًا لِلْيُونِسِ<sup>(٣)</sup> فِي فَتْحِ عَيْنِهِ ، وَقَلْبِ يَاءِهِ وَاوًا ، إِنْ  
كَانَ ذَاتَاءً تَأْنِيثًا .

وَالنَّسَبُ إِلَى أُخْتٍ وَنظَائِرِهَا كَالنَّسَبِ إِلَى مُذَكَّرَاتِهَا خِلَافًا  
لِلْيُونِسِ<sup>(٤)</sup> فِي إِيلَائِهِ يَاءَ النَّسَبِ تَأْنِيثًا .  
وَتَقُولُ فِي فَمٍ ، وَوَيْدِي ، وَذَاتِي ، وَشَاةٍ . فَمِيٌّ ، وَفَمِيٌّ ، وَذَوِيٌّ  
وَشَاهِيٌّ .

(١) قال السمرقندي في المقتضب ١٥٢/٣ ( فأما الأَخْفِيسُ فيقول :  
يَيْدِيٌّ ، وَيَيْدِيٌّ ، ويقول : أصل يَيْدِيٌّ ) فَعَلٌ ، فان رددت  
ما ذهب رجعت بالحرف إلى أصله ) ، وانظر شرح الجمل  
لا بن عصفور ٣١٣/٢ .

(٢) في الأصل ( الفاء ) تحريف ، والصواب ما أثبت وهو ما جاء في  
سبك المنظوم ل ٦٨ ، والتسهيل ص ٢٦٤ .

(٣) انظر الكتاب ٣٤٧/٣ ، المقتضب ١٣٧/٣ .

(٤) انظر الكتاب ٣٦١/٣ ، الأصول ٧٧/٣ .

فَصَلُّ : - يُنْسَبُ إِلَى الْجَمْعِ يَلْفِظُ وَاحِدًا وَإِنْ عَلِمَ .  
وَالْأَيْ فَيَلْفِظُهُ . وَحُكْمُ أَسْمَاءِ الْجَمْعِ ، وَالْجُمُوعِ النَّسَبِ بِهَا حُكْمُ الْآحَادِ .  
وَمَا غَيْرَ فِي النَّسَبِ تَفْصِيحًا لَمْ يُذَكَّرْ ، أَوْ سَلِمَ مِمَّا ذُكِرَ حِفْظًا ، وَلَسَمَ  
يَقْتَضِي عَلَيْهِ .

فَصَلُّ : - قَدْ تَلَحَّقَ يَاءُ النَّسَبِ أَسْمَاءَ أَعْضَاءِ جِسْمِ  
الْإِنْسَانِ مَبْنِيَةً عَلَى "فَعَالٍ" أَوْ مَزِيدًا فِي آخِرِهَا أَلِفًا ، وَنُونًا /  
لِلدَّلَالَةِ عَلَى هِطِّيَّهَا .

١٠٦ /

وَتَلَحَّقَ أَيْضًا فَارِقَةً بَيْنَ الْوَاحِدِ ، وَجِنْسِهِ ، وَطَلَامَةً لِلْمُبَالَغَةِ ،  
وَزَائِدَةً فِي بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ ، وَرَبَّمَا جَعَلُوا يَاءَ النَّسَبِ كَيَاءَ "قَائِضٍ" ، فَعَوَّضُوا  
أَلِفًا قَبْلَ مَا تَلِيهِ يَاءٌ .

وَيُسْتَفْنَى عَنِ الْيَاءِ غَالِبًا بِصَوْغِ "فَعَالٍ" مِنْ لَفْظِ الْمُنْسُوبِ  
إِلَيْهِ إِنْ قُصِدَ الْإِحْتِرَافُ ، وَالْمَعَالَجَةُ ، وَبِصَوْغِ "فَاعِلٍ" إِنْ قُصِدَ مَعْنَى  
ذِي الشَّيْءِ لَا غَيْرَ ، وَرَبَّمَا أُقِيمَ "فَعَالٌ" مَقَامَ "فَاعِلٍ" .

( بَابُ أُثْبِلَةُ الْجَمْعِ )

يُدُلُّ غَالِبًا [ عَلَى ] (١) قَلِيلِهِ - وَهُوَ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ -  
تَصْحِيحُهُ ، أَوْ تَكْسِيرُهُ عَلَى " أَفْعَلٍ ، أَوْ أَفْعَالٍ (٢) ، أَوْ أَفْعَلَةٍ ،  
أَوْ فُعْلَةٍ " ، إِلَّا فِيمَا أَهْمِلَ جَمْعُهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ ، فَمِنْ الْأَسْمَاءِ مَا جُمِعَ  
فِي الْحَالِيْنَ بِمَا هُوَ لَا أَحَدِيْهَا . وَمَا حُذِفَ فِي الْإِنْفِرَانِ مَرْدُودٌ فِي  
التَّكْسِيرِ ، وَلَا يَشَارِكُ الْوَاحِدُ الْمَثَلُ بِهِ فِي ذَا الْبَابِ إِلَّا مَا وَافَقَهُ  
فِي الْوِزْنِ ، وَالْإِسْمِيَّةِ ، أَوْ الْوُصْفِ ، وَفِي التَّضْعِيفِ ، أَوْ عَدَمِهِ ، وَفِي  
صَحَّةِ غَيْرِ الْفَاءِ ، أَوْ إِطْلَاقِهِ .

فَصَلَّ :- " أَفْعَلٌ " لِنَحْوِ : فَلَسٍ ، وَكَفَى ، وَطَبِيٍّ وَلِيُوْءٍ نَشِ  
كَ " عَنَاقٍ (٣) ، وَذِرَاعٍ ، وَعَقَابٍ " . وَيَحْفَظُ فِي نَحْوِ " عَيْنٍ ، وَثَوْبٍ ،  
وَعَبْدٍ ، وَقُفْلٍ ، وَرَسَنِ (٤) ، وَيُوْءٍ مِ ، وَصَبْعٍ ، وَعَيْنَبٍ ، وَنِعْمَةٍ ،  
وَمَكَانٍ .

فَصَلَّ :- " أَفْعَالٌ " لِغَيْرِ مَا قِيَاسُهُ أَفْعَلٌ مِنْ ثَلَاثَةِ جَائِدٍ /

لَا يُوَازِنُ فُعْلَى غَالِبًا ، وَلَا يُجَاوِزُ فِي فِعْلٍ (نَحْوِ " إِبِلٍ " وَ) نَحْوِ ١٠٧/

(١) تكلمة يلتئم بها الكلام .

(٢) في الاصل (فعال) .

(٣) العَنَاقُ : الأُنثى مِنَ العَظْرِ ، انظر اللسان ٢٧٤ / ١٠ ، مادة (عق) .

(٤) الرَسَنُ : الحَيْلُ ، والرَّسَنُ : مَا كَانَ مِنَ الأَرْمَةِ عَلَى الأنفِ ،

والجمع أَرْسَانٌ ، وَأَرْسَنٌ ، انظر الكتاب ١٣ / ١٨٠ ، مادة (رسن) .

(٥) تكلمة يلتئم بها الكلام منظور فيها الى ما جاء في سبك المنظوم ل ٩٦ .

فَلَوْ (١) ، وَمَدِي (٢) ، وَغَالِبًا فِي فَعَلٍ مُضَاعَفًا ، (٣) نَحْوِ نَمِرٍ .  
وَفَعَلٍ اسْمًا ، وَعَضِدٍ (٤) ، وَفَعِلٍ وَفُعِلٍ وَصَفًا ، وَيَحْفَظُ فِي فَعَلٍ  
صَحِيحٍ ، وَفَعِيلٍ مُطْلَقًا ، وَخَلَقٍ ، وَخَرٍ (٥) ، وَيَقِظُ ، وَنَكِيدُ ، وَشَاهِدُ ،  
وَمَيِّتٌ ، وَتَدَرٌ فِي الْوَدِّ (٦) ، وَهُوَ تَارِكُ التَّفَقُّدِ .

فَصَلُّ : - "أَفْعَلَةٌ" مُذَكَّرٌ ، كَأَجْنَحَةٍ لِـ "جَنَاحٍ" ، وَسِلَاحٍ

وَغَرَابٍ ، وَجَوَابٍ ، وَجَوَازٍ ، وَحَوَارٍ ، وَمَدِيٍّ ، وَرَغِيْفٍ ، وَعَمُوْدٍ ، وَلَمْ يَجَاوِزْ  
فِي الْمُعْتَلِّ الْآخِرِ ذِي الْأَلِفِ ، وَلَا الْمُضَاعَفِ غَالِبًا ، وَيُحْفَظُ فِي نَحْوِ  
شَحِيحٍ ، وَشَلِيلٍ (٨) ، وَتَدِيٍّ (٩)

وَفِعْلَةٌ فِي "فَتَى" ، وَصَبِيٍّ ، وَسَرِيْرٍ ، وَغَلَامٍ ، وَشَجَاعٍ ، وَشَيْخٍ

وَشَوْرٍ .

- (١) الْفَلْوُ ، وَالْفُلُوُ : الْجَحْشُ وَالْمَهْرُ إِذَا فُطِمَ ، انظر اللسان ١٦٢/١ ، مادة (فلا) .
- (٢) فِي الْأَصْلِ ( مَرَى ) وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٩٦ ، وَالْمَدِيُّ : مَكْيَالٌ جَمَعَهُ "أَمْدَا" انظر اللسان ٢٧٤/١٥ ، مادة (مدي) .
- (٣) تَكْمَلَةٌ يَلْتَمِثُ بِهَا الْكَلَامُ .
- (٤) فِي الْأَصْلِ ( وَعَضِدَا ) ، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .
- (٥) فِي الْأَصْلِ ( حَوَى ) ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٦٩ .
- (٦) فِي الْأَهْلِ ( الْوَدُّ ) بِمِثْرِ حَمَزَةٍ ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٦٩ ، وَنَحْوُ الْوَدِّ : غَلِيظٌ ، وَرَجُلٌ الْوَدُّ : لَا يَكَادُ يَمِيلُ إِلَى عَدَلٍ وَلَا حَقٍّ وَلَا يَنْقَادُ لِمَرٍّ وَقَدْ لُوْدٌ يَلُوْدُ لُوْدًا وَقَوْمُ الْوَادِّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذِهِ كَلِمَةٌ نَادِرَةٌ انظر التهذيب ١٧٩/١٤ ، وَاللسان ٣٩٤/٣ ، مادة ( لود ) .
- (٧) فِي الْأَصْلِ ( وَجَوَارٌ ) تَحْرِيفٌ ، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ . وَالْحَوَارُ : وَلَدُ النَّاقَةِ مِنْ حَيْنِ يُوَضَّحُ إِلَيْهَا أَنْ يَفْطَمَ وَيُفْصَلَ ، انظر اللسان ٢٢١/٤ ، مادة ( حور ) ، وَفِيهِ : أَنَّهُ يُقَالُ بِضَمِّ الْحَاةِ وَكسْرِهَا ، وَلُغَةٌ الْكسْرُ رَدِيَّةٌ ، وَانظر الكتاب ٦٠٣/٣ .
- (٨) فِي الْأَصْلِ ( شَلِيْنٌ ) ، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ وَمِنْ مَعَانِي الشَّلِيلِ الْحِلْسُ ، وَالذَّرْعُ . انظر اللسان ٣٦١/١١ ، ٣٦٢ ، مادة ( شلل ) .
- (٩) التَّدِيُّ : الْمَجْلِسُ مَا دَامُوا مُجْتَمِعِينَ فِيهِ ، انظر اللسان ٣١٦/١٥ ، ٣١٧ ، مادة ( ندى ) .

فَصَلُّ :- مِنْ أُمثلة الكثرة \* فَعَلُّ \* وَهُوَ لِنَحْوِ \* أَحْمَرُ ،  
وَحَمْرَاءُ ، مُطْلَقًا ، وَتَضَمُّ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ اضْطِرَارًا ، أَوْ يَحْفَظُ فِي نَحْوِ  
\* أُسْدٍ ، وَوَرْدٍ ، وَبَدَنَةٍ ، وَوَعَائِدٍ ، وَبَارِلٍ (١) ، وَفُلْكِ \* .

وَ \* فَعَلُّ \* لِمَا صَحَّ عَيْنُهُ مِنْ مُذَكَّرٍ ، رُبَاعِيٍّ ، مَزِيدٍ قَبْلَ آخِرِهِ -  
مَدَّةً ، وَيَحْفَظُ فِي مُضَاعَفٍ لَيْسَ كَ \* ذَلُولٍ \* ، وَفِي وَصْفٍ لَيْسَ بِ  
\* فَعُولٍ \* ، وَفِي نَحْوِ : صِنَاعٍ (٢) ، وَكِنَازٍ (٣) ، وَعَجُولٍ ،  
وَصَحِيفَةٍ ، وَبَحِيرَةٍ (٤) ، وَسَقْفٍ ، وَتَمْرٍ (٥) ، وَسَحْلٍ (٦) ، وَنَصْفٍ (٧) ، وَخَشِينٍ ،  
وَشَارِفٍ (٨) .

وَ يَجِبُ تَسْكِينُ عَيْنِهِ إِنْ كَانَتْ وَاوًا ، إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ ، وَتَجُوزُ

(١) في اللسان ٥٢/١١ ، مادة ( بزل ) عن الأُصمعي وغيره :  
( يقال للبعير اذا استكمل الثامنة وطعن في التاسعة  
وفطرنا به فهو حينئذ يازل .

(٢) في الأُصل ( صداع ) ، والصواب ما أثبت ، وهو ما جاء في سبك  
المنظوم ل ٧٠ ، والصناع : المرأة الحاذقة الماهرة بعمل  
اليدين ، انظر اللسان ٢٠٩/٨ ، مادة ( صنع ) .

(٣) في الأُصل ( وكنان ) تحريف ، والصواب ما أثبت ، وهو ما جاء في سبك  
المنظوم ل ٧٠ ، والكناز : الكثير اللحم ، يقال جارية كزاز ، وناقاة كزاز ،  
أى مكتنزة ، انظر اللسان ٤٠٢/٥ مادة ( كنز ) .

(٤) في اللسان عند ابن سيده : بحر الناقة والشاة يبحرها بحرا : شق أذنها  
بنصفين ، وهو البحيرة ، وكانت العرب تفعل بها ذلك اذا نتجتا عشرة أبطن  
فلا ينتفع منها بلبن ولا ظهر ، وتترك البحيرة ترعى وترد الماء ويحرم لحمها  
على النساء ، ويحلل للرجال . فمنهى الله تعالى عن ذلك فقال : \* ما جعل الله  
من بحيرة ولا سائبة \* .

(٥) في الأُصل ( تمر ) والصواب ما أثبت وهو موافق لما جاء في سبك المنظوم  
ل ٧٠ ، وانظر المساعد ٤١٨/٣ .

(٦) في الأُصل ( سحل ) بالجيم المعجمة تصحيف ، والصواب ما أثبت وهو ما  
جاء في سبك المنظوم ل ٧٠ ، والسَّحْلُ من معانيه : الثوب الرقيق ، والجمع  
: أَسْحَالٌ ، وَسَحْلٌ . انظر اللسان ٣٢٧/١١ مادة ( سحل ) .

(٧) النَّصْفُ ، بالتحريك : التي بين الشائبة والكهلة ، انظر اللسان ٣٣٢/٩  
مادة ( نصف ) .

(٨) الشارف من الأبل : المَسْنُ وَالْمَسْنَةُ ، انظر اللسان ١٧٣/٩ مادة ( شرف ) .



إِنْ كَمْ تَكُنَّ بِهَا (١) ، وَلَمْ تَضَاعَفْ ، وَتَكْسَرَ الْفَاءُ حِينَئِذٍ فِي نَحْوِ  
"بَيْضِ" .

فَصَلِّ :- "فَعَلَّ" لِفَعْلِهِ إِسْمًا ، وَالْفُعْلَى مُوَأَنَّثُ الْأَفْعَلِ . ١٠٨/  
وَيُحْفَظُ فِي نَحْوِ "قُرْبَةٍ ، وَحَوْلَةٍ" (٢) ، وَسَرِيرٍ ، وَشَبَّهِهِ فِي التَّضْعِيفِ  
(مِنَ الْمُضْعَفِ) الْمَجْمُوعِ عَلَى "فَعَلٍ ، وَفَعَلٌ" لِنَحْوِ : "نِعْمَةٌ" ، وَيُحْفَظُ  
فِي نَحْوِ "خَيْمَةٍ ، وَتَارَةٍ ، وَمَعِدَةٍ ، وَقَشَعٍ" (٣)

فَصَلِّ :- "فَعَالٌ" لِنَحْوِ كَرِيمٍ ، وَكَرِيمَةٍ ، وَصَفْبَةٍ ، وَنَفْسَاءَ ،  
وَبَطْحَاءَ ، وَحَرَسٍ ، وَخَضْبَانَ ، وَنَدْمَانَ ، وَخَصَّانَ ، وَمُوَأَنَّثَاتِهَا . وَمَا لَمْ  
يَلَازِمُهُ غَيْرُهُ مِنَ الثَّلَاثِيِّ ، وَلَمْ يَجَاوِزْ فِي نَحْوِ طَوِيلٍ ، وَيَشَارِكُهُ الْفُعُولُ  
فِي الثَّلَاثِيِّ مُسَاوِيًا فِي نَحْوِ : "كَعْبٍ" وَرَبَّامَا اجْتَمَعَا ، وَفَائِقًا فِي  
نَحْوِ "عَدَلٍ ، وَبُرْدٍ ، وَضَلَجٍ ، وَقَاعِدٍ" ، وَمَقْوَقًا فِي نَحْوِ "جَبَلٍ ، وَبُدْرَةٍ ،  
وَبُرْمَةٍ" (٤) ، وَصَعْبٍ ، وَنَادِرًا فِيمَا عَيْنُهُ وَآوُكَ "ثَوْبٍ" .

وَأَنْفَرَدَ "فُعُولٌ" مَقْبَسًا بِمَا عَيْنُهُ يَاءٌ كَ "بَيْتٍ" ، وَيُنْحَوِ  
"نَيْسِرٍ" . وَمَحْفُوظًا يَنْحَوِ "عَنَاقٍ" (٥) ، وَظَرِيفٍ .

- (١) في الاصل ( بها ) ، بهجرة مقحمة .  
(٢) في الاصل ( حمولة ) ، والصواب ما أثبت ، وهو ما جاء في سبك  
المنظوم ل ٧٠ . والحوالة : الداهية ، انظر اللسان ١١ / ١٨٥ ، مادة ( حول ) .  
(٣) كذا في الاصل ، وليست في سبك المنظوم ، ولا التسهيل ، فكانها مقحمة .  
(٤) الْقَشَعُ ( بَيْتَيْنِ أَدَمِ ) انظر اللسان ٨ / ٢٧٣ ، مادة ( قشع ) .  
(٥) يقال : استحرمت الشاة ، وكل أنثى من أنثى من ذوات الظلف خاصة اذا  
اشتبهت الفحل ، انظر اللسان ١٢ / ١٢٦ ، مادة ( حرم ) .  
(٦) البُرْمَةُ : قَدْرٌ مِنْ حِجَارَةٍ ، انظر اللسان ١٢ / ٤٥ ، مادة ( برم ) .  
(٧) في الاصل ( عنان ) تحريف ، والتصحيح من التسهيل ص ٢٧٤ ،  
وسبك المنظوم ل ٧٠ .

وَأَنْفَرَدَ "فِعَالٌ" مَحْفُوظًا يَنْحَوِي "سِرْحَانٍ" ، وَفَصِيلٍ ،  
وَوَجِيعٍ (١) ، وَصَاعٍ ، وَقَلُوصٍ ، وَأَنْبِيلٍ (٢) ، وَحَرَمِيٍّ ، وَجَوَابٍ ، وَجَيْدٍ  
وَرَقَبَةٍ ، وَهَجَانٍ " ، وَنَدَّرَنِي نَحْوُ "عَجْفِي" (٣) ، وَعَجْفَاءَ " ،  
وَقَدْ تَلَحَّقَهُمَا التَّاءُ كَ "الْبُمُولَةِ" ، وَالْجَمَالَةِ " ، وَرَبَّمَا اسْتُغْنِي عَنْهُمَا  
يَنْحَوِي "كَلْبِيٍّ" ، وَظَوَّارٍ (٤) .

فَصَلُّ :- "فَعَلٌ" لِنَحْوِ "ضَارِبٍ" ، وَضَارِبَةٍ ، وَصَائِمٍ ،  
وَصَائِمَةٍ .

وَوَفَّالٌ " ، وَفَعَلَةٌ " لِنَحْوِ "كَافِرٍ" ، وَبَائِعٍ ، وَجَائِزٍ ، وَثَائِرٍ  
فِي إِنْ اِسْتَلَّ لَأَمَهُ / مَرَادًا بِهِ مِنْ يَمْعَلٍ ، التَّرَمُّ بِهِ "فَعَلَةٌ" إِلَّا مَا نَدَّرَ  
مِنْ نَحْوِ "عُرَى" (٥) ، وَرَبَّمَا قِيلَ "فَاعِلَةٌ" ، وَفَعَالٌ ، وَفِعْلَةٌ "لِفَعَلٍ  
اسْمًا ، وَفِعْلَةٌ "لِنَحْوِ "قُرْطٍ" ، وَغُرْدٍ ، وَقِرْدٍ" (٦) .

(١) في الأصل ( ورجع ) تحريف والتصحيح من سبك المنظوم  
ل ٧٠ .

(٢) الأقبيل : ابن المخاض فما فوقه ، انظر اللسان ١١٠ / ١١٠  
مادة ( اقل ) .

(٣) ومثله ( أعجف ) ، ومعناها : الهزيل ، انظر اللسان ٩ / ٢٣٣  
مادة " ( عجف ) " .

(٤) الظُّرُّ : الماطقة على غير ولدها ، الرضعة له من الناس والابل ،  
والجمع أَظْوَرٌ ، وَأَطَارٌ ، وَظَوَّورٌ ، وَظَوَّارٌ ، انظر اللسان ٤ / ٥١٤  
مادة ( ظار ) .

(٥) جمع غاز . انظر اللسان ١٥ / ١٢٣ مادة ( غزا ) .

(٦) الفِرْدُ : ضرب من الكشاة ، انظر اللسان ٣ / ٣٢٥ مادة ( غرد ) .

و "فَعَلَى" لِفِعْلِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِمَّا يُكْرَهُ وَلِمَا حُمِلَ عَلَيْهِ  
مِنْ فَعِيلٍ ، وَغَيْرِهِ لِشَبْهِ مَعْنَوِيٍّ .

و "فَعَلَى" قَلِيلٌ ، كَ "حِجَلِي" (١) ، وَظَرْبِي (٢) .

و "فَعَلَاءٌ" لِنَحْوِ كَرِيمٍ ، وَجَبَانٍ ، وَشَجَاعٍ " مَا لَمْ يُضَافْ ،  
أَوْ تَمَّتْ لَامُهُ فَيَكْسُرُ عَلَى "أَفْعِلَاءٌ" ، وَيَحْفَظُ "فَعَلَاءٌ" فِي نَحْوِ  
شَاعِرٍ ، وَخَلِيفَةٍ ، وَوَدُودٍ ، وَسَمْحٍ ، وَأَسِيرٍ . وَ "أَفْعِلَاءٌ" فِي نَحْوِ  
"صَدِيقِي" ، وَنَصِيبٍ ، وَهَيِّئِ .

فَصَلِّ :- "فَعْلَانٌ" لِيَذِي وَأَوِ كَ "عُودٍ" وَلِنَحْوِ : "غُرَابٍ ،  
وَسَوَارٍ ، وَرَقَاتِي" ، وَلَمْ يَجَاوِزْ غَالِبًا فِي نَحْوِ : "صُرْدٍ" ، وَجُرْدٍ ، وَيَحْفَظُ  
فِي نَحْوِ "فَعَلِي" ، وَفَعَلِي ، وَفَعَالِي ، وَفَاعِلِي" ، وَنَحْوِ "ذَيْبٍ" ، وَتَيْبِي (٤) ،  
وَأَسْوَدٍ ، وَأَحْمَرَ .

فَصَلِّ يـ "فَوَاعِلُ" لِمَا تَأْتِيهِ أَلِفٌ زَائِدَةٌ ، وَتَلِي عَيْنُهُ يَاءٌ فِي  
نَحْوِ "جَائُوسِي" ، وَسَابِاطٍ (٥) ، وَيَنْدُرُ فِي فَاعِلٍ وَصَفًا ، لِمُنْذَرٍ عَاقِلٍ .

(١) الحجل : الذكور من القبج ، الواحدة حَجَلَةٌ وَحِجْلَانٌ ، وَالْحِجْلِيُّ :

اسم للجمع ، انظر اللسان ١٤٣/١١ ، مادة ( حجل ) .

(٢) الظَّرْبِيُّ : جمع ظَرْبَانٍ ، وَهِيَ دَوِيْبَةٌ مَنْتَنَةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ

اسم جمع وليس جمعا ، انظر اللسان ٥٧١/١ ، مادة ( ظرب )

وانظر شرح الكافية الشافية ١٨٤٥/٤ .

(٣) الصُّرْدُ : طائر فوق المصفور ، انظر اللسان ٢٤٩/٣ ، مادة ( صرد ) .

(٤) النَّتَيْيُّ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي يُلْقَى ثَنِيَّتُهُ ، انظر اللسان ١٢٣/١٤

مادة ( ثني ) .

(٥) فِي الْأَصْلِ ( سِيَاطٌ ) ، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ وَهُوَ مَا جَاءَ فِي سَبْكِ

المنظوم ل ٧١ ، وَالسَّابِاطُ : سَقِيْفَةٌ بَيْنَ حَائِطَيْنِ ، انظر اللسان

٣١١/٧ مادة ( سبط ) .

فَصَلُّ :- و "فَعَالَى" لِنَحْوِ كَسَلَانَ ، وَنَدَمَانَ ، وَذُقْرَى (١) ،  
وَغَضَبِي ، وَحَبْلِي ، وَفَعَلَا ، وَيُحْفَظُ فِي نَحْوِ "حَبِطٍ" (٢) ، وَتَيْمٍ ،  
وَأَيْمٍ ، وَقَدْ يَكْسُرُ لَامَهُ .

و "فَعَالَى" فِي نَحْوِ "كَسَلَانَ" ، وَأَسِيرٍ "مَحْفُوظٌ" .

فَصَلُّ :- "فَعَائِلٌ" لِفِعْلِيَّةٍ (و) (٣) نَحْوِ "رِسَالَةٍ" ، وَحَمَامَةٍ ،

وَذَوْءِ أَبِي ، وَحَلُوبَةٍ " / ، وَيُحْفَظُ فِي الْوَصْفِ ، وَالْعَارِي مِنَ التَّاءِ ،  
وَفِي نَحْوِ "ضَرَّةٍ" ، وَحَرَّةٍ " .

فَصَلُّ :- "غَيْرُ فَعَائِلٌ" ، وَفَعَائِلٌ مِنَ السَّائِبِيهَا فِي الْيَتِيَّةِ (٤)

لَا فَعَلٌ ، غَيْرُ مُصَغَّفٍ اسْمًا ، أَوْ وَضْفًا ، مَوْثِقُهُ الْفُعْلَى ، وَلِكُلِّ مَا زَادَ  
طَى ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ مِنْ غَيْرِ مَا ذُكِرَ . فَإِنْ كَانَ رَابِعُهُ حَرْفًا لَيْثِيًّا ، أَوْ أُثِرَ  
التَّعْوِيضُ مِنْ مَحْدُوفٍ كَثُرَ بِمِثَالِ مَفَاعِيلَ بِزِيَادَةِ قَبْلِ ٣ آخِرِهِ ، وَيُحْدَفُ  
مِنَ الرَّوَائِدِ مَا يَتَعَدَّرُ بِوَاحِدٍ الْبِتَالِيْنَ ، فَإِنْ اِكْتَفَى بِوَاحِدٍ وَفِي الْكَلِمَةِ  
أَكْثَرَ أُبْقِيَ مَا فِيهِ مَعْنَى زَائِدٌ . وَمَا يَحْدَفُ عَدَمَ النَّظِيرِ ، وَمَا لَا يُغْنِي  
حَدْفُهُ عَنِ حَدْفِ غَيْرِهِ ، وَفِي تَرْجِيحِ الْبَقَاءِ بِصِحَّةِ الزَّائِدِ ، أَوْ تَقْدِيمِهِ ،  
أَوْ كَوْنِهِ لِلِإِلْحَاقِ خِلَافًا (٦) ، فَإِنْ تَكَافَأَ الرَّائِدَانِ ثَبَتَ التَّخْيِيرُ ،

(١) الذُّقْرَى : العظم الشاخص خلف الأذن ، انظر اللسان ٣٠٧/٤

مادة ( ذفر ) .

(٢) الحَبِطُ : المنتفخ البطن ، انظر اللسان ٢٧٠/٧ مادة ( حبيط ) .

(٣) تكلمة يلتئم بها الكلام .

(٤) في الاصل ( التشبيه ) تحريف .

(٥) في الاصل ( يحذف ) ولعل الصواب ما أثبت .

(٦) انظر الخلاف في المساعد ٤٦٣/٣ - ٤٦٤ ، والتصريح ٣١٦/٢ .

وَأِنْ تَعَدَّرَ أَحَدُ الْمَثَلِينَ يَتَّبِعُ الْأُصُولَ حُذْفَ فِي الْأَعْرَافِ  
خَامِسَهَا ، وَرَابِعَهَا إِنْ مَاتَ بَعْضُ الزَّوَادِ ، لَفْظًا ، أَوْ مَخْرَجًا .

فَصَلِّ : - يُسْتَفْنَى غَالِبًا بِالتَّصْحِيحِ عَنِ التَّكْسِيرِ فِي الْخَمَاسِ ،  
الْمَجْرَدِ ، وَفِي مَفْعُولٍ وَالْمُضَعَّفِ الْعَيْنِ غَيْرِ ثَلَاثِيٍّ ، وَالْمَزِيدِ أَوْلَاهُ مِمَّ  
مَضْمُومَةٌ إِلَّا مُفْعَلًا ، وَمَا يَخُصُّ الْمَوَازِينَ مِنْ مَفْعِلٍ .

فَصَلِّ : - أَهْلَتْ آحَادُ بَعْضِ الْجُمُوعِ فَاسْتُغْنِيَتْ بِبَعْضِهَا عَنْ

تَكْسِيرِ (١) بَعْضِ الْآحَادِ ، وَقَدْ يُهْمَلُ / تَكْسِيرُ مُذَكَّرًا يَمَقِيلُ ، ١١١/  
وَيُجْمَعُ بِالْأَلِفِ ، وَالتَّاءِ .

وَمَا أَفَادَ مَعْنَى الْجَمْعِ قَابِلًا لِلتَّاءِ الدَّالَّةِ عَلَى الْوَاحِدِ ،

أَوْ مَوَازِينًا لَمْ يَفْعَلِ ، أَوْ فَعَلِ ، أَوْ فَعَلِ ، أَوْ فَعَالٍ ، أَوْ فَعَالٍ ، أَوْ فَعَلَةٍ ،

أَوْ فَعَلَةٍ ، فَهِيَ اسْمُ جَمْعٍ ، لَا جَمْعٌ خِلَافًا لِلْأَخْفِصِ (٢) فِي تَعْوٍ صَحْبٍ

، وَاللِّكُوفِيِّينَ (٣) فِي تَعْوٍ تَعْرِ ، وَقَدْ يُوَافِقُ لَفْظَ وَاحِدِهِ كَ ( حَنْوَةٍ ، (٤)

وَبُهْمَى (٥) وَظَرَبَى ) فِي الْأَعْرَافِ . وَقَدْ يُجْمَعُ الْمَكْسَرُ مَا كَمْ يَسَوِّزُنُ

مَفَاعِلَ أَوْ مَفَاعِيلَ جَمَعَ شَبِيهِ مِنْ مِثْلِ الْآحَادِ ، أَوْ رَبَّمَا جَمَعَ مَوَازِينَ مَفَاعِلَ

بِالْأَلِفِ ، وَالتَّاءِ .

(١) فِي الْأَصْلِ ( تَكْسِيرٌ ) وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ ، وَهُوَ مَا جَاءَ فِي سَبِكِ

الْمَنْظُومِ ل ٧١ .

(٢) انظر شرح المفصل ٥ / ٧٧ .

(٣) انظر شرح المفصل ٥ / ٧٧ .

(٤) الحنوة : نبات سهلي طيب الريح ، انظر اللسان ١٤ / ٢٠٥ .

مادة ( حنا ) .

(٥) البُهْمَى : نبتٌ ، انظر اللسان ١٢ / ٥٩ ، مادة ( بهم ) .

( بَابُ التَّصْفِيرِ )

يَقْبَلُهُ مِنَ التَّمَكِّنِ مَا سِوَى غَيْرٍ ، وَعِنْدَ ، وَحَسْبٍ ، وَمَعَ ، وَمَا شَابَهُ  
الْفِعْلَ فِي الْعَمَلِ ، أَوْ وَكَّدَ بِهِ تَوْكِيدًا مَعْنَوِيًّا ، أَوْ طَلَقَ عَلَى زَمَانٍ  
عَلَمًا ، أَوْ كَالْعَلَمِ ، أَوْ التَّرَمُّ وَرُودُهُ حَالًا .

وَيَقْبَلُهُ مِنْ غَيْرِ التَّمَكِّنِ ، الَّذِي ، وَذَا وَفُرُوعِهَا .

فَإِذَا صَغَّرَ التَّمَكِّنُ ضَمَّ أَوَّلَهُ ، وَقَلَبَ ثَانِيَهُ وَاوًا إِنْ كَانَ الْفَاءُ  
زَائِدَةً ، أَوْ مَجْهُولَةَ الْأَصْلِ ، وَفُتِحَ مُطْلَقًا ، وَزِيدَ بَعْدَهُ يَاءٌ سَاكِنَةٌ يَحْدَفُ  
لَهَا أَوَّلُ يَاءٍ بَيْنَ وِلْيَاهَا ، وَيَقْلَبُ يَاءً مَا وَلِيَهَا مِنْ وَاوٍ وَجُوبًا إِنْ  
سُكِّنَتْ ، أَوْ اِمْتَلَتْ ، أَوْ كَانَتْ لَا مَاءً ، وَاجْتِيَازًا إِنْ تَحَرَّكَتْ ، وَلَمْ تَكُنْ لَا مَاءً ،  
وَيُكْسَرُ مَا وَلِيَ يَاءَ التَّصْفِيرِ غَيْرَ آخِرٍ ، وَلَا مُتَّصِلٍ بِتَاءٍ تَأْنِيَةٍ ، أَوْ مُنْزَلٍ  
مَنْزِلَتَهُ / ، أَوْ مُتَّصِلٍ بِأَلِفِ التَّأْنِيَةِ ، أَوْ الْأَلِفِ قَبْلَهَا ، أَوْ أَلِفِ أفعالٍ ،  
أَوْ أَلِفِ وَنُونٍ لَمْ يُبَيِّنِ التَّكْسِيرُ (١) طَبِيعًا .

وَيَتَوَصَّلُ إِلَى مِثَالِ "فُعَيْلٍ" [فِي] التَّنَائِيَةِ الْمُحْدُوفِ الْفَاءِ ، أَوْ  
الْعَمِينَ ، أَوْ اللَّامِ يَرُدُّ الْمُحْدُوفِ ، وَتَنَزَّلُ أَلِفُ الْوَصْلِ مِمَّا هِيَ فِيهِ  
مُطْلَقًا .

وَيَتَوَصَّلُ إِلَى مِثَالِ فُعَيْلٍ ، أَوْ فُعَيْعِيلٍ ، فِيمَا يُكْسَرُ عَلَى

( ١ ) فِي الْأَصْلِ ( التَّمَكِّنِ ) ، تَحْرِيفٌ ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبِكِ

الْمَنْظُومِ لِ ٧٢ .

( ٢ ) تَكْلِمَةٌ يَلْتَمِسُ بِهَا الْكَلَامَ مَنْظُورَ فِيهَا إِلَى مَا جَاءَ فِي سَبِكِ الْمَنْظُومِ لِ ٧٢ .

مِنَالِ مَفَاعِلَ ، أَوْ مَفَاعِيلَ يَمَا تُوصَلُ إِلَيْهِمَا فِيهِ ، إِلَّا أَنْ تَاءَ التَّانِيَةِ  
وَأَلِفَهُ التَّمْدُودَةَ ، وَالْأَلِفَ وَالتُّونَ التَّزِيدَتَيْنِ . بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ فِي  
فَصَاعِدًا لَا يَحْدَقْنَ فِي التَّصْفِيرِ . وَيُرَدُّ إِلَى أَصْلِهِ ذُو الْبَدَلِ  
غَيْرِ اللَّازِمِ ، وَيُكْسَرُ جَوَازًا أَوَّلُ مَا تَأْنِيهِ يَاءٌ ، كَمَا يُكْسَرُ فِي جَمْعِهِ عَلَى  
فُعُولٍ .

فَصَلُّ :- تَلْحَقُ تَاءُ التَّانِيَةِ الْمُؤَنَّتُ الْخَالِي مِنْ عَلَامَةٍ  
إِنْ اتَّصَلَ آخِرُهُ بِبَاءِ التَّصْفِيرِ ، وَإِلَّا فَلَا ، إِلَّا مَا نَدَّرَ بِالْإِلْحَاقِ ، أَوْ عَدِيهِ ،  
وَلَا ائْتَبَارَهُنَا بِأَصَالَةِ تَأْنِيَةِ الْمَذْكُورِ سَمَاءً خِلَافًا لِيُونُسَ (١) .

فَصَلُّ :- تُصَفَّرُ أَسْمَاءُ الْجُمُوعِ ، وَجُمُوعُ الْقِلَّةِ وَلَا يُصَفَّرُ جَمْعُ  
كَثْرَةٍ ، إِلَّا بِالرَّدِّ عَلَى أَحَدٍ أَمْثَلَةَ الْقِلَّةِ أَوْ إِلَى الْوَاحِدِ مَجْمُوعًا ،  
يَتَصَحَّحُ (٢) التَّذْكِيرُ إِنْ اسْتَوْفَى الشُّرُوطَ ، وَيَتَصَحَّحُ التَّانِيَةُ إِنْ لَمْ  
يَسْتَوْفِهَا .

فَصَلُّ :- قَدْ يَهْمَلُ تَكْسِيرُ الْمُصَفَّرِ ، وَيُصَفَّرُ عَلَى غَيْرِ التَّكْسِيرِ  
كَمَا صُنِعَ (٣) نَحْوُ ذَلِكَ فِي التَّكْسِيرِ .

وَقِيلَ فِي "ذَا" ، وَالَّذِي " وَفُرُوغِهِمَا " ذَيًّا وَالذَّيًّا ، وَتَيًّا ،  
وَاللَّتِيَّ / وَأُولَيَاءُ ، وَاللَّذِيُونَ ، وَاللَّتِيَّاتُ .

فَصَلُّ :- يُصَفَّرُ التَّرْخِيمُ فَيَجْعَلُ الزَّيْدُ فِيهِ مَجْرَدًا مُعْطَسًا  
مَا يَلِيْقُ بِهِ مِنْ فُعِيلٍ ، أَوْ فُعِيلٍ .

(١) انظر الكتاب ٤٨٤/٣ .

(٢) في الأصل ( فتصحیح ) .

(٣) في الأصل ( كما وضع صنع ) .

( بَابُ حُرُوفِ التَّمَانِي )

" قَدْ " مَعَ الْمَاضِي لِتَقْرِيْبِهِ مِنَ الْحَالِ ، وَمَعَ الْمَضَارِعِ لِلتَّخْفِيفِ  
إِنْ قَبِلَتْهَا ، وَإِلَّا فَهِيَ مَعَهُمَا لِلتَّحْقِيقِ ، وَلَا يُفْصَلُ مِنْ أَحَدِهِمَا بِفَيْسِرٍ  
قَسَمٍ ، وَمِثْلُهَا فِي الْأَصْلِ ( هَلَّ ) <sup>(١)</sup> عِنْدَ سَيْبَوَيْهِ <sup>(٢)</sup> . وَالزَّمَتْ  
الإِسْتِفْهَامَ مُغْنِيَةً عَنِ الْهَمْزَةِ فِيمَا لَيْسَ تَقْرِيرًا ، وَلَا طَلَبَ تَعْيِينٍ ، وَلَا  
دَاخِلًا عَلَى نَفْيٍ . وَتَنْفِرُ بِقِيَامِهَا مُقَامَ النَّفْيِ [ مَوْجِبَةً ] بِالْأ . <sup>(٤)</sup>  
وَأَصَالَةُ الْهَمْزَةِ اسْتَأْثَرَتْ بِتَمَامِ التَّصْدِيرِ ، فَدَخَلَتْ عَلَى الْوَاوِ ،  
وَالْفَاءِ ، وَثُمَّ ، وَلَمْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهَا بِخِلَافِ هَلْ ، وَرُبَّمَا دَخَلَتْ عَلَى  
" هَلَّ " وَرُبَّمَا حُذِفَتْ لِلدَّلِيلِ .

فَصْلٌ : - " هَلَّا ، وَأَلَا حَرْفَا تَخْفِيفِي ، يَلِيْبُهُمَا غَالِبًا مَاضِي ،  
أَوْ مَضَارِعٌ ظَاهِرٌ أَوْ مُضَمَّرٌ ، وَمِثْلُهُمَا " لَوْلَا ، وَلَوْ مَا " وَيُدُلُّانِ أَيْضًا  
عَلَى اسْتِنَاعِ لَوْجُوبٍ ، فَلَا يَلِيْبُهُمَا إِلَّا اسْمٌ مُبْتَدَأٌ ، لَا فَاعِلٌ خِلَافًا  
لِبَعْضِ الْكُوفِيِّينَ <sup>(٥)</sup> .

(١) ( هل ) تكلمة يلتئم بها الكلام من سبك المنظوم ل ٧٣ .

(٢) انظر الكتاب ١٨٩/٣ .

(٣) في الأصل ( تقديرا ) والصواب ما أثبت ، وهو ما جاء في سبك  
المنظوم ل ٧٣ .

(٤) تكلمة يلتئم بها الكلام منظور فيها الى ما جاء في سبك المنظوم ل ٧٣ .

(٥) هو الكسائي كما في الجني الدانسي ٦٠١ - ٦٠٢ .

والتصريح ٢٦٣/٢ .



فَصَلُّ - هـ " هَا ، وَيَا ، وَأَلَا ، وَأَمَّا " لِلتَّنْبِيهِ . وَأَكْثَرُ  
اسْتِعْمَالِ " هَا " (١) مَعَ اسْمِ إِشَارَةٍ ، أَوْ صَيْرِ رَفْعٍ مُنْفَصِلٍ .  
وَقَدْ تَبَدَّلَ هَمْزَةُ " أَمَّا " هَاءً ، أَوْ عَيْنًا ، وَتُحذفُ أَلِفُهَا فِي  
الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ .

١١٤/ فَصَلُّ :- مِنْ حُرُوفِ الْجَوَابِ / " نَعَمْ " وَكَسْرُ عَيْنِهَا  
لَفَّةٌ كِنَانِيَّةٌ (٢) ، وَرَبَّمَا أُبْدِلَتْ حَاءً ، وَهِيَ لِتَصْدِيقِ مُخْبِرٍ ، أَوْ إِعْلَامِ  
مُسْتَفْهِمٍ ، أَوْ وَعْدِ طَالِبٍ .

وَ " إِي " يَمَعْنَاهَا ، وَتَخَصُّ بِالْقَسَمِ ، وَإِنْ وَلِيَهَا " اللَّهُ "   
فَتَحَتْ يَأْوُهَا ، أَوْ حَذَفَتْ أَوْ سَكَنْتْ .

وَ " أَجَلٌ " لِإِجَابَةِ الْمُخْبِرِ .

وَ " بَلَى " لِإِثْبَاتِ مَا (٣) ذَكَرَ قَبْلَهَا مُثَبَّتًا ، أَوْ مُنْفِيًا ، أَوْ مُسْتَفْهِمًا  
عَنْهُ . وَرَبَّمَا وَقَعَتْ " نَعَمْ " مَوْقِعَهَا بَعْدَ اسْتِفْهَامٍ دَاخِلٍ عَلَى  
نَفْيٍ .

فَصَلُّ :- " أَمَّا " حَرْفٌ تَفْصِيلٌ مُوَوَّلٍ بِ ( مَهْمَا يَكُنْ مِنْ  
شَيْءٍ ) فَلِذَلِكَ لِيَزَمَ الْفَاءُ بَعْدَهَا ، وَلَا يَلِيهَا إِلَّا اسْمٌ مُبْتَدَأٌ ،

(١) فِي الْأَصْلِ ( هَل ) وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .

(٢) انظُرِ الْجَنَى ٥٥٦ .

(٣) فِي الْأَصْلِ ( لِلْإِثْبَاتِ وَمَا ) ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ

أَوْ مَتَعَلَّقٌ (١) بِفِعْلِ بَعْدَهُ .

وَتَكَرَّرَهَا أَكْثَرَ مِنْ إِفْرَادِهَا ، وَلَا تُحَدَفُ الْفَاءُ بَعْدَهَا  
فِي السَّعَةِ إِلَّا مَعَ قَوْلٍ أَغْنَى عَنْهُ مَحْرِكُهُ .

و \* كَلَّا \* لِلرَّدْعِ عَنْ زَمَمٍ غَيْرِ الصَّوَابِ ، أَوْ لِتَوَطُّئِهِ

الْقَسَمِ :

---

(١) فِي الْأَصْلِ ( مَتَعَلَّقًا ) ، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .

( التَّصْرِيْفُ )

إِذَا كَانَ الْإِسْمُ الْمَجْرُودُ ثَلَاثِيًّا حُرَّكَ فَأَوْهُ مُطْلَقًا ، أَوْ سَكَّنَ عَيْنُهُ ،  
أَوْ حُرَّكَ يَنْفِرُ ضَمَّةً بَعْدَ كَسْرَةٍ ، أَوْ كَسْرَةً بَعْدَ ضَمَّةٍ ، إِلَّا مَا نَدَرَ مِنْ  
الدُّعْلِ (١) .

وَإِنْ كَانَ رَبَاعِيًّا تَوَافَقَ أَوَّلُهُ ، وَثَالِثُهُ فِي الْحَرَكَاتِ ، أَوْ كَسِرَ أَوَّلُهُ ،  
وَفُتِحَ ثَانِيهِ خِلَافًا لِثَانِيهِ .

وَإِنْ كَانَ خَمَاسِيًّا فُتِحَ أَوَّلُهُ كَ " سَفْرَجِلِ " ، وَجَحْمِرَشِ (٣) .  
أَوْ كَسِرَ كَ " قِرْطَعِبِ " (٤) ، أَوْ ضَمَّ كَ " قَدْعَيْلِ " (٥) ، وَفِي  
" هُنْدَلِجِ " خِلَافًا (٦) . وَمَا سِوَى ذَلِكَ مُهْمَلٌ .

وَلَا يَنْقُصُ عَمَّنْ ثَلَاثَةٌ دُونَ حَذْفِ (٧) ، إِلَّا فِي حَرْفٍ ، أَوْ

شِبْهِهِ .

وَلَا يَتَحَرَّكُ فِي الْمَجْرُودِ حَرْفٌ بَعْدَ مُتَحَرِّكَيْنِ مَا لَمْ يَكُنْ آخِرًا ،  
إِلَّا فِي نَحْوِ " طَلِيْطِ " (٨) ، وَجَنْدِلِ (٩) لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ ذُو الْفِي ثَالِثَةٌ .

(١) الدُّعْلُ : ذُو يَبِيَّةٍ صَغِيرَةٍ ، وَحَيٌّ مِنْ كِنَانَةِ مِنْهُمْ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوَلِيُّ  
انظر اللسان ٢٣٣/١١ - ٢٣٤ ، مادة ( دأل ) .

(٢) فِي الْأَصْلِ (رَابِعًا) تَحْرِيفٌ ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٧٤ .

(٣) الْجَحْمِرَشُ : مِنْ مَعَانِيهَا : الْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ ، انظر اللسان ٢٧٢/٦

مادة ( جحش ) .

(٤) الْقِرْطَعِبَةُ : قِطْعَةٌ خِرْقَةٍ ، انظر اللسان ٦٧١/١ ، مادة ( قرطب ) .

(٥) الْقَدْعَيْلُ : الْقَصِيرُ الضَّخْمُ مِنَ الْإِبِلِ ، انظر اللسان ٥٥٤/١١ ، مادة

( قدعمل ) .

(٦) الْهُنْدَلِجُ : بَقْلَةٌ ، قِيلَ : إِنَّهَا عَرَبِيَّةٌ ، انظر اللسان ٣٦٩/٨ ،

مادة ( هدلج ) وانظر المتع ٧١/١ .

(٧) فِي الْأَصْلِ (حَرْفٌ) ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٧٤ .

(٨) الْعَلِيْطُ : الضَّخْمُ الْعَظِيمُ ، انظر اللسان ٣٥٥/٧ ، مادة ( طليط ) .

(٩) الْجَنْدِلُ : الْجِنَادِلُ ، وَهِيَ الْحِجَارَةُ . انظر اللسان ١٢٩/١١ ،

مادة ( جندل ) .

وَلَمْ يَتَجَاوَزْ بِالْأَسْمَاءِ الْمَزِيدِ فِيهَا السَّبْعَةَ ، وَلَا بِالْأَفْعَالِ السَّتَّةَ .

فَصَلِّ : - يُحَكَّمُ بِزِيَادَةِ الْحَرْفِ إِنْ ثَبَتَ دَلِيلُ ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَهُوَ  
أَصْلٌ ، وَالْوَزْنُ أَنْ يُقَابَلَ أَوَّلُ الْأَصُولِ بِعَاءٍ وَثَانِيهَا بِعَيْنٍ ، وَثَالِثُهَا بِلَامٍ ،  
وَرَابِعُهَا ، وَخَامِسُهَا بِتَضْعِيفِ اللَّامِ مُسَوًى بَيْنَهُمَا فِي الشَّكْلِ ، وَإِنْ كَانَ فِي  
الْمُوزُونِ زَائِدٌ زَيْدٌ فِي السَّنَالِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الصُّورَةِ وَالْمَحَلِّ مَا لَمْ يَكُنْ  
تَكَرُّرَ أَصْلٍ ، فَيُكْرَرُ فِي مُقَابَلَتِهِ مُقَابِلُ الْأَصْلِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ .

فَصَلِّ : - الزَّائِدُ تَكَرُّرُ عَيْنٍ ، أَوْ لَامٍ ، أَوْ عَيْنٍ وَلَا مٍ ، أَوْ فَاءٍ وَعَيْنٍ ،  
أَوْ بَعْضِ حُرُوفِ سَائِلُومُونِيهَا وَأَقْلَهَا مَوْعَعًا " النَّهَاءُ ، وَاللَّامُ " .

وَإِنْ كُرِّرَتِ الْفَاءُ وَحَدَّهَا لَمْ تُعَدَّ زِيَادَةً عِنْدَ الْأَكْثَرِ . وَلَمْ يُزِدْ  
فِي خُمَاسِيٍّ إِلَّا حَرْفٌ مَدِّي قَبْلَ آخِرِهِ ، وَرَبْعًا زَيْدٌ بَعْدَ آخِرِهِ ، وَيُزَادُ فِي  
غَيْرِهِ ، إِلَّا أَنْ يَصِيرَ سَبَاعِيًّا .

وَلَمْ يُزِدْ قَبْلَ فَاءِ الثَّلَاثِيِّ غَيْرَ الْمُنَاسِبِ لِفَعْلٍ أَكْثَرَ مِنْ حَرْفٍ إِلَّا  
فِي " إِنْتَقَلَ <sup>(١)</sup> ، وَإِنْزَهُو <sup>(٢)</sup> ، وَلَا قَبْلَ فَاءِ غَيْرِ الثَّلَاثِيِّ حُطْلَقًا ،  
إِلَّا فِي نَحْوِ " تَدَخَّرَ ، وَوَمَدَّحَرَ " .

(١) رَجُلٌ إِنْقَمَلٌ ، وَامْرَأَةٌ إِنْقَعَلَةٌ : هِرْمَانٌ ، انظر اللسان ١١/٥٥٣ ،

مادة ( قمل ) .

(٢) إِنْزَهُو : صَاحِبُ كَبِيرٍ ، انظر اللسان ١٤/٣٦١ ، مادة ( زها ) .

فَصَلُّ : - الْمَزِيدُ مُتَّجِدٌ ، وَعَبِيرٌ مُتَّجِدٌ ، وَكِلَاهُمَا فِي الْغَالِبِ

مَوْثُرٌ فِي اللَّفْظِ الْإِحَاقَا ، أَوْ مَدًّا / أَوْ تَعْوِيضًا ، وَمَوْثُرٌ فِي السَّمْعِ . ١١٦ /

وَالْمُلْحَقُ مَا وَازَنَ بِهِ الثَّلَاثِي ، أَوْ الرَّبَاعِي مَا فَوْقَهُ مَحْكَومًا لَهُ  
يُحْكَمُ مَقَابِلَهُ غَالِبًا . وَإِنْ كَانَ الْمُلْحَقُ فِعْلًا وَازَنَ مَصْدَرُهُ مَصْدَرَ الْمُلْحَقِ  
بِهِ غَالِبًا ، وَلَا يَزَادُ فِي الْغَالِبِ مُلْحَقٌ أَوْلًا ، وَلَا تُلْحَقُ أَيْفًا إِلَّا آخِرًا .  
وَالْمُلْحَقُ يَقِيضُ إِنْ كَانَ يَتَكْرِرُ اللَّامُ ، وَإِلَّا فَتَسْمُوعٌ مَا لَمْ يَكُنْ ثَلَاثِيًّا  
أَلْحَقَ بِخَمَاسِيٍّ ، فَالْمُخْتَارُ الْإِحَاقَةُ يَتَكْرِرُ عَيْنُهُ ، وَلَا يَمُوتُ مُطْلَقًا ، أَوْ بِيَزَادَةَ  
نُونٍ ثَالِثَةٍ ، وَأَيْفٍ آخِرَةٍ إِنْ كَانَ الْإِحَاقُ يَنْحُو سَفْرَجَلِي .

فَصَلُّ : - تَمَاتَلُ الْفَاءُ مَعَ اللَّامِ كَ "سَلِسٍ" قَلِيلٌ ، وَمَعَ الْعَيْنِ

أَقْلٌ ، وَمَعَهُمَا مَهْمَلٌ ، إِلَّا مَا تَدْرُكُ "بَيْبَةً" (١) ، وَوَيْسٌ مِنْهُ الْكَوَاؤُ  
خِلَافًا لِلْأَخْفِيسِ (٢) ، وَيَابٌ "سَيْسِمٍ" ، وَصَلْصَالٍ "وَاسِعٌ" ، وَأُهْمِلُ فَعْلَالٌ ،  
غَيْرُ "الْحَزْفَالِ" (٣) يَفْعِيرُ تَضْعِيفِيٍّ ، وَفَعْلَالٌ غَيْرُ مَصْدَرٍ يَتَضْعِيفِيٍّ ،  
وَنَحْوِ "حَدْرَدِي" (٤) مِنَ الْمَكْرَرِ الْعَيْنِ ، وَنَحْوِ "قِرْنَاسِي" (٥) ، وَ"قِرْطَاسِي"

(١) بَيْبَةٌ : حكاية صوت صبي ، وهو لقب عبد الله بن الحرث بن

نوفل ، انظر اللسان ، مادة ( بيب ) .

(٢) انظر سر صناعة الاعراب ٥٩٨/٢ ، فما بعدها ، سفر السعادة

٥١٢/١ ، اللسان ٤٨٥/١٥ - ٤٨٦ ، مادة ( وا ) .

(٣) ناقة بها خزفال ، أي ظَلَعٌ وهو العرج ، انظر اللسان ٢٠٥/١١

مادة ( خزف ) .

(٤) حَدْرَدِي : اسم رجل ، انظر اللسان ١٤٤/٣ ، مادة ( حدد ) .

(٥) في الاصل ( قرقاس ) ولم اقبلها طي معنى ، فلمل الصواب

ما اثبت ، ومن معاني ( القِرْنَاس ) : شبهه الأنف يتقدم في

الجبيل . انظر اللسان ١٧٣/٦ ، مادة ( قرنس ) .

مِنْ مَوَازِنِ فَعْلَالٍ دُونَ تَضْعِيفِ اللَّامِ قَلِيلٌ .

وَأَهْمَلٌ مُطْلَقًا " إِفْعَلَةٌ ، وَفِعْلَى " صَفْتَيْنِ إِلَّا مَا نَدَرَ كِ " ضَيْرَى " ،  
وَ " فَيَعْلٌ " فِي الْمُعْتَلِّ ، وَ " فَيَعِلُّ " فِي الصَّحِيحِ ، وَ " فُعَيْلٌ " ،  
وَفِعْيَلٌ ، وَفِعْوَلٌ " إِلَّا مَا نَدَرَ مِنْ " عُطْبِ (١) ، وَخِرْوَعٍ ، وَعَيْتُونِ (٢) .  
وَأَهْمِلَتْ أَصَالَةُ الْوَاوِ فِي غَيْرِ ثَلَاثِي إِلَّا أَنْ يَنْدَرَ ، وَزِيَادَتُهَا أَوْلًا ،  
وَكَوْنُهَا لَامٌ مُعْتَلَّةٌ الْفَاءُ ، أَوْ الصَّيْنُ ، إِلَّا مَا حُفِظَ مِنْ تَعْوٍ " ذُووٍ ، وَقَوُورٍ (٣) .  
وَمَا نَدَرَ / مِنْ " قَوَقِيَّتِ (٤) ، وَضَوْصِيَّتِ (٥) .

١١٧/

وَأَهْمِلَتْ أَصَالَةُ الْأَيْفِ إِلَّا فِي حَرْفٍ ، أَوْ شَبَّهِهِ ، وَتَعَمُّدَتْ  
زِيَادَتُهَا أَوْلًا . وَإِنْ صَحِبَتْ أَكْثَرُ مِنْ أَصْلَيْنِ هِيَ أَوْ الْوَاوُ ، أَوْ الْيَاءُ  
، أَوْ حَرْفٌ مُكْرَّرٌ ، أَوْ التَّهْمُزَةُ مُصَدَّرَةٌ ، أَوْ مَوْحَرَّةٌ هِيَ أَوْ نُونٌ بَعْدَ الْيَفِ  
رَائِدَةٍ ، أَوْ يِيمٌ مُصَدَّرَةٌ حِكْمًا بِالتَّزْيَادَةِ مَا لَمْ يَنْبَغِ تَمْنِيعُ كَالِاشْتِقَاقِ ، وَالْحَمْلُ  
عَلَى الْأَكْثَرِ ، وَكَوْنِ السَّحَلِّ غَيْرَ قَائِلٍ .



- (١) واد معروف على طريق اليمن ، انظر اللسان ٦٢٩/١ مادة (عطب) .
- (٢) اسم واد ، انظر اللسان ٢٨٠/٣ ، مادة (عتد) .
- (٣) (قو) اسم واد ، انظر معجم البلدان ٤١٥/٤ .
- (٤) القوقاة : صوت الدجاجة ، انظر اللسان ٢١٣/١٥ مادة (قوا) .
- (٥) من الضوضاء ، انظر اللسان ٤٨٩/١٤ ، مادة (ضوا) .

وَزِيَادَةُ الِيسِمِ حَسَوًا ، وَآخِرًا مَحْفُوظَةً ، وَكَذَلِكَ الْهَمْزَةُ غَيْرُ الْمَسْبُوقَةِ  
آخِرًا بِالْفِ .

وَحُرُوفُ بَابِ " وَسَوَسَ " كُلُّهَا أُصُولٌ ، إِلَّا أَنْ يُفْهَمَ الْمَعْنَى  
يَسْقُوطُ تَالِيهَا فَفِيهِ خِلَافٌ (١) .

وَيُحْكَمُ بِأَصَالَةِ الْكُكْرِ ، وَالتَّيَاءِ ، وَالتَّوَاوِي فِي كَلِمَةِ رُبَاعِيَّةٍ ، مُصَدَّرَةٍ  
بِهَمْزَةٍ ، أَوْ يَمِينٍ مَا لَمْ تَبَيَّنْ زِيَادَتُهُنَّ بِدَلِيلٍ .

وَاطَّرَدَ زِيَادَةُ التَّنُونِ أَوْلَى لِلْمُضَارَعَةِ ، وَثَانِيًا فِي الْإِنْفَعَالِ وَفُرُوعِهِ ،  
وَثَالِثًا سَاكِنًا فِي كَلِمَةِ خَمَاسِيَّةٍ ، وَرَابِعًا فِي الْإِنْفِعَالِ وَفُرُوعِهِ ، وَفِيهَا  
سَبَقَ مِنَ التَّثْنِيَةِ وَغَيْرِهَا ، وَهُوَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ أَصْلٌ مَا لَمْ يُنْمَعِ الْإِسْتِغْنَاءُ ، أَوْ  
عَدِمَ مَقَابِلَهُ أَصْلٌ ، وَكَذَلِكَ التَّاءُ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا الصَّطْرِيَّةِ كَالْإِنْفِعَالِ ،  
وَالْتَفْعَلِ وَفُرُوعِهَا ، وَقَرِيبٌ مِنَ الْإِطْرَادِ زِيَادَتُهَا فِي تَحْوِ " مَلَكُوتٍ " .

وَزِيدَتِ التَّسِينُ فِي الْإِسْتِغْنَاءِ وَفُرُوعِهِ ، وَوَحْشًا مِنْ حَرَكَةِ عَيْنِ

١١٨/ " اسْتَطَاعَ " فِي الْأَجْوَدِ ، وَفِي التَّوْفِيقِ بَعْدَ كَافِ التَّوَهُُّوتِ وَهِيَ / كَسَكَسَةٌ  
بِكُرٍّ (٢) ، وَإِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِالتَّسِينِ ، أَوْ أُبْدِلَتْ مِنْ الْكَافِ الْمَذْكُورَةِ

(١) ذهب الكوفيون والزجاج الى زيادة الثالث ، وذهب جمهور

البرصيين الى أنه أصل ، انظر التصريح ٣٦٠/٢ ، توضيح

المقاصد ٢٤١/٥ .

(٢) انظر درة الفواص (٢٥١) ، والمصاحبي ص ٣٦ ، وعزاها فسي

اللسان ١٩٦/٦ - ١٩٧ ، مادة (كس) الى هوازن .

فِيهِ كَشَكَّةُ تَمِيمٍ (١)

وَزِيدَتِ الْتَهَاءُ وَقَفَاءً فِي مَوَاضِعَ - يَأْتِي ذِكْرُهَا - وَفِي جَمْعِ  
" أُمَّ " غَالِبًا ، وَرَبَّمَا قِيلَ " أُمَّةٌ ، وَتَأْتَيْتُ " .

وَهَاءُ " أَهْرَاقَ " كَسِينِ " أَطْعَامَ " وَأَصَالَتَهَا فِي :  
" هَجْرَعٌ " (٢) وَهِيَ كَوْلَةٌ (٣) ، وَنَحْوُهَا أَحَقُّ مِنْ زِيَادَتِهَا خِلَافًا  
لِلْأَخْفَشِ (٤) .

وَزِيدَتِ اللَّامُ فِي الْإِشَارَةِ كَمَا سَبَقَ ، وَرَبَّمَا زِيدَتْ أَخْرًا  
كَ " فَحَجَلٍ " (٥) فِي " أَنْحَجَ " وَفِيهِ نَظَرٌ (٦) .

(١) انظر اللسان ٣٤٢/٦ ، مادة ( كَشَش ) وعزاها ابن فارس  
في الصحابي ص ٣٥ الى بني أسد ، والحريري في درة الفواص  
٢٥١ الى ربيعة ، والسيوطي في الزهر ١٣٣/١ السى  
ربيعة ومضرة .

(٢) اليهَجْرَعُ ، من معانيها : الطويل المشقوق ، انظر اللسان

٣٦٨/٨ ، مادة ( هَجْرَع ) ، وسفر السعادة ٤٩٩/١ .

(٣) هِيَ كَوْلَةٌ : الحسنه الجسم ، والخلق ، واليشية ، انظر اللسان

٦٩٥/١١ ، مادة ( هركل ) ، وسفر السعادة ٥٠٣/١ .

(٤) انظر المتع ٢١٩/١ ، وفي شرح الفصل : ان الاخفش حكى

زيادتها في هرکولة عن الخليل .

(٥) الْفَحَجَلُ : هو الأفعج ، وهو الذي في رجليه اعوجاج ، انظر

اللسان ٣٤٠/٢ مادة ( فحج ) .

(٦) قال ابن يعميش في شرح الفصل ٦-١٠ ( وقد استبعد الجرمي

ان تكون من حروف الزيادة ) ، وانظر شرح الشافية ٢٨١-٢٨٢ ،

والمتع ٢١٥/١ .



وَفِي قَوْلِهِمْ "رِمَثٌ، وَدَمِثٌ" (١) وَتَحْوُ ذَلِكَ بِمَعْنَى وَاجِدٍ  
مَا يُوهِنُ (٢) التَّمَسُّكَ فِي دَعْوَى زِيَادَةَ مَا نَدَّرَتْ زِيَادَتَهُ بِيَقَاءِ الْمُعَيَّنِ  
عِنْدَ سُقُوطِهَا كَ "سَلَّهَبٍ ، وَسَهَبٍ" (٣) وَيَلَايِصَ ، وَيَلَاصُ (٤).

- 
- (١) ارض رِمَثٌ: سهلة ، وَدَمِثٌ : سهل ، كَلَيْنٌ ، انظر اللسان ٢٩١/٤  
مادة ( دمر ) ١٤٩/٢٠ ، مادة دمت .
- (٢) في الأصل ( يوهم ) والصواب ما أثبت وهو ما جاء في سبك  
المنظوم ل ٧٦ .
- (٣) في كليهما معنى الطول ، انظر اللسان ٤٧٤/١ ، مادة ( سلهب ) .
- (٤) معناهما : اللَّيْنُ ، البِرَّاقُ ، الأملس ، انظر اللسان ٣٧/٧ ،  
مادة ( دلي ) .

( الإِبْدَال )

أُبْدِلَتِ الْهَمْزَةُ وُجُوبًا مِنْ أَلِفِ التَّانِيثِ الْمَسْبُوقَةِ بِأَلِفٍ ، وَمِمَّا  
اسْتَحَقَّ فِي الإِخْتِيَارِ الإِتِّصَالَ بِالْآخِرِ مِنْ ثَانِي وَآوَيْنِ ، أَوْ يَاءٍ يَنْ ،  
أَوْ وَاوٍ وَيَاءٍ (١) بَيْنَهُمَا أَلِفُ التَّكْسِيرِ ، إِلا مَا شَذَّ كـ " صَيَّيُونَ " (٢) ،  
وَمِنْ ثَالِثِ الْمَجْمُوعِ عَلَى فَعَائِلٍ فِي حَالِ جَمْعِهِ ، وَرُبَّمَا حِيلَ عَلَيْهِ  
بَعْضُ مَا اعْتَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَجْمُوعِ عَلَى مَفَاعِلٍ .

وَأُبْدِلَتِ أَيْضًا وُجُوبًا مِنْ كُلِّ يَاءٍ ، أَوْ وَاوٍ ، وَهِيَ عَيْنُ فَاعِلَةٍ  
إِعْتَلَّتْ فِي فِعْلِهِ ، أَوْ مَطَّرَفَةٍ بَعْدَ أَلِفٍ زَائِدَةٍ ، وَمِنْ أَوَّلِ وَآوَيْنِ  
تَقَدَّمَ فِي كَلِمَةٍ / لَيْسَ ثَانِيَهُمَا مَدَّةً ، وَإِنْ نُوبِي بَيْنَهُمَا فَضْلٌ كَأَفْعُوعَلٍ  
يُنْقَلُ حَرَكَةُ عَيْنِهِ إِلَى فَاوٍ فَوَجَّهَانِ (٣) .

وَأُبْدِلَتِ جَوَازًا مِنْ كُلِّ وَاوٍ مَضْمُومَةٍ ضَمَّةً لَا زِمَّةً ، وَسَمَاعًا مِنْ  
الْوَاوِ الْمَكْسُورَةِ الْكَائِنَةِ فَاءً ، إِخْلَافًا لِأَبِي الْعَبَّاسِ (٤) فِي كَوْنِهِ مَقِيسًا ،  
وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ إِبْدَالِهَا مِنْ حُرُوفِ اللَّيْنِ مَسْمُوعٌ .

وَأُبْدِلَتِ قَلِيلًا مِنَ التَّهَاءِ وَالْمِيمِ ، وَهَمَّا كَثِيرًا مِنْهَا (٥) .

(١) فِي الأَصْلِ ( أَوْ يَاءٍ ) وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَ ، وَهُوَ مَا جَاءَ فِي سَبْكِ  
الْمَنْظُومِ ل ٢٦ .

(٢) جَمْعُ صَيَّيُونَ ، وَهُوَ السَّنُّورُ الذَّكْرُ ، أَوْ دَوِيْبِهِ تَشْبِيْهُهُ ، انْظُرْ  
اللِّسَانَ ٣ / ٢٦٢ ، مَادَةٌ ( ضَوْنٌ ) .

(٣) فِي الأَصْلِ ( بِزَوَالِ يُنْقَلُ ) .

(٤) انْظُرِ الْمُقْتَضِبَ ١ / ٩٤ ، وَهُوَ مُتَابِعٌ لِأَسْتَاذِهِ أَبِي عِشَانَ الْمَازِنِيِّ ،  
انْظُرْ شَرْحَ المَفْصَلِ ١٠ / ١٤ ، وَالْمَسَاعِدَ ٤ / ٩٣ .

(٥) فِي الأَصْلِ ( مِنْهُمَا ) .

(١) [الف]

وَأَبْدَلَتْ الِهَاءُ وَقْفًا مِنْ / أَنَا ، وَهَنَا ، وَحَيَّهَا ، وَمِنْ يَاءٍ \* هَذِي ،  
وَهْنِيَّة \* . (٢) وَهَاءُ هَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الْأَصَحِّ بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةٍ مُبْدَلَةٍ  
مِنَ الْوَاوِ الظَّاهِرَةِ فِي \* هَنَاتِ \* .

فَصْلٌ : - نُقِلَتِ الْيَاءُ ، وَالْوَاوُ الْفَاءُ إِنْ تَحَرَّكَ بَعْدَ فَتْحَةٍ  
مُتَّصِلَةٍ مَا لَمْ يَكُنَا فِي \* فَعِلَ \* الْمُحْمُولِ عَلَى أَفْعَلَ ، أَوْ \* افْتَعَلَ \*  
الْمَحْمُولِ عَلَى تَفَاعَلَ ، أَوْ يَسْكُنُ مَا بَعْدَهُمَا ، أَوْ يَكُنُ آخِرَ مَا هُمَا فِيهِ  
زِيَادَةً تَخُصُّ الْأَسْمَاءَ ، أَوْ يَكُونُ مَصْدَرِ فِعْلٍ صَحَّتَا فِيهِ ، فَإِنْ اسْتَحَقَّ هَذَا  
الِإِطْلَالَ حَرْفَانِ مُتَّصِلَانِ صَحَّ أَوْلُهُمَا ، وَرُبَّمَا أُطْلُ وَصَحَّ الثَّانِي ،  
وَرُبَّمَا أُطْلُ فِي (فَعِلَ) الْمَذْكُورِ ، وَرُبَّمَا قُلْنَا بَعْدَ الْفَتْحَةِ سَاكِنَيْنِ ،  
وَاطَّرَدَ ذَلِكَ فِي الْإِفْتِحَالِ ، وَالْأَعْرَفُ فِيهِ إِبْدَالُ التَّاءِ مِنْهُمَا مُطْلَقًا  
مَا لَمْ يَكُنَا عَارِضَيْنِ ، وَإِذَا اجْتَمَعَتَا وَسَكَنَ سَابِقُهُمَا (٣) ، قُلِبَ الْوَاوُ يَاءً  
مَا لَمْ يَكُنِ السَّابِقُ مُنْقَلَبًا ، وَتَمَعَيْنِ / الْإِنْذَامُ ، وَمَا صَحَّ كَ \* ضِيُونِ \* ،  
أَوْ ظَبَّ وَآوَهُ عَلَى يَاءِهِ كَ \* فُتُو \* فَتَادِرُ ،

وَجَعَلَ الْكَثْرَةَ قَبْلَ الْيَاءِ فَتَحَةً ، وَالْيَاءُ الْفَاءُ لُغَةً طَيِّ (٤) .

فَصْلٌ : - كَثُرَ مَا قَبْلَ الْأَلِفِ ، أَوْ الْوَاوِ السَّاكِنَةِ يُوجِبُ

- 
- (١) تكلمة يلتزم بها الكلام مأخوذة من سبك المنظوم ل ٧٧ .  
(٢) في الأصل ( هنيهة ) والتصحیح من سبك المنظوم ل ٧٧ . والتسهيل ص ٣١٨ .  
(٣) بعدها في الأصل ( غير منقلب ) ، مقحمة .  
(٤) انظر الكتاب ٣٨٦ / ١ ، الأصول ٢٦١ / ٣ ، التبصرة والتذكرة ٨٣١ / ٢ .

قَلْبُهُمَا يَاءٌ ، وَضُمَّ مَا قَبِلَ الْأَلِفَ ، أَوْ الْيَاءَ السَّاكِنَةَ يُوجِبُ  
قَلْبَهُمَا وَاوًا ، مَا لَمْ يُحْصَنَ بِالتَّضْعِيفِ (١) .

فَإِنْ اتَّصَلَتِ الْيَاءُ بِالطَّرْفِ وَقِيَّتِ يَجْعَلِ الضَّمَّةَ كَثْرَةً مُطْلَقًا  
خِلَافًا لِلْأَخْفِصِ (٢) فِي تَخْصِيصِ ذَلِكَ يَجْمَعُ ، وَلَا خِلَافَ فِي مُعَامَلَةِ  
مَا عِنْتَهُ يَاءٌ مِنْ مَفْعُولٍ ، وَفَعْلٍ وَصَفًا بِذَلِكَ ، وَرَبَّمَا اسْتَعْنَيْنِ عَنْ  
ذَلِكَ فِي الْفَعْلَى كَ \* الْكُوسَى \* مَوْنَتْ \* الْأَكْبِيسِ \* .

وَتَبَدَّلَ الْوَاوُ وَجُوبًا مِنَ الْيَاءِ الْكَائِنَةِ لَامَ \* فَعَلَى \* اسْمًا ،  
أَوْ فِعْلًا عَلَى فَعْلٍ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مُلْحَقًا بِنِعْمَ ، وَلَا يَذْهَبُ  
بِتَسْكِينِ الضَّمَّةِ ، أَوْ الْكَثْرَةِ تَخْفِيفًا مَا وَجِبَ بِهَا مِنْ إِغْلَالٍ .

فَصْلٌ : - تَبَدَّلَ الْيَاءُ مِنَ الْوَاوِ لَامًا فِي \* فَعَلَى \* اسْمًا  
إِلَّا مَا شَذَّ كَ \* حَزَوَى \* (٣) ، وَمِنْهَا لَامًا بَعْدَ كَثْرَةٍ فِي ثَلَاثِي ، وَبَعْدَهَا  
وَبَعْدَ فَتْحَةٍ فِيمَا - فَوْقَهُ ، وَإِنْ انْفَصَلَتِ الْكَثْرَةُ بِسَاكِنٍ فَلَا كَثْرُ  
التَّصْحِيحِ .

وَتَبَدَّلَ أَيْضًا مِنْهَا لَامًا فِي فُعُولٍ جَمْعًا ، إِلَّا مَا شَذَّ ، فَإِنْ  
كَانَتْ لَامَ مَفْعُولٍ ، أَوْ فُعُولٍ مَصْدَرًا ، أَوْ عَيْنَ فِعْلٍ جَمْعًا ، فَالتَّصْحِيحُ  
أَجْرُ الْوَجْهَيْنِ ، وَرَبَّمَا أُطِّتْ فِي فَعَالٍ ، وَلَا تُعَلُّ مَسْبُوقَةٌ بِوَاوَيْنِ

(١) فِي الْأَصْلِ ( يَحْصَنُ التَّضْعِيفُ ) وَاسْتِقَامَةُ الْكَلَامِ مَا أَثْبَتَ .

(٢) انظُرِ الْمُقْتَضِبَ ١/١٠٠-١٠١ ، شَرْحُ ١٠/٣١ .

(٣) مَوْضِعٌ ، انظُرِ اللِّسَانَ ١٤/١٧٦ ، مَادَّةُ ( حَزَا ) .

١٢١ / كَانْفَعُولٍ مِنْ / الْقَوْلِ خِلَافًا لِلْأَخْفِيسِ (١) . وَتُبَدَّلُ الْكَثْرَةُ مِنْ كُلِّ  
صَمَّةٍ وَلِيَّهَا يَا ، أَوْ وَاوٌ هِيَ آخِرُ الْأَسْمَاءِ مَتَّكَّنٌ  
آخِرُهُ وَاوٌ كَأَخِرِ " يَدْعُو " وَمِنْ كُلِّ صَمَّةٍ وَلِيَّتُهَا وَاوٌ مَفْعُولٍ ، أَوْ فَعُولٍ  
أُطِّتْ لَامُهُ ، وَفِي صَمَّةٍ فَاءٌ فُفْعُولٍ وَجِهَانٍ .

فَصَلِّ :- تُبَدَّلُ أَلِفًا بَعْدَ كَثْرَةٍ مِنَ الْوَاوِ عَيْنًا لِمَصْدَرٍ أُطِّتْ  
فِي فِعْلِهِ كَوُجِعَ اعْتَلَّتْ فِي وَاحِدِهِ ، أَوْ صَحَّتْ ، وَسَكَنْتْ .

وَالْجَمْعُ عَلَى يَثَالٍ " فِعَالٍ " مَا لَمْ تَعْتَلَّ اللَّامُ ، (٢) نَحْوُ :  
" حَيْلَةٌ ، وَجَوْلٌ ، وَطَوِيلٌ ، وَطِيَالٌ " وَ " ثَوْرٌ ، وَشَيْرَةٌ " شَائِدٌ .

تُنْقَلُ حَرَكَةُ الْوَاوِ ، وَالْيَاءِ الْكَائِنَةِ عَيْنَ فِعْلٍ لِغَيْرِ تَعَجُّبٍ ، أَوْ  
عَيْنَ اسْمٍ يُوزَنُ الْفِعْلَ مَنْقُولًا مِنْهُ ، أَوْ مَزِيدًا أَوَّلَهُ (مِيمٌ) (٣) أَوْ  
جَائِيًا (٤) مَزِيدًا أَوَّلَهُ بَعْضُ ثَائِي (٥) إِلَى مَا قَبْلَهَا إِنْ سَكَنَ ،  
وَلَمْ يَكُنْ حَرْفَ لَيْنٍ ، وَلَمْ تَعْتَلَّ اللَّامُ ، وَلَمْ يَلِ الْعَيْنُ مُضَافًا ، وَلَا سَاكِنًا  
سَكُونًا لَا زِمًا غَيْرَ أَلِفٍ مَصْدَرٍ عَلَى " إِفْعَالٍ ، أَوْ إِسْتِفْعَالٍ " ، وَغَيْرِ  
وَاوٍ مَفْعُولٍ ، وَتَقَلَّبَ الْعَيْنُ مِنْ جِنْسِ الْحَرَكَةِ الْمَنْقُولَةِ إِنْ لَمْ تُجَانِسْهَا .

(١) انظر الاصول ٣١٣/٣ - ٣١٤ شرح الشافية ٣/١٩٦ .

(٢) تكلمة يلتئم بها الكلام .

(٣) تكلمة يلتئم بها الكلام من سبك المنظوم ل ٧٨ .

(٤) في الأصل ( ثائيا ) ولا معنى لها . فلعل الصواب ما أثبت .

(٥) في الأصل ( ثاني ) ، والصواب ما أثبت ، وهو ما جاء في سبك

المنظوم ل ٧٨ .

وَيَلْتَقِي سَاكِنَانِ فِي " اِفْعَالٍ ، وَاسْتِفْعَالٍ ، وَمَفْعُولٍ " فَيُحَذَفُ  
ثَانِيَهُمَا ، لَا أَوْلَهُمَا خِلَافًا إِلَّا خَفِيسٌ (١) ، وَإِنْ كَانَ عَيْنُ مَفْعُولٍ يَاءً  
صَحَّحَهُ التَّمْيِيزُ (٢) ، وَإِنْ كَانَ وَاوًا فَتَصَحِّحُهُ شَاذٌ خِلَافًا لِأَبِي  
الْقَبَّاسِ (٣) فِي كَوْنِهِ مَقْيَسًا وَشَدَّ " مَشِيبٌ " مِنَ الشَّوْبِ ، وَ" مَهْوَبٌ "  
مِنَ الْهَيْبَةِ / حَمَلًا عَلَى " شَيْبٍ " ، وَهَوَّبٌ " .

١٢٢ /

وَحَكْمٌ " مَفْعَلٍ " حَكْمٌ " مِفْعَالٍ " لَا تَهْ أَضْلُهُ ، وَرَبَّمَا صَحَّحَ  
بَعْضُ مَا اسْتَوْفَى شُرُوطَ الإِعْلَالِ ، وَلَا يَعْلُ مَا لَمْ يَسْتَوْفِهَا ، وَلَا قِيَاسَ  
عَلَى " اسْتَحْوَدَ " وَنَحْوِهِ خِلَافًا لِأَبِي زَيْدٍ (٤) ، وَمَنْ وَاَفَقَهُ .

فَصَلُّ : - تَفْتَحُ غَالِبًا ، وَتُبَدَلُ يَاءُ الْهَمْزَةِ الْعَارِضَةِ  
بَعْدَ أَلِفٍ جَمَعَ عَلَى مِثَالِ ، " مَفَاطِلَ " إِنْ إِفْتَلَّتْ لَامُهُ ، فَإِنْ كَانَتْ وَاوًا  
ظَاهِرَةً فِي الْوَاحِدِ جَعَلَتْ مَكَانَ الْيَاءِ وَاوًا ، وَرَبَّمَا فُعِلَ ذَلِكَ ، وَإِنْ  
لَمْ تَظْهَرْ فِي الْوَاحِدِ .

فَصَلُّ : اسْتُنْقَلَتِ الْوَاوُ السَّاكِنَةُ بَيْنَ يَاءٍ مَفْتُوحَةٍ ، وَكَسْرَةٍ  
لَا زِمَةَ مَلْفُوظٍ بِهَا ، أَوْ مَقْدَرَةٍ ، فَحُذِفَتْ . وَحُمِلَ فِي ذَلِكَ عَلَى يَفْعِلُ  
أَخَوَاتِهِ وَالْأَمْرُ وَ" فَعْلَةٌ " أَوْ " فَعْلَةٌ " مَضْرَبًا مُحَرَّكَ الْعَيْنِ بِحَرَكَةِ  
الْفَاءِ ، وَلَا تَكُونُ فَتْحَةً إِلَّا فِي مَضْرَبِ بَعْضِ مَا فُتِحَ عَلَيْهِ لِكُونِ لَا مِثْرَ

(١) انظر شرح الشافية ١٤٧/٣ ، ١٥١ ، توضيح المقاصد ٦٤/٦ ،

الجمع ٢٢٤/٢ .

(٢) انظر النصف ٢٨٦/١ ، المتع ٤٦٠/٢ .

(٣) في القتضب ١٠٢/١ ( ولست أراه مستنعا عند الضرورة )

وانظر توضيح المقاصد ٦٧/٦ .

(٤) انظر الصحاح ٥٦٣/٢ ، مادة ( حوز ) شرح الشافية ٩٧/٣ .

حَلِيقًا ، وَرَبِّمَا صَحَّحَ مِثَالُ " فِعْلَةٌ " مَنَّبَهَا عَلَى الْأَصْلِ ، أَوْ مُؤَوَّلًا بِاسْمٍ .

فَصَلُّ : - أُبْدِلَتِ الْبَاءُ سَمَاعًا مِنْ ثَالِثِ الْأَمْتَالِ كَ " تَطَنَيْتُ " وَثَانِيهِمَا كَ " أَمَلَيْتُ " وَأَوَّلِيهِمَا كَ " أَيَّمَا ، وَدِيَّانٍ " ، وَمِنْ نُونٍ فِي " أَنَاسِي ، وَظَرَائِي " ، وَأَضْطِرَارًا مِنْ آخِرِ صَفَادِعَ ، وَأَزَائِبَ ، وَسَارِي ، وَثَالِثٍ .

فَصَلُّ : - تَبَدَّلُ تَاءُ الْإِفْتِعَالِ طَاءً بَعْدَ الطَّاءِ ، وَالطَّاءُ ، وَالصَّارِ ، وَالضَّارِ ، وَدَالًا بَعْدَ الدَّالِ ، وَالذَّالِ ، وَالزَّايِ ، وَثَاءً بَعْدَ الثَّاءِ ، أَوْ تَدْغَمُ فِيهَا الثَّاءُ / وَقَدْ تَجَعَلُ كَالْفَاءِ إِنْ كَانَتْ ضَادًّا ١٢٣/ أَوْ ضَادًّا ، أَوْ دَالًا ، أَوْ زَايًا ، أَوْ سِينًا ، وَرَبِّمَا أُبْدِلَتِ دَالًا بَعْدَ الْجِيمِ ، وَرَبِّمَا حُمِلَ عَلَيْهَا يَاءُ الضَّمِيرِ فِي إِبْدَالِهَا طَاءً بَعْدَ الطَّاءِ ، وَالصَّارِ ، وَفِي إِبْدَالِهَا دَالًا بَعْدَ الدَّالِ وَالزَّايِ .

وَأُبْدِلَتِ الثَّاءُ مِنَ الْوَاوِ سَمَاعًا كَ " أَتَلَجَهُ " (١) ، وَتَرَاثٍ " وَمِنْ يَاءٍ كَ " سِتْنَيْنِ " ، وَمِنْ سِينٍ كَ " سِتِّ " ، وَمِنْ صَادٍ كَ " لِيَصَّتِ " (٢) ، وَأُبْدِلَتِ الْجِيمُ وَجُوبًا مِنَ النُّونِ السَّاكِنَةِ قَبْلَ يَاءٍ (٤) ، وَمِنْ

- 
- (١) فِي الْأَصْلِ ( شِينَا ) وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .  
(٢) ( أَتَلَجَ ) الطَّبِي فِي كُنَاسِهِ ، وَأَتَلَجَهُ فِيهِ الْحَرُّ ، أَيْ أَوْلَجَهُ ( انظُرِ اللِّسَانَ ٤٠١/٢ ، مَادَّةُ ( وَلَجَ ) .  
(٣) اللَّصَّتْ ، بِنْفَتْحِ اللَّامِ : اللَّصُّ فِي لَفْظِ طَسِي \* ، وَيُقَالُ فِيهِ ( لِيَصَّتْ ) بِكسرها ، انظُرِ اللِّسَانَ ٨٤/٢ ، ٨٧/٨ .  
(٤) فِي الْأَصْلِ ( يَاءٌ ) وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .

الْمُتَحَرِّكَ شُدُودًا، وَرَبَّمَا أُبْدِلَتْ هِيَ مِنَ الْمِيمِ كَمَا انْفَرَّتِ (١) الشَّاءُ،  
وَالسَّيْنُ مِنَ الرَّايِ كَمَا خَاسِقٍ (٢)، وَمِنْهَا الصَّادُ جَوَازًا إِنْ وَقَعَ  
بَعْدَهَا غَيْنٌ (٣)، أَوْ خَاءٌ، أَوْ قَافٌ، أَوْ طَاءٌ، وَإِنْ فَصَلَ حَرْفٌ،  
أَوْ حَرْفَانِ، فَالْجَوَازُ بَاقٍ، وَإِنْ سَكَنتَ قَبْلَ دَالٍ جَازَ إِبْدَالُهَا زَايًا،  
وَإِنْ تَحَرَّكَتْ قَبْلَ قَافٍ فَكَذَلِكَ عِنْدَ الْكَلْبِيِّينَ (٤)، وَرَبَّمَا أُبْدِلَتْ  
بِمَدِّ جِيمٍ، أَوْ رَاءٍ. وَجَعَلَ الصَّادِ السَّاكِنَةَ قَبْلَ الدَّالِ زَايًا،  
وَكَزَايٍ جَائِزٌ، وَإِخْلَاصُهَا زَايًا إِنْ تَحَرَّكَتْ مُتَمَنِّعٌ غَالِيًا، لَا إِشْمَامَهَا.  
فَصَلُّ : - وَقَعَ التَّكَاثُفُ فِي الإِبْدَالِ سَاعًا بَيْنَ الطَّاءِ  
وَالدَّالِ، وَالتَّاءِ، وَبَيْنَ الْمِيمِ، وَالْبَاءِ، وَالْعَيْنِ، وَالْحَاءِ، وَبَيْنَ النَّاءِ،  
وَالفَاءِ، وَبَيْنَ الكَافِ، وَالقَافِ، وَبَيْنَ اللَّامِ، وَالرَّاءِ، وَبَيْنَ اللَّامِ، وَالنُّونِ،  
وَرَبَّمَا وَقَعَ بَيْنَ الغَيْنِ، وَالْحَاءِ، وَبَيْنَ الصَّادِ، وَاللَّامِ، وَبَيْنَ الدَّالِ،  
وَالنَّاءِ، وَبَيْنَ القَاءِ، وَالْبَاءِ، وَبَيْنَ الحَاءِ، وَالنَّهَاءِ، وَبَيْنَ الجِيمِ، ١٢٤/  
وَاليَاءِ .

وَالْأَكْثَرُ كَوْنُ اليَاءِ (٥) الْمُبْدَلِ مِنْهَا الجِيمِ مُشَدَّدَةً ،

- 
- (١) أي : احترلبنها ، انظر اللسان ٢٢٤/٥ ، مادة ( نغر ) .  
(٢) الخَاسِقُ : السهم الذي يصيب الهدف ، انظر اللسان ٨٠/١٠ ،  
مادة ( خسق ) .  
(٣) في الاصل ( عين ) تصحيف .  
(٤) في الاصل ( الكلبيين ) والصواب ما أثبت ، انظر المتع  
٤١٢/١ ، وانظر اللسان ٤٦٦/٤ ، مادة ( صقر ) .  
(٥) في الاصل ( الباء ) تصحيف .



مَوْقُوفًا عَلَيْهَا ، وَسَبُّوقَةً يَمِينٍ وَهِيَ عَجَجَةٌ قُضَاعِيَّةٌ (١) ، وَرَبَّمَا  
أُبْدَلَتِ الْمِيمُ مِنَ الْوَاوِ ، وَقَدْ تَبَدَّلَ مِنَ الْهَاءِ وَالْحَاءِ بَعْدَ حَاءِ (٢)  
أَوْغَيْنِ إِنْ أُوتِرَ الْأُدْغَامُ ، وَرَبَّمَا أُبْدَلَتِ الشَّيْنُ مِنَ الْجِيمِ ، وَإِذَا  
سَكَنَتْ قَبْلَ الْأَوَّلِ جَازَ جَعْلُهَا كَ " شَيْنٍ " .

---

(١) في الأصل ( جمععة ) وما أثبت من سيك المنظوم ل ٨٠ .  
(٢) في الأصل ( من الهاء والحاء ) وياقحام الواو وانظر  
سيك المنظوم ل ٨٠ ، والمساعد ص ٣١٨ .

( بَابُ إِبْدَالِ الهمزة )

تَحْقِيقَهَا إِنْ بُدِيَ بِهَا وَاجِبٌ ، وَإِنْ بُدِيَ بِغَيْرِهَا أُبْدِلَ  
مِنْهَا سَاكِنَةٌ مُجَانِسٌ حَرَكَةٌ مَا قَبْلَهَا وَجُوبًا <sup>(١)</sup> إِنْ مَاتَلَهَا ، وَإِلَّا فَجَوَازًا ،  
وَإِنْ تَحَرَّكَتْ بَعْدَ أُخْرَى مِنْ كَلِمَتِهَا قَلْبَتْ وَآوًا إِنْ فُتِحَتْ ثَانِيَةً بَعْدَ  
فَتْحَةٍ ، أَوْ ضَمَّةٍ ، أَوْ يَاءٍ فِي الْغَالِبِ إِنْ كَانَ يَخْلَافُ ذَلِكَ ،  
مَا لَمْ يَكُنْ عَيْنًا كَ "سُوءِ الْ" فَتَسَلَّمَ .

فَصَلِّ : - تُحذفُ الهمزة ، وتُنقلُ حَرَكَتُهَا إِلَى السَّاكِنِ  
قَبْلَهَا وَجُوبًا عِنْدَ الْأَكْثَرِ فِيمَا صِغَ مِنَ الرَّوْيَةِ ، إِلَّا "مَرِيٌّ ، وَمَرْتِيًّا ،  
وَمِرَاةً" <sup>(٢)</sup> ، مَا لَمْ يُضْطَرَّ إِلَى الْأَصْلِ ، وَجَوَازًا فِي غَيْرِ ذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ  
السَّاكِنُ أَلِفًا ، أَوْ وَآوًا مَزِيدَةً لِلدَّ ، أَوْ يَاءً يَطْلُهَا ، أَوْ لِلتَّضْفِيرِ ،  
فَتَسَهَّلَ بَعْدَ الْأَلِفِ ، أَوْ أَثَرِ التَّخْفِيفِ ، وَتُبَدِّلَ يَاءً بَعْدَ الْيَاءِ ،  
وَوَاوًا بَعْدَ الْوَاوِ ، وَيَتَعَيَّنُ الْإِنْعَامُ . وَرُبَّمَا حُمِلَ فِي ذَلِكَ الْأَصْلُ  
عَلَى الزَّائِدِ ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى نَحْوِ "كَمَاةٍ" خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ <sup>(٣)</sup> . وَإِنْ <sup>(٤)</sup>  
كَانَ الْمَنْقُولُ / إِلَيْهِ لَامٌ التَّعْرِيفِ رُتِبَ الْحُكْمُ عَلَى السُّكُونِ كَ "مِنَ الْآنَ" ،  
أَوْ عَلَى الْحَرَكَةِ الْمَنْقُولَةِ ، كَ "مِنَ الْآنَ" <sup>(٥)</sup> ، وَرُبَّمَا اسْتَمْنِيَّ بِحذفِ

(١) فِي الْأَصْلِ ( مَا تَلَّهَا ) ، تَحْرِيفٌ .

(٢) فِي الْأَصْلِ ( رَى ، وَمِرَاةً ، وَسُوءَاتِ ) وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ ، وَهُوَ

مَا جَاءَ فِي سَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٨٠ .

(٣) انظُرْ شَرْحَ الشَّافِيَةِ ٣ / ٤١ .

(٤) فِي الْأَصْلِ ( مِنْ لَانَ ) وَمَا أُثْبِتَ مُوَافِقٌ لِمَا جَاءَ فِي التَّسْهِيلِ

ص ٣٠٣ ، وَسَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٨٠ .

(٥) فِي الْأَصْلِ ( مِنْ الْآنَ ) وَمَا أُثْبِتَ مُوَافِقٌ لِمَا جَاءَ فِي التَّسْهِيلِ

ص ٣٠٣ ، وَسَبْكِ الْمَنْظُومِ ل ٨٠ .

الْهَمْزَةُ عَنِ النَّقْلِ إِلَى الْيَاءِ ، أَوْ الْوَاوِ مَا لَمْ تَكُنِ الْحَرَكَةُ فَتَحَةً ،  
وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَسْتَثْنِيهَا ، وَيَجُوزُ تَحْقِيقُهَا فِيمَا سِوَى ذَلِكَ بِإِدَالِهَا  
مَفْتُوحَةً يَوَاوٍ بَعْدَ ضَمَّةٍ ، وَيَاءٍ بَعْدَ كَسْرَةٍ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ فَتَسْهِّلُهَا  
أَيَّ جَعَلَهَا كَجَائِزِ حَرَكَتَيْهَا خِلَافًا لِلْأَخْفَشِ <sup>(١)</sup> فِي إِدَالِ الْمَضْمُونَةِ  
بَعْدَ كَسْرَةِ يَاءٍ ، وَالْمَكْسُورَةِ بَعْدَ ضَمَّةٍ وَوَاوٍ ، وَكَتْخَفِيفِ الْمَفْرَدَةِ تَخْفِيفًا  
الْمَلَايِقَةَ أُخْرَى مِنْ غَيْرِ كَلِمَتَيْهَا ، وَيُجْمَعُ بَيْنَهُمَا فِي التَّحْقِيقِ لَا فِي  
التَّخْفِيفِ ، إِلَّا عِنْدَ الْحِجَازِيِّينَ <sup>(٢)</sup> ، وَإِنْ اتَّفَقَتْ حَرَكَتُهُمَا جَازَ أَيْضًا  
الْحَدْفُ ، وَإِدَالُ الثَّانِيَةِ بِجَائِزِ حَرَكَتَيْهَا ، وَإِنْ سَكَتَ الْأَوَّلَى  
أُبْدِلَتْ ، أَوْ يُقْلَإِ إِلَيْهَا حَرَكَةُ الثَّانِيَةِ .

وَأَهْلُ الْحِجَازِ <sup>(٣)</sup> يُبْدِلُونَ الْأَوَّلَى بِجَائِزِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا ،  
فَإِنْ كَانَتْ فَتَحَةً سَهَّلُوا الثَّانِيَةَ ، وَإِلَّا نَقَلُوا حَرَكَتَهَا ، وَيَتَخَرَّجُ  
الْإِنْدَغَامُ فِي الْأَعْرَفِ ، وَيَجُوزُ الْفَضْلُ بِالْفِي إِنْ كَانَتْ الْأَوَّلَى لِلِاسْتِفْهَامِ  
، وَإِدَالُ الثَّانِيَةِ أَلْفًا إِنْ كَانَتْ مَفْتُوحَةً .

فَصْلٌ : - اسْتَثْنَيْتُ هَمْزَةَ " أَفْعَلٌ " مَعَ هَمْزَةِ التَّكْلِمِ  
فَحُدِفَتْ ، وَوَحِلَ عَلَى ( أَفْعَلٌ ) أَخَوَاتُهُ ، وَالْمُفْعِلُ ( وَالْمُفْعَلُ ) مَا لَمْ يُضْطَرَّ  
إِلَى الْأَصْلِ ، وَوَحِدَتْ فِي " خُذْ ، وَكُلْ ، وَمَرَّ ، وَفِي " مَرَّ "  
بَعْدَ عَاطِفٍ وَجْهَانِ .

(١) انظر شرح الشافية ٤٦/٣ .

(٢) انظر الكتاب ٥٥٠/٣ و شرح الشافية ٦٥/٣ .

(٣) انظر الكتاب ٥٥٠/٣ ، شرح الشافية ٦٦/٣ .

(٤) تكملة يلتئم بها الكلام مأخوذة من سبك المنظوم ل ٨١ .

وَمَا رُوِيَ فِي الْهَمْزَةِ مِنْ إِبْدَالٍ ، أَوْ حَذْفٍ / سِوَى مَا ذُكِرَ ،  
أَوْ تَخْفِيفٍ التَّرْمِيمِ فِي بَعْضِ النَّظَائِرِ فَمَقْصُورٌ عَلَى السَّمْعِ . وَقَدْ يُعْمَلُ  
الْمَهْمُوزُ ، وَالْمُعْتَلُّ بِالتَّحْوِيلِ كَ \* مُسَاءٍ ، وَلَا تِ ، وَتَرَائِقَ \* بِمَعْنَى  
مُسَاوِيَةٍ ، وَ \* لَا تِ ، وَتَرَائِقَ ، وَلَيْسَ مِنْهُ \* جَاءِ ، وَخَطَايَا \* وَنَحْوَهُمَا  
خِلَافًا لِلْخَلِيلِ (١) .

---

(١) انظر الكتاب ٣٧٧/٤ ، المقتضب ١/١١٥ .

( بَابُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ )

أَوَّلُ الْحَلْقِ لِلْمَهْمَزِ ، وَالنَّهَاءِ ، وَالْأَلِفِ . وَ أَوْسَطُهُ لِلصَّيْنِ ،  
وَالْحَاءِ . وَأَدْنَاهُ لِلغَيْنِ وَالخَاءِ . وَمَا يَلِيهِ لِلقَافِ ، وَمَا يَلِيهِ لِلكَافِ ،  
وَمَا يَلِيهِ لِلجِيمِ ، وَالسَّيْنِ ، وَالنَّيَاءِ . وَأَوَّلُ حَاقَّةِ اللِّسَانِ ، وَمَا يَلِيهِ مِنْ  
الضَّرَائِنِ لِلضَّادِ . وَمَا دُونَ حَاقَّتِهِ إِلَى مُنْتَهَى طَرَفِهِ ، وَمَحَازِي ذَلِكَ  
مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى لِلَّامِ ، وَمَا بَيْنَ طَرَفِهِ ، وَفَوْقَ الشَّيَا لِنُونِ ، وَالرَّاءِ  
وَهِيَ أَدْخَلُ فِي ظَهْرِ اللِّسَانِ قَلِيلًا ، وَمَا بَيْنَ أَصُولِ طَرَفِهِ ، وَأُصُولِ  
الشَّيَا لِلظَّاءِ ، وَالذَّالِ ، وَالنَّاءِ ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيَا لِلزَّاءِ ، وَالسَّيْنِ ،  
وَالضَّادِ ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَطْرَافِهَا لِلظَّاءِ ، وَالنَّاءِ ، وَالذَّالِ . وَمَا بَيْنَ  
الشَّفَةِ السُّفْلَى ، وَأَطْرَافِ الشَّيَا الْمُغْلِيَا لِلفَاءِ . وَمَا بَيْنَ الشَّفَتَيْنِ لِلوَاوِ ،  
وَالْبَاءِ ( ٣ ) ، وَالْمِيمِ .

فَصْلٌ : - لِهَذِهِ الْحُرُوفِ فُرُوعٌ تُسَمَّحَسُنُ ، وَهِيَ : الْمَهْمَزَةُ

الْمُسَهَّلَةُ ، وَالقَنَّةُ وَمَخْرَجُهَا الْخَيْشُومُ ، وَالْأَلِفُ ( ٤ ) / الإِمَالَةُ وَالتَّفْحِيمُ ، ١٢٧/

وَالسَّيْنُ كَالجِيمِ ، وَالضَّادُ كَالزَّاءِ . وَفُرُوعٌ تُسْتَفْبِحُ ، وَهِيَ : - كَافٌ

كَالْجِيمِ ، وَيَالْعَمَّيْنِ ، وَجِيمٌ كَشَيْنِ ، وَضَادٌ كَسَيْنِ ، وَظَاءٌ كَتَاءِ ، وَظَاءٌ كَتَاءِ ،  
وَيَاءٌ كَفَاءِ ، وَضَادٌ ضَعِيفَةٌ .

( ١ ) فِي الْأَصْلِ ( لِلظَّاءِ ، وَالذَّالِ ، وَالنَّاءِ ) وَمَا أُثْبِتَ مُوَافِقَ لِمَا فِي سَبِكِ

الْمَنْظُومِ ل ٨١ ، وَالتَّسْهِيلِ ٣١٨ ، وَانظُرِ الْكِتَابَ ٤ / ٤٣٣ .

( ٢ ) فِي الْأَصْلِ ( لِلضَّادِ وَالنَّاءِ وَالذَّالِ ) وَمَا أُثْبِتَ مُوَافِقَ لِمَا فِي سَبِكِ الْمَنْظُومِ

ل ٨١ ، وَالتَّسْهِيلِ ٣١٨ ، وَانظُرِ الْكِتَابَ ٤ / ٤٣٣ .

( ٣ ) فِي الْأَصْلِ ( وَالْيَاءُ ) تَصْحِيفٌ .

( ٤ ) فِي الْأَصْلِ ( وَالْف ) .

فَصَلُّ :-

مِنَ الْحُرُوفِ مَهْمُوسَةٌ وَيَجْمَعُهَا : " سَكَتَ فَحَتْهُ شَخْصٌ " ،  
وَمَا عَدَاهَا مَجْهُورَةٌ .

وَمِنْهَا : شَدِيدَةٌ وَيَجْمَعُهَا " أَجْدُكَ قَطَبَتٌ " ، وَمَتَوَسِّطَةٌ  
وَيَجْمَعُهَا : " لَمْ يُزَوِّعْنَا " وَمَا عَدَاهَا رَخْوَةٌ .

وَمِنْهَا : مُطَبَّعَةٌ وَهِيَ : الصَّادُ ، وَالضَّادُ ، وَالطَّاءُ ، وَالظَّاءُ ،  
وَمَا عَدَاهَا مُنْفَتِحَةٌ . وَالسُّطْبِقَةُ مَعَ الْعَيْنِ وَالخَاءِ ، وَالْقَافِ مُسْتَعْلِيَةٌ ،  
وَمَا عَدَاهَا مُنْخَفِضَةٌ .

وَمِنْهَا : حُرُوفُ الْقُلُقُلَةِ ، وَيَجْمَعُهَا " قَطٌّ يَجِدُّ " .

وَحُرُوفُ الصَّفِيرِ وَهِيَ : الرَّايُ ، وَالسَّيْنُ ، وَالصَّادُ .

وَحُرُوفُ اللَّيْنِ ، وَالْإِطْلَالِ وَهِيَ : الْوَاوُ ، وَالْيَاءُ ، وَالْأَلِفُ ،

وَالْمُنْحَرِفُ : اللَّامُ ، وَالْمَكْرَرُ : الرَّاءُ ، وَالنَّهَائِي : الْأَلِفُ ، وَالسَّهْتُوتُ :

التَّاءُ (١) ، وَحُرُوفُ الذَّلَاقَةِ هِجَاءٌ : " مُرِينَفَلٍ " ، وَالْمُضْتَةُ مَا

عَدَاهَا ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقَابِ الْحُرُوفِ يَسْبَبُ إِلَى مَخَارِجِهَا ، أَوْ

مَا جَاوَرَهَا .

(١) في شرح الشافية ٢٦٤/٣ ( وانما سمي التاء مهتوتاً لان الهت

سرد الكلام على سرعة ، فهو حرف خفيف لا يصعب التكلم به

على سرعة ) ، وفي العين ٣٤٩/٣ ، واللسان ١٠٣/٢ ،

مادة ( هت ) ، والتسهيل ٣٢٠ ، الهزة مكان التاء .

( بَابُ الإِدْغَامِ )

إِذَا التَّقَى الْمِثْلَانِ ، وَسَكَّنَ أَوْلَهُمَا ، وَلَيْسَ مَدَّةً ، وَلَا هَمْزَةً  
تَعَيَّنَ / الإِدْغَامُ مُطْلَقًا ، وَكَذَلِكَ إِنْ تَحَرَّكَ وَهَمَا فِي فِعْلٍ ، أَوْ إِسْمٍ  
لَيْسَ عَلَى فِعْلٍ أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ كُلُّهُ ، أَوْ صَدْرُهُ مَا لَمْ  
يَكُنْ أَوْلَهُمَا نَوْنًا ، أَوْ يَاءَ الْمُضَارَعَةِ ، أَوْ يَلْحَقُ بِأَحَدِهِمَا ، أَوْ يَوَاوٍ ،  
أَوْ يَاءٍ قَبْلَهُمَا فَيَتَعَيَّنُ الْفُكُّ ، أَوْ يَكُونُ أَوْلَهُمَا تَاءً زَائِدَةً ، أَوِ النَّسْوَنَ  
النَّائِبَةَ عَنِ الضَّمِّ ، فَيَجُوزُ الْأَمْرَانِ . وَشَدَّ إِدْغَامُ فِعْلٍ فِي  
جَمْعٍ " ذُبَابٍ " ، وَإِظْهَارُهُ فِي " لِحْمَتِ عَيْنِهِ " ( ١ ) وَنَحْوِهِ ، وَإِنْ  
كَانَ مَا قَبْلَ الْمُدْغَمِ سَاكِنًا ، غَيْرَ مَدَّةٍ ، وَلَا يَاءَ تَضْفِيرٍ ، حُرِّكَ بِحَرَكَتِهِ  
مُطْلَقًا ، وَكَسْرُهُ جَائِزٌ إِنْ كَانَ الْمُدْغَمُ تَاءً الْإِفْتِعَالِ .

وَفِيهَا عَيْنُهُ وَلَا مُمُ يَاءُ الْإِظْهَارِ ، وَالْإِدْغَامُ إِنْ لَزِمَتْ حَرَكَةٌ  
لَا مِمَّ ، وَإِلَّا تَعَيَّنَ الْإِظْهَارُ غَالِبًا ، وَالْأَكْثَرُ فِي " نَحِيَّةِ " الإِدْغَامِ .  
وَإِنْ تَحَرَّكَ الْمِثْلَانِ وَهَمَا مِنْ كَلِمَتَيْنِ جَازَا الإِدْغَامُ مَا لَمْ يَلِيَا  
سَاكِنًا لَيْسَ حَرْفَ لِيَيْنِ .

فَصْلٌ : - يُبَدَلُ الْحَرْفُ الْكَاغِنُ قَبْلَهُ حَرَكَةً ، أَوْ حَرْفَ لِيَيْنِ  
مِثْلُ مَقَارِبِهِ الَّذِي بَعْدَ ، وَيُدْغَمُ فِيهِ جَوَازًا مَا لَمْ يَكُنْ حَرْفَ لِيَيْنِ

( ٢ ) أَى التَّمَقُّتِ ، انظر اللسان ٥٧٧/٢ . مادة ( لِحج ) .

أَوْ هَمَزَةً ، أَوْ ضَادًا ، أَوْ شَيْنًا ، أَوْ فَاءً ، أَوْ مِيمًا ، أَوْ صِفِيرِيًّا بَعْدَهُ  
غَيْرِ صِفِيرِيٍّ ، أَوْ يَلْتَقِي الْحَرْفَانِ فِي كَلِمَةٍ يُلْبِسُ الإِدْغَامُ فِيهَا بِالتَّضْمِينِ .  
وَإِدْغَامُ الرَّاءِ (١) فِي اللَّامِ مَحْفُوظٌ ، وَرَبَّمَا أُدْغِمَ الْفَاءُ فِي الْبَاءِ ، وَالضَّادُ  
فِي الطَّاءِ التُّبْدَلَةُ مِنْ تَاءٍ الْإِفْتِعَالِ .

فَصْلٌ : - وَقَعَ التَّكَافُؤُ فِي الإِدْغَامِ بَيْنَ الْحَاءِ وَالْعَيْنِ ،  
وَبَيْنَ الْحَاءِ وَالْفَيْنِ ، وَبَيْنَ الْكَافِ ، وَالْقَافِ ، وَبَيْنَ حُرُوفِ الصَّفِيرِ ،  
وَبَيْنَ الطَّاءِ وَالذَّالِ ، وَالتَّاءِ (٢) وَالظَّاءِ ، وَالذَّالِ وَالتَّاءِ (٣) ، وَتُدْغَمُ  
السُّتُّ فِي الصَّفِيرِيَّةِ ، وَتُدْغَمُ فِي التَّسْعِ ، وَالشَّيْنِ (٤) ، وَالضَّادِ ،  
وَالنُّونِ ، وَالرَّاءِ ، اللَّامِ (٥) وَجُوبًا إِنْ كَانَتْ لِلتَّعْرِيفِ ، وَإِنْ كَانَتْ لِغَيْرِهِ  
حَسَنَ إِدْغَامِهَا فِي الرَّاءِ ، وَقُبِحَ فِي النُّونِ ، إِلَّا مَا قُرِيَ بِهِ (٦) ،  
وَتَوَسَّطَ فِي الْبَوَاقِي .

فَصْلٌ : - تُدْغَمُ فِي الْحَاءِ الْهَاءُ ، وَفِي الشَّيْنِ ، وَالتَّاءِ الْجِيمُ ،  
وَتُدْغَمُ فِيهَا وَفِي الشَّيْنِ ، وَالضَّادِ السُّتَّةُ الْمُدْغَمَةُ فِي الصَّفِيرِيَّةِ ،  
وَالْأَقْيَسُ إِذَا أُدْغِمَ الْمُطَبِّقُ إِبْقَاءَ الإِطْبَاقِ .

(١) فِي الأَصْلِ ( الزاء ) تصحيف .

(٢) فِي الأَصْلِ ( التاء ) تصحيف .

(٣) فِي الأَصْلِ ( التاء ) تصحيف .

(٤) فِي الأَصْلِ ( السين ) تصحيف .

(٥) فِي الأَصْلِ ( واللام ) بزيادة الواو .

(٦) يَشِيرُ إِلَى قِرَاءَةِ الكَسَائِي ( هَلْ نَحْنُ ) الشُّعْرَاءُ آيَةٌ ٢٠٣

و ( هَلْ نَدْلِكُمْ ) سَبَأُ آيَةٌ (٧) ، انظُرِ الأَقْتِنَاعَ فِي القِرَاءَاتِ



وَتَدَعُمُ النُّونُ بِغَيْرِ غُنْفٍ فِي الرَّاءِ وَاللَّامِ، وَبُغْنَةٌ فِي مِثْلِهَا،  
وَالْمِيمُ، وَالْوَاوُ، وَالْبَاءُ، وَتَقَلَّبَ مِيمًا مَعَ الْبَاءِ كَمَا سَبَقَ، وَتَطَهَّرَ مَعَ  
حُرُوفِ الْحَلْقِ، وَتُخَفَى بِغْنَةٍ مَعَ سَائِرِ الْحُرُوفِ .

وَتَدَعُمُ الْيَاءُ فِي الْغَاءِ، وَالْمِيمِ .

وَتَدَعُمُ تَاءُ \* تَفَعَّلَ، وَتَفَاعَلَ \* فِي مُقَارِبِهَا فَيُؤْتَى بِهَمْزَةٍ

الْوَصْلِ فِي الْمَاضِي، وَالْأَمْرُ لِتَعْمُدِ الْإِبْتِدَاءِ بِالسَّاكِنِ، وَرُبَّمَا  
يُلْجَأُ إِلَى حَذْفِ أَحَدِ الْمِثْلَيْنِ<sup>(١)</sup>، أَوْ التَّقَارِبَيْنِ لِتَعْمُدِ الْإِدْغَامِ  
بِسُكُونِ الثَّانِي، أَوْ لِاسْتِثْقَالِهِ بِتَصَدُّرِ الْمُدْعَمِ وَقَوْلِهِمْ \* اسْتَحَذَ \* أَصْلُهُ  
\* اسْتَحَذَ \* فَحُذِفَ ثَانِي التَّاءِ يَنْ \* أَوْ \* اتَّخَذَ \* فَحُذِفَ  
أَوَّلُهُمَا، وَعَوَّضَ مِنْهُ السَّيْنُ .

وَقَالُوا \* اسْتَاعَ \* بِحَذْفِ / الطَّاءِ، وَإِبْقَاءِ تَاءِ الْإِسْتِفْعَالِ،

أَوْ بِالْعَكْسِ، وَإِبْدَالِ الطَّاءِ تَاءً .

---

(١) فِي الْأَصْلِ ( آخِر )، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَ، وَهُوَ مَا جَاءَ فِي سَبْكَ

( بَابُ الْإِمَالَةِ )

وَهِيَ أَنْ يُنْحَى بِالْأَلِفِ نَحْوَ الْيَاءِ جَوَازًا ، لِكُونِهَا مُنْقَلِبَةً  
عَنْهَا ، أَوْ عَنْ عَيْنِ فِعْلٍ فِعْلًا ، أَوْ صَائِرَةَ يَاءٍ طَرَفًا لَا لِإِدْغَامِ فِيهَا ،  
أَوْ جَائِمَةً بَعْدَ يَاءٍ مُتَّصِلَةً بِهَا ، أَوْ مُنْفَصِلَةً بِحَرْفٍ ، أَوْ مُتَقَدِّمَةً عَلَى  
كَسْرَةٍ تَلِيهَا ، أَوْ تَأَخَّرَةَ عَنْهَا بِحَرْفٍ ، أَوْ حَرْفَيْنِ أَوْلَهُمَا سَاكِنٌ مَا كَمْ  
يَكُنْ بَعْدَ الْأَلِفِ سُسْتَعْلِيٌّ مُتَّصِلٌ بِهَا ، أَوْ مُنْفَصِلٌ بِحَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ يُبْنَعُ  
تَأْثِيرُ الْيَاءِ ، أَوْ الْكَسْرَةُ الْمَوْجُودَتَيْنِ خِلَافًا لِمُدْعَى الْمَنْعِ ( ١ ) مُطْلَقًا ،  
وَكَذَلِكَ إِنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهَا الْمُسْتَعْلِيُّ ، غَيْرَ مَكْسُورٍ ، وَلَا سَاكِنٍ بَعْدَ مَكْسُورٍ ،  
وَرُبَّمَا يُنْعَى قَبْلَهَا مُطْلَقًا .

وَإِنْ فُتِحَتِ الرَّاءُ الْمُتَّصِلَةُ بِالْأَلِفِ ، أَوْ صُتَّتْ فَحُكِّمَتْ حُكْمُ الْمُسْتَعْلِيِّ  
غَالِبًا ، وَإِنْ كُسِرَتْ كَفَّتِ الْمَانِعُ ، وَرُبَّمَا أَثَرَتْ مُنْفَصِلَةً تَأْثِيرَهَا مُتَّصِلَةً .  
وَلَا يُؤَيَّرُ مَسْوُوعُ الْإِمَالَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مَا الْأَلِفُ بَعْضُهُ ،  
وَيُؤَيَّرُ تَرْجَمَانِهَا مُطْلَقًا ، وَرُبَّمَا أَثَرَتْ الْكَسْرَةُ مُنَوِّبَةً فِي مُدْعَمٍ ، أَوْ مَوْكُوفٍ  
عَلَيْهِ ، أَوْ زَائِدًا تَبَاهُدَهَا بِأَلْفِهَا لِخَفَائِهَا ( ٢ ) .

وَقَدْ مَيَّالٌ عَارٍ مِنْ سَبَبِ الْإِمَالَةِ لِمَجَاوِزَةِ السَّمَالِ ، أَوْ لِكُونِهِ آخِرَ  
مَجَاوِرٍ مَا أُمِيلَ إِلَيْهِ آخِرُهُ طَلَبًا لِلتَّنَاسُبِ . وَأُمِيلُ مِنَ الْأَسْمَاءِ غَيْرِ

( ١ ) وهو اليرد ، انظر المقتضب ٤٧/٣ .

( ٢ ) في الأصل ( بخفائها ) تحريف .

الْمُتَكَنِّفِ / " ذَا ، وَتَى ، وَأَتَى " وَمِنْ الْحُرُوفِ " بَلَى ، وَيَا ،  
وَلَا فِي " إِمَالًا " (١) .

وَمِنْ الْفَتْحَاتِ الْوَاقِعَةُ قَبْلَ رَاءِ (٢) مَكْسُورَةٍ ، أَوْ تَائِيَةٍ  
مَوْقُوفٍ عَلَيْهَا .

وَمُسْتَنْدُ الْإِمَالَةِ فِي غَيْرِ مَا ذُكِرَ النَّقْلُ عَلَمًا كَانَ أَوْ غَيْرُهُ .

- 
- (١) انظر شرح الجمل لابن عصفور ٦١٦/٢ ، و ( إمالا ) حكاة  
سيبويه عن العرب ، انظر الكتاب ٢٩٤/١ ، ١٢٩/٢ .  
(٢) في الأصل ( يا \* ) تحريف ، والصواب ما أثبت كما في التسهيل  
ص ٣٢٧ ، وسبك المنظوم ل ٨٤ .

( بَابُ الْوَقْفِ )

إِنْ كَانَ آخِرُ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ سَاكِنًا ثَبَتَ بِحَالِهِ ، مَا لَمْ  
يَكُنْ مُهْمَلًا فِي الْخَطِّ فَيُحْدَفُ ، إِلَّا تَنْوِينَ مَنْصُوبٍ غَيْرِ مُوْتَسِّئٍ  
يَأْتِيهِ فَيَعْوِضُ مِنْهُ مَجَانِسُ الْحَرَكَةِ غَالِبًا لَا مِنْ تَنْوِينِ السُّوْفِعِ ، وَالْمَجْرُورِ  
فِي الْأَعْرَفِ .

وَالصَّحِيحُ فِي ذَلِكَ الْمَقْصُورُ خِلَافًا لِلْمَازِنِيِّ (١) فِي التَّعْوِيضِ  
مِنْ تَنْوِينِهِ مُطْلَقًا ، وَلَا يَبِي عَمْرٍو ، وَالْكَسَائِيُّ (٢) فِي عَدَمِ التَّعْوِيضِ  
فِيهِ مُطْلَقًا .

وَيَعْوِضُ أَلِفٌ مِنْ نُونٍ " إِذَنْ " وَرَبَّمَا قُلِبَتِ الْأَلِفُ الْمَوْقُوفُ  
عَلَيْهَا يَاءً ، أَوْ وَاوًا ، أَوْ هَمْزَةً ، وَرَبَّمَا وُصِلَتْ بِهَا هَاءُ السَّكْتِ فِي  
" هُنَا " وَ " أَلَا " ، وَقَدْ تُحْدَفُ أَلِفُ الْمَقْصُورِ اضْطِرَازًا .

وَالْمَنْقُوضُ غَيْرُ الْمَنْصُوبِ إِنْ كَانَ مُنَوَّنًا قَعَدَمُ يَأْتِيهِ أَجْوَدُ ،  
مَا لَمْ تُحْدَفْ فَاؤُهُ ، أَوْ عَيْنُهُ فَيَتَعَيَّنُ الْإِثْبَاتُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُنَوَّنًا  
فَالْإِثْبَاتُ أَجْوَدُ ، وَكَذَلِكَ حُكْمُ الصَّحِيحِ ، وَلَا حُدْفَ فِي " يَقْضِي " ،  
وَأَفْصَلِي ، وَيَدْعُو ، وَأَفْعَلُوا ، وَنَحْوِهِنَّ غَالِبًا ، إِلَّا فِي قَافِيَةٍ ،  
أَوْ فَاصِلَةٍ .

(١) انظر شرح الجمل ٤٢٩/٢ ، شرح الفصل ٧٧/٩ .

(٢) انظر شرح الجمل ٤٣٠/٢ ، شرح الشافية ٢٨٤/٢ .

فَصَلُّ : - يُسَكِّنُ التَّحَرِّكَ وَهُوَ الْأَصْلُ ، أَوْ تُرَامُ حَرَكَتُهُ  
مُطْلَقًا ، أَوْ يَشَارُ إِلَىهَا / دُونَ صَوْتٍ إِنْ كَانَتْ ضَمَّةً وَهُوَ الْإِشْمَامُ ،  
أَوْ يُضَعَّفُ الْحَرْفُ إِنْ لَمْ يَكُنْ هَمْزَةً ، وَلَا مَعْتَلًا ، وَلَا بَعْدَ سَاكِنٍ ،  
وَتَنْقُلُ الْحَرَكَةَ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهُ ، مَا لَمْ يَتَعَذَّرْ تَحْرِيكُهُ ، أَوْ يُوجِبُ  
عَدَمَ النَّظِيرِ ، أَوْ تَكُنِ الْحَرَكَةُ فَتْحَةً فَلَا تُنْقَلُ إِلَّا مِنْ هَمْزَةٍ خِلَافًا  
لِلْكَوْفِيِّينَ (١) .

وَعَدَمَ النَّظِيرِ فِي النِّقْلِ نَيْهَا مُفْتَقَرٌ ، إِلَّا عِنْدَ بَعْضِ  
التَّحْمِيصِيِّينَ (٢) ، فَيَقْرُونَ مِنْهُ إِلَى تَحْرِيكِ السَّاكِنِ بِحَرَكَةِ الْفَاءِ إِتْبَاعًا ،  
وَيَحْمِلُونَ الْمَنْصُوبَ فِي ذَلِكَ عَلَى غَيْرِهِ ، وَإِذَا نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ  
حَدَفَهَا الْحِجَازِيُّونَ (٣) وَاقْفِينَ عَلَى حَامِلِ حَرَكَتِهَا بِمَا يُوقِفُ عَلَيْهِ  
مُسْتَبَدًّا بِهَا ، وَأَثْبَتَهَا غَيْرُهُمْ سَاكِنَةً ، أَوْ مُدَلَّةً بِمَجَانِسِ حَرَكَةِ  
مَا قَبْلَهَا (بِقَادِ أَوْ سِيُوفِ) (٤) بِمَجَانِسِ حَرَكَتِهَا بَعْدَ سُكُونِ بَاقٍ ،  
أَوْ حَرَكَةٍ غَيْرِ مَنْقُولَةٍ ، وَلَا يُبَدِّلُهَا الْحِجَازِيُّونَ (٥) بَعْدَ حَرَكَةٍ  
إِلَّا بِمَجَانِسِهَا .

(١) انظر شرح المفصل ٧٢/٩ ، التصريح ٣٤٢/٢ .

(٢) انظر الكتاب ١٧٧/٤ .

(٣) انظر الكتاب ١٧٩/٤ .

(٤) هكذا في الاصل ولم أتبينها ، وفي التسهيل ( ناقلًا او متبعًا  
وربما ابدلت ) .

(٥) انظر الكتاب ١٧٩/٤ .

فَصَلُّ : - إِبْدَالُ تَاءِ التَّأْنِيثِ مِنَ الْوَقْفِ هَاءً أَعْرَفُ مِنْ  
سَلَامَتَيْهَا ، مَا لَمْ يَكُنْ جَمْعَ تَصْحِيحٍ فَتَكُونُ سَلَامَتُهَا أَعْرَفًا .

وَ فِي " هَيْهَاتَ " وَجَهَانٍ ، وَهِيَ فِي التَّسْمِيَةِ بِهَا  
كَ " طَلْحَةَ " إِنْ لُوْحِظَ الْإِبْدَالُ ، وَإِلَّا فَكَ " عَرَاقَاتٍ " .

وَيُوقَفُ بِهَا السَّكْتُ عَلَى الْفِعْلِ السَّحْدُوفِ الْآخِرِ جَزْمًا ،  
أَوْ وَقْفًا ، وَعَلَى مَا إِسْتَفْهَمْتَهُ السَّجْرُورَةُ / وَجُوبًا إِنْ كَانَ الْفِعْلُ  
سَحْدُوفَ الْفَاءِ ، أَوْ الْعَيْنِ ، وَكَانَتْ ( مَا ) <sup>(١)</sup> مُضَافًا إِلَيْهَا ، وَاخْتِيَارًا  
إِنْ لَمْ يَكُونَا كَذَلِكَ .

وَتُوصَلُ جَوَازًا بِ " هُوَ ، وَهِيَ ، وَهَلَمْ ، وَثُمَّ ، وَكَيْفَ ، وَلَيْتَ ،  
وَلَعَلَّ ، وَأَيَّنَ ، وَإِنْ مُوَافَقَةً نَعَمْ ، وَالنُّونَ الْمُعَاقِبَةَ لِلْإِضَافَةِ ، وَالذَّالَّةَ  
عَلَى الْإِنَاثِ ، وَالْمُوَاكِدَةَ الثَّقِيلَةَ ، وَتَاءَ الضَّمِيرِ ، وَكَانِيهِ ، وَيَائِيهِ  
الْمُتَحَرِّكَةَ ، وَالْأَلِفَ " أَلَا ، وَهَنَا " . وَرُبَّمَا وَقِفَ بِهَا عَلَى مَنْصُوبٍ  
لَا يَنْصَرِفُ ، وَرُبَّمَا وَقِفَ عَلَى حَرْفٍ مُفْرَدٍ كَحُرُوفِ الضَّارِعَةِ فُوصِلَ  
بِهَمْزَةٍ تَلِيهَا أَلِفٌ ، وَرُبَّمَا اقْتَصِرَ عَلَى الْأَلِفِ . وَيَجْرِي الْوَصْلُ مَجْرَى  
الْوَقْفِ اضْطِرَارًا ، وَرُبَّمَا أُجْرِيَ مَجْرَاهُ اخْتِيَارًا ، وَمِنْهُ إِبْدَالُ بَعْضِ  
الطَّائِفِينَ <sup>(٢)</sup> فِي الْوَصْلِ أَلِفَ السَّقُورِ وَآوًا .

\* \* \* \* \*  
كَمَلْ كِتَابَ الْفَوَايِدِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
فِي أَوَّلِ رَجَبِ الْفَرْدِ سَنَةِ ١٠٥٠ هـ

(١) تَكْمَلَةُ يَلْتَمِسُ بِهَا الْكَلَامُ .  
(٢) فِي الْأَصْلِ ( الْعِنَافِيَّةُ ) وَالتَّصْحِيحُ مِنْ سَبِكِ الْمَنْظُومِ ٨٦ .  
(٣) انْظُرِ الْكِتَابَ ٤ / ١٨١ .

الفهارس

فهرس الأيوب والفصول

الصفحة

- ١ - باب شرح الكلمة والكلام وما يتعلق به.
- ٣ - باب اعراب الصحيح من الأسماء والافعال وما يتعلق به.
- ٥ - باب اعراب المعتل من الأسماء والافعال.
- ٦ - باب اعراب المثني والمجمع وما يتعلق بذلك.
- ٨ - باب التثنية و جمع التصحيح.
- فصل : يتم في التثنية من المحذوف اللام ما أتم في  
الاضافة
- ٩
- ١٠ - فصل : لا يصح وصف مؤنث عار من علامة غالباً
- ١١ - باب المعرفة والنكرة.
- ١٢ - باب العلم.
- ١٣ - باب الضمرات.
- ١٤ - فصل : ويلحق قبل ياء المتكلم ان نصب بغير اسم
- ١٦ - فصل : ومن الضمرات ما يسى عند البصريين فصلاً
- ١٧ - باب أسماء الاشارة.
- ١٩ - باب الموصولات.
- ٢٠ - فصل : " من ، وما " في اللفظ مفردان مذكران
- ٢٠ - فصل : الموصولات الحرفية منها : " أن "
- ٢٢ - باب لحاق الألف واللام.
- ٢٢ - فصل : مدلول اعراب الاسم عدة أو فضله ، أو بينهما



الصفحة

- ٢٣ -١٢- باب المبتدأ .
- ٢٤ فصل : والخبر مفرد ، وجملة
- ٢٥ فصل : ان كان المبتدأ موصولا عاما
- ٢٦ -١٣- باب كان واخواتها .
- ٢٧ فصل : ويقترن بالاخبر ما نفي منها
- ٢٧ فصل : ألحق أهل الحجاز ما النافية بـ " ليس "
- ٢٩ -١٤- باب أفعال المقاربة .
- ٣٥ -١٥- باب ان واخواتها .
- ٣١ فصل : تكسر " ان " حيث يتعاقب الاسم والفعل
- ٣٢ فصل : لا يرفع المعطوف على اسم ان ولكن
- ٣٣ فصل : وتسد أن يصلتها مسد اسم ليت
- ٣٤ -١٦- باب ظن واخواتها .
- ٣٥ فصل : يحكى بما تصرف من القول الجمل
- ٣٥ فصل : تدخل همزة النقل على علم المذكوره
- ٣٦ -١٧- باب الفاعل .
- ٣٨ -١٨- باب يحذف الفاعل .
- ٣٩ فصل : السرفوع بالفعل كجزئه
- ٤٠ -١٩- باب الاشتغال .
- ٤١ -٢٠- باب تعدى الفعل ولزومه .
- ٤٢ -٢١- باب التنازع في العمل .

المفحة

- ٤٣ - ٢٢ - باب المفعول المطلق .
- ٤٥ - ٢٣ - باب المفعول له .
- ٤٦ - ٢٤ - باب المفعول فيه .
- ٤٧ - ٢٥ - باب المفعول معه .
- ٤٨ - ٢٦ - باب المستثنى .
- ٤٩ فصل : يقع بعد الا الجملة الخبرية حالا لمعرفة
- ٤٩ فصل : يجر المستثنى بغير وسوى لاضافتهما اليه
- ٥٠ - ٢٧ - باب الحال .
- ٥٠ فصل : يجوز تقديم الحال على صاحبه وتأخيرها
- ٥١ فصل : يجوز تقديم الحال على عامله
- ٥١ فصل : يوء كد بالحال جملة اسمية
- ٥١ فصل : وتقع الجملة الخبرية حالا
- ٥٢ فصل : حق الحال أن يكون مقارنا
- ٥٣ - ٢٨ - باب التمييز .
- ٥٣ فصل : تميز الجملة منصوب منها بفعل
- ٥٤ - ٢٩ - باب حروف الخفض .
- ٥٨ - ٣٠ - باب الاضافة .
- ٥٨ فصل : لا يضاف موصوف الى وصفه
- ٥٨ فصل : لازمت الاضافة أسماء
- ٥٩ فصل : يضاف الى الجمل أسماء الزمان المبهمة
- ٦٠ فصل : يجوز حذف المضاف ان أمن اللبس
- ٦٠ فصل : يكسر اخر المضاف الى يا المتكلم

الصفحة

- ٦١ -٣١- باب اعمال المصدر .
- ٦٢ -٣٢- باب التعجب .
- ٦٣ -٣٣- باب نعم ويثن .
- ٦٣ فصل : اتصال التاء بنصبم ويثن غير لازم
- ٦٤ -٣٤- باب حياء .
- ٦٥ -٣٥- باب أفعال التفضيل .
- ٦٥ فصل : لا يرفع أفعال التفضيل في الاعرف ظاهرا
- ٦٦ -٣٦- باب اسم الفاعل .
- ٦٦ فصل : يعمل اسم المفعول عمل فعله
- ٦٧ -٣٧- باب الصفة المشبهة .
- ٦٧ فصل : اذا كان معنى الصفة لسابقها رفعت ضميره
- ٦٨ -٣٨- باب التابع .
- ٦٨ -٣٩- باب التوكيد .
- ٦٩ فصل : التوكيد اللفظي هو : اعادة اللفظ
- ٧٠ -٤٠- باب النعت .
- ٧٠ فصل : المنعوت به اما مفرد ، وهو الاصل
- ٧١ فصل : يفرق نعت الاثنين والجماعة بالمطاف
- ٧٢ فصل : من الاسماء ما لا ينعت ، ولا ينعت به
- ٧٢ فصل : يحذف الموصوف على غير قياس
- ٧٣ -٤١- باب البدل .
- ٧٣ فصل : الاكثر كون البدل منه في حكم الطرح

الصفحة

- ٧٤ -٤٢- باب عطف البيان .
- ٧٥ -٤٣- باب عطف النسق .
- ٧٦ فصل : يلزم في الاختيار إعادة الجار
- ٧٦ فصل : قد يحذف العاطف
- ٧٧ -٤٤- باب النادى .
- ٧٧ فصل : يبنى النادى على ما كان يرفع به
- ٧٧ فصل : لا يباشر النداء غالبا ذال الالف واللام
- ٧٧ فصل : ان كان تابع النادى مضافا
- ٧٨ فصل : الاٌول في نحو ( يا تيم تيم عدى )
- ٧٨ فصل : اضافة النادى المضاف الى يا المتكلم
- ٧٨ فصل : تا ( يا أبت ) عوض من يا المتكلم
- ٧٩ -٤٥- باب الاستغاثة .
- ٧٩ -٤٦- باب أسماء لازمة للنداء .
- ٨٠ -٤٧- باب النديه .
- ٨١ -٤٨- باب الترخيم .
- ٨١ فصل : الاٌعرف كون المحذوف منوى الثبوت
- ٨١ فصل : ربما قدر حذف تا التانيث للترخيم
- ٨٢ -٤٩- باب الاختصاص .
- ٨٣ -٥٠- باب لا التي لنفي الجنس .
- ٨٣ فصل : يجوز بقاء بناء الاسم لا السيني
- ٨٤ فصل : شبهت لا المذكورة بان فعلت عليها

الصفحة

- ٨٥ - ٥١ - باب التحذير والاعراض .
- ٨٥ فصل : ألحق بالتحذير والاعراض في التزام اضرار الناصب
- ٨٦ - ٥٢ - باب أبنية الافعال .
- ٨٦ فصل : يخلف كسر عين فعل الفتح
- ٨٧ فصل : ل " فعل " تعد ، ولزوم
- ٨٨ فصل : يكسر ما قبل آخر مضارع فعلى
- ٨٨ فصل : من أمثلة المزيد فيه ( أفعال )
- ٩٠ فصل : كل هذه الامثلة للتعدية قابل
- ٩١ - ٥٣ - باب همزة الوصل .
- ٩١ فصل : لا تثبت همزة الوصل في غير ضرورة
- ٩٢ - ٥٤ - باب مصادر الفعل الثلاثي .
- ٩٣ - ٥٥ - باب مصادر غير الثلاثي .
- ٩٣ فصل : تلزم تاء التانيث الافعال
- ٩٣ فصل : يجيء المصدر على زنة المفعول
- ٩٤ - ٥٦ - باب اسم المصدر والزمان والمكان .
- ٩٤ فصل : يصاغ مثل مفعلة ، أو مفعلة محل ما كثر من حيوان
- ٩٥ - ٥٧ - باب أسماء الافعال .
- ٩٥ فصل : من أسماء الافعال
- ٩٥ فصل : ألحق بأسماء الافعال ألفاظ

الصفحة

٩٦	٥٨ - باب نوني التوكيد .
٩٦	فصل : السوء كد بهما مبنى فيفتح آخره
٩٦	فصل : تختص الخفيفة بحذفها وصلا
٩٧	فصل : التتوين نون ساكنة زائدة آخر الاسم
٩٨	٥٩ - باب موانع الصرف .
٩٩	فصل : وينع الاسم من الصرف أيضا كونه علما
٩٩	فصل : صرف أسماء القبائل ، والبيع ، والكلم
٩٩	فصل : يصرف متكرا كل اسم أثرت العلمية
١٠٠	فصل : قد يضاف صدر الحركب الي عجزه
١٠٠	فصل : حكم مؤنث جمع السلامة مسمى به
١٠٠	فصل : العدل الذي يمنع مع الوصفية
١٠١	فصل : يصرف ما لا ينصرف للضرورة
١٠٢	٦٠ - باب التسمية .
١٠٣	٦١ - باب اعراب الفعل .
١٠٤	فصل : ينصب الفعل ب ( أن ) لازمة الاضمار
١٠٦	فصل : وتظهر ( أن ) وتضرب بعد عاطف الفعل
١٠٦	فصل : تزداد ( أن ) جوازا بعد لما الظرفية
١٠٦	فصل : المنصوب بعد حتى مستقبل
١٠٧	٦٢ - باب الجوازم .
١٠٨	فصل : ولا زيادة الشرط صدر الكلام
١٠٩	فصل : " لو " حرف شرط يقضي امتناع ما يلزم
١١٠	فصل : " ان " للوقت الماضي لازمة الظرفية

الصفحة

- ١١٢ -٦٣- باب القسم .
- ١١٢ فصل : المقسم عليه جملة تقترب بالاثبات باللام
- ١١٣ -٦٤- باب العدد .
- ١١٣ فصل : تحذف تاء الثلاثة والعشرة وما بينهما
- ١١٤ فصل : ركب تركيب احد عشر أحوال
- ١١٤ فصل : اذا قصد تعريف العدد وأدخلت اللام عليه
- ١١٥ فصل : يصاغ موازن فاعل من اثنين الى عشرة
- ١١٦ فصل : " كم " اسم لعدد مبهم
- ١١٦ فصل : لزمت " كم " صدر الكلام
- ١١٦ فصل : كأى ، وكائن ، وكى ، وكأى لفات
- ١١٧ -٦٥- باب الحكاية .
- ١١٨ فصل : ان سأل بالهمزة عن مذكور منكر
- ١١٨ فصل : اذا نطق بكلمة متذكر
- ١١٩ -٦٦- باب الاخبار .
- ١٢٠ -٦٧- باب التأنيت .
- ١٢٠ فصل : الغالب في الصفات المختصة
- ١٢١ فصل : لا تلحق التاء غالباً صفة
- ١٢١ فصل : تعرف المقصورة بموازنة ما هي فيه
- ١٢٣ -٦٨- باب المقصور والمدود .

الصفحة

- ١٢٤ -٦٩- باب التقاء الساكنين .
- ١٢٤ فصل : تفتح نون " من " مع لام التعريف
- ١٢٤ فصل : استصحب بنو تميم ادغام الفعل
- ١٢٦ -٧٠- باب النسب اليه .
- ١٢٦ فصل : يقال في فعيلة " فعلى "
- ١٢٧ فصل : تبدل الواو من همزة المدود
- ١٢٧ فصل : والمحدوف اللام ان جبريردها
- ١٢٨ فصل : تبدل الهمزة من يا
- ١٢٩ فصل : ينسب الى الجمع بلفظ واحده
- ١٢٩ فصل : قد تلحق يا النسب أسماء
- ١٣٠ -٧١- باب أمثلة الجمع .
- ١٣٠ فصل : " إفعال " لنحو قلن ، وكف ، وظبي
- ١٣٠ فصل : " أفعال " لغير ما قياسه أفعال .
- ١٣١ فصل : " أفعلة " مذكر كأجنحة " .
- ١٣٤ فصل : من أمثلة الكثرة : فعل .
- ١٣٣ فصل : " فعل " لفعلة اسما
- ١٣٣ فصل : " فعال " لنحو كريم ، وكريمة
- ١٣٤ فصل : " فعل " لنحو ضارب ، وضاربة
- ١٣٥ فصل : " فعلان " لذى واوك " عود "
- ١٣٥ فصل : " فواعل " لما ثانيه الف زائدة
- ١٣٦ فصل : و " فعالي " لنحو كسلان
- ١٣٦ فصل : " فعائل " لفعيلة ، ونحو رسالة



الصفحة

- ١٣٦ فصل : غير فعائل ، وفعائل من الساويهما
- ١٣٧ فصل : يستغنى غالبا بالتصحيح عن التفسير
- ١٣٧ فصل : أهملت آحاد بعض الجموع
- ١٣٨ -٧٢- باب التصغير.
- ١٣٩ فصل : تلحق تاء التأنيث الموءنت الخالي من علامة
- ١٣٩ فصل : تصغر أسماء الجموع ، وجموع القلة
- ١٣٩ فصل : قد يهمل تكسير المصغر
- ١٣٩ فصل : يصغر الترخيم فيجعل المزيد فيه مجردا
- ١٤٠ -٧٣- باب حروف المعاني.
- ١٤٠ فصل : " هلا ، وألا " حرفا تحضيض
- ١٤١ فصل : " ها ، ويا ، وألا ، وأما " للتنبيه
- ١٤١ فصل : من حروف الجواب ، نعم
- ١٤١ فصل : " أما " حرف تفصيل مؤول
- ١٤٣ -٧٤- باب التصريف.
- ١٤٤ فصل : يحكم بزيادة الحرف ان ثبت دليل ذلك
- ١٤٤ فصل : الزائد تكرر عين ، أو لام
- ١٤٥ فصل : المزيد متجدد ، وغير متجدد
- ١٤٥ فصل : تماثل الفاء مع اللام ك " سلس " قليل
- ١٥٠ -٧٥- باب الابدال.
- ١٥١ فصل : تقلب اليا ، والواو الفا ان تحركا
- ١٥١ فصل : كسر ما قبل الألف ، أو الواو الساكنة
- ١٥٢ فصل : تبدل اليا من الواو لا ما في " فعلى " اسما
- ١٥٣ فصل : تبدل اليا بعد كسرة من الواو عينا

الصفحة

- ١٥٤ فصل : تفتح غالبا ، وتبدل ياؤه الهمزة العارضة
- ١٥٤ فصل : استثقلت الواو الساكنة بين ياؤه مفتوحة
- ١٥٥ فصل : أيدلت الياء سماءا من ثالث الامثال
- ١٥٥ فصل : تبدل ثاء الافتعال طاء
- ١٥٦ فصل : وقع التكافؤ في الابدال سماءا
- ١٥٨ -٧٦- باب ابدال الهمزة .
- ١٥٨ فصل : تحذف الهمزة ، وتنقل حركتها
- ١٥٩ فصل : استثقلت همزة " أفعل " مع همزة التكلم
- ١٦١ -٧٧- باب مخارج الحروف .
- ١٦١ فصل : لهذه الحروف فروع تستحسن
- ١٦٢ فصل : من الحروف مهموسة
- ١٦٣ -٧٨- باب الادغام .
- ١٦٣ فصل : يبدل الحرف الكائن قبله حركة
- ١٦٤ فصل : وقع التكافؤ في الادغام
- ١٦٤ فصل : تدغم في الحاء الهاء
- ١٦٦ -٧٩- باب الامالة .
- ١٦٨ -٨٠- باب الوقف .
- ١٦٩ فصل : يسكن المتحرك وهو الاصل
- ١٧٠ فصل : ابدال ثاء التانيث من الوقف هاء أعرف

فَائِمَةُ الْمَسَاوِدِ وَالْمَرَاجِعِ

فهرس المصادر والمراجع

المخطوطات والرسائل العلمية :

- ١ - ابن مالك اللغوى ، اللأستاذ / غنيم غانم الينبعاعوى ، رسالة ماجستير بقسم اللغة العربية ، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ١٤٠٠هـ .
- ٢ - ارتشاف الضرب من لسان العرب / لآبى حيان الاندلسى . مخطوطة دار الكتب المصرية رقم ( ٨٢٨ نحو ) .
- ٣ - ذيل معرفة القراء لابن مكتوم القيسى في نهاية طبقات القسرا المشهورين للذهبي ، نسخة كوبرلي بتركيا رقم ١١١٦ .
- ٤ - سبك المنظوم وفك المختوم .
- ٥ - شرح السيراني على كتاب سيبويه .
- نسخة مصورة عن نسخة دار الكتب المصرية رقم ( ١٣٧ نحو ) .
- ٦ - الكافي شرح الهادى / للزنجاني . دراسة وتحقيق د / محمود فجال يوسف ١٣٩٨هـ ، كلية اللغة العربية بالآ زهر .
- ٧ - مشيخة قاضى القضاة / بدر الدين بن جماعة . مصورة عن نسخة مصلى مدرسة سي ( ضمن مكتبة السلعيانية بتركيا ) رقم ( ٢٢٢ )
- ٨ - المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية ( شرح الشاطبي على الالفية ) نسخة الخزانة العامة بالرباط رقم ( ٦٠ )

المطبوعات :

- ١ - ابن الطراوة النحوى / عياد الثبتي . الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م دار الزايدى مطبوعات نادى الطائف الادبي .
- ٢ - أبوعثمان المازني ومذاهبه في النحو والصرف لرشيد عبدالرحمن العبيدى ، مطبعة سلمان الاعظمى - بغداد ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

- ٣ - الألفية في علم الحروف للهروي .  
تحقيق : عبد المعين الملوحي - دمشق ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .
- ٤ - الاستغناء في أحكام الاستغناء للقرافي .  
تحقيق د / طه محسن ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م . مطبعة  
الاراشاد . بغداد .
- ٥ - الأصول في النحو لابن السراج .  
تحقيق د / عبد الحسين الفتلي . الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ -  
١٩٨٥م مؤسسه الرسالة - بيروت .
- ٦ - الأعلام لخير الدين الزركلي .  
الطبعة الخامسة - دار العلم للملايين - بيروت ١٩٨٠م .
- ٧ - الاقناع في القراءات السبع لابن الباز .  
تحقيق د / عبد الحميد قطامش . الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ .
- ٨ - اكمال الاعلام بتثليث الكلام لابن مالك .  
تحقيق ودراسة / سعد الفامدى . الطبعة الاولى ١٤٠٤هـ -  
١٩٨٤م . مطبوعات مركز البحوث العلمي بجامعة أم القرى .  
مكتبة المدني - جدة .
- ٩ - الانصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الانباري .  
تحقيق / محمد محي الدين عبد الحميد . دار الفكر .  
الطبعة الرابعة ١٣٨٠هـ - ١٩٦١م .
- ١٠ - الايضاح المضدى لأبي علي الفارسي .  
تحقيق / حسن شاذلي فرهود . الطبعة الاولى ١٣٨٩هـ -  
دار التأليف بمصر .

- ١١- البحر المحيط لأبي حيان الاندلسي .  
الناشر / مكتبة ومطابع النصر الحديثة .
- ١٢- البداية والنهاية لابن كثير .  
المطبعة الثانية ١٩٧٧ م . مكتبة المعارف - بيروت .
- ١٣- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي .  
تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم . الطبعة الثانية  
١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م . دار الفكر .
- ١٤- تاج المروس للزبيدي .  
منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت .
- ١٥- تاريخ الأديب العربي لكارل بروكلمان .  
نقله الى العربية د / رمضان عبد التواب . راجع الترجمة  
د / السيد يعقوب بكر . الطبعة الثانية - دار المعارف  
١٩٧٦ م .
- ١٦- التبصرة والتذكرة للصيمري .  
تحقيق د / فتحي أحمد مصطفى علي الدين ، مطبوعات مركز  
البحث العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الاولى ١٤٠٢ هـ  
١٩٨٢ م .
- ١٧- تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأديب في علم مجازات العرب  
" شرح شواهد سيسيبويه للأدب الشنتمرى " . مؤسسه  
الأعظمي - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م .
- ١٨- تذكرة الحفاظ للذهبي .  
صُحح عن النسخة القديمة المحفوظة في مكتبة الحرم المكي  
بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية . دار احياء  
التراث العربي - بيروت .

- ١٩- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لا بن مالك .  
تحقيق / محمد كامل بركات . دار الكاتب العربي للطباعة  
والنشر ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م .
- ٢٠- تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد للدماميني .  
تحقيق د / محمد عبدالرحمن المفدى . الطبعة الاولى  
١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
- ٢١- التكملة لابي علي الفارسي .  
تحقيق ودراسة د / كاظم بحر المرجان ١٤٠١هـ - ١٩٨١م  
دار الكتب للطباعة والنشر - جامعة الموصل .
- ٢٢- التكملة لوفيات النقلة للسندري .  
تحقيق د / بشار عواد معروف . الطبعة الثانية ١٤٠١هـ  
١٩٨١م . مؤسسه الرسالة - بيروت .
- ٢٣- تهذيب الاسماء واللغات للنورى .  
الطبعة المنيرة .
- ٢٤- توضيح المقاصد والمسالك بشرح الفية ابن مالك للمرادى .  
شرح وتحقيق / عبدالرحمن على سليمان . الطبعة الثانية -  
مكتبة الكليات الازهرية .
- ٢٥- الجمل في النحو للزجاجي .  
تحقيق د / علي توفيق الحمد - الطبعة الاولى ١٤٠٤هـ -  
١٩٨٤م . مؤسسه الرسالة - دار الامل .
- ٢٦- الجنى الداني في حروف المعاني للمرادى .  
تحقيق د / فخرالدين قباوة ، ومحمد نديم فاضل .  
دار الافاق - بيروت . الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .

- ٢٧- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ومعه  
شرح الشواهد للمعيني . دار احياء الكتب العربية  
عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- ×٢٨ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي .  
تحقيق / محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتب  
العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه . الطبعة الاولى  
١٩٦٨م - ١٣٨٧هـ .
- ٢٩- الحلل في اصلاح الخلل من كتاب الجمل للبطليوسي .  
تحقيق / سعيد عبد الكريم سقودي . دار الرشيد  
للنشر ١٩٨٠م . منشورات وزارة الثقافة والاعلام - العراق .
- ٣٠- خزانة الادب ولب لياب العرب على شواهد شرح الكافية للبيفدادى  
الطبعة الاولى - دار صادر - بيروت .
- ٣١- الخصائص لابن جني .  
تحقيق / محمد علي النجار . الطبعة الثانية . دار الكتاب  
العربي - بيروت .
- ٣٢- درة الفواص في أوهام الخواص للحريرى .  
تحقيق / محمد ابو الفضل ابراهيم - دار نهضة مصر  
للطباعة والنشر .
- ٣٣- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة للمسقلاني .  
تحقيق / محمد سيد جاد الحق . دار الكتب الحديثة  
الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م .
- ٣٤- ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب .  
تحقيق د/ نعمان محمد امين طه - دار المعارف بمصر .



- ٣٥- الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب .  
وقف على طبعه وصححه محمد حامد الفقي ١٣٧٢هـ -  
١٩٥٣م . مطابع السنة المحمدية - القاهرة .
- ٣٦- رصف البياني في شرح حروف المعاني للمالقي .  
تحقيق د / احمد محمد الخراط . الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ  
١٩٨٥م . دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع - دمشق .
- ٣٧- الرماني النحوي في ضوء شرحه لكتاب سيويه للدكتور/مازن  
البارك . دار الكتاب اللبناني - بيروت / ١٩٧٤م .
- ٣٨- سر صناعة الاعراب لابن جني .  
دراسة وتحقيق د / حسن هنداوي - دار القلم - دمشق  
الطبعة الاولى / ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
- ٣٩- سفر السعادة وسفير الافادة للسخاوي .  
تحقيق محمد احمد الدالي . مطبوعات مجمع اللغة العربية  
دمشق - ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
- ٤٠- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي .  
تحقيق لجنة اخفاء التراث العربي في دار الافاق الجديدة  
بيروت .
- ٤١- شرح ابن عقيل على الفية ابن مالك .  
تحقيق / محمد محي الدين عبد الحميد . الطبعة  
المشرون - دار التراث - القاهرة .
- ٤٢- شرح أشعار الهذليين للسكري .  
تحقيق احمد عبد الستار فراج . مطبعة المدني .

- ٤٣- شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم .  
تحقيق د / عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد . دار  
الجيل - بيروت .
- ٤٤- شرح التسهيل لابن مالك .  
تحقيق د / عبد الرحمن السيد ( القسم الاول ) الطبعة  
الاولى - توزيع مكتبة الانجلو المصرية .
- ٤٥- شرح التصريح على التوضيح للازهري . دار الفكر .
- ٤٦- شرح جمل الزجاجي ( الشرح الكبير ) لابن عصفور الاشبيلي .  
تحقيق د / صاحب أبو جناح - مؤسسه دار الكتب للطباعة  
والنشر . جامعة الموصل .
- ٤٧- شرح شافية ابن الحاجب لرضي الدين الاسترآبادي .  
تحقيق محمد نور الحسن ، ومحمد الزفزاف ، ومحمد محي  
الدين عبد الحميد . دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٥ هـ  
٠١٩٧٥ م
- ٤٨- شرح عمدة الحافظ وعمدة الالفاظ لابن مالك  
تحقيق د / عبد المنعم هريدي . الطبعة الاولى .
- ٤٩- شرح الكافية الشافية لابن مالك .  
تحقيق د / عبد المنعم هريدي ، مطبوعات مركز البحث  
العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الاولى ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م
- دار المأمون للتراث .
- ٥٠- شرح اللمع لابن برهان المكبري .  
تحقيق د / فائز فارس . الكويت - الطبعة الاولى ١٤٠٤ هـ /  
١٤٠٥ هـ

- ٥١- شرح الفصل لابن يعيش .  
عالم الكتب - بيروت .
- ٥٢- شرح المقدمة المحسية لابن بابشاذ .  
تحقيق خالد عبد الكريم . الكويت الطبعة الاولى ١٩٧٦م .
- ٥٣- شواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك .  
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
- ٥٤- الصاحبى لابن فارس .  
تحقيق السيد احمد صقر . مطبعة عيسى البابي الحلبي .
- ٥٥- الصحاح للجوهري .  
تحقيق احمد عبد الغفور عطار . الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ /  
١٩٧٩م . دار العلم للطالبيين بيروت .
- ٥٦- طبقات الشافعية للاسنوى .  
تحقيق عبدالله الجبورى . دارالعلوم للطباعة والنشر  
١٤٠١هـ / ١٩٨١م .
- ٥٧- طبقات الشافعية للسبكي .  
تحقيق عبد الفتاح الحلو ، ومحمود الطناحي ، الطبعة  
الاولى - عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- ٥٨- طبقات المفسرين للنداوى .  
تحقيق / علي محمد عمر . الطبعة الاولى ١٣٩٢هـ -  
١٩٧٢م - دار الكتب .
- ٥٩- طبقات النحاة واللفويين لابن قاضي شهبة الاسدى .  
تحقيق د/ محسن غياضى . مطبعة النعمان - النجف الاشرف .

- ٦٠- العبر في خبر من غير للذهبي .  
تحقيق د / صلاح الدين المنجد / ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م  
مطبعة حكومة الكويت .
- ٦١- غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري .  
عني ينشره بروجستراسر . الطبعة الثانية . ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .  
دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٦٢- فوات الوفيات للكتبي .  
تحقيق د / احسان عياس . دار صادر بيروت .
- ٦٣- فوات الوفيات للكتبي .  
تحقيق / محمد محي الدين عبدالحميد ، مكتبة النهضة  
المصرية ١٩٥١م .
- ٦٤- الكافية في النحو لابن الحاجب ، وشرحه لرضي الدين الاستراباذي .  
دار الكتب العلمية - بيروت . الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ -  
١٩٧٩م .
- ٦٥- كتاب سيبويه .  
تحقيق عبد السلام هارون ، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع  
بيروت .
- ٦٦- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكي بن أبي  
طالب ، تحقيق محي الدين رمضان ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ٦٧- لبايا الاعراب للسفراييني .  
دراسة وتحقيق / بها\* الدين عبد الوهاب عبدالرحمن  
الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م دار الرفاعي  
للنشر والطباعة والتوزيع .

- ٦٨- لسان العرب لابن منظور .  
دار صادر بيروت .
- ٦٩- المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات لابن جنی  
تحقیق / علی النجدی ، د / عبد الحلیم النجار ،  
د / عبد الفتاح شلبي . المجلس الاعلی للشئون الاسلامیة ،  
القاهرة ١٣٨٦ هـ .
- ٧٠- مجمع الأمثال للميداني .  
تحقیق / محمد محي الدين عبد الحميد . دار الفكر  
بيروت - الطبعة الثالثة / ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٧١- المذکر والمؤنث لأبي بكر الانباري .  
تحقیق د / طارق عبد عون الجنابي . الطبعة الاولى .  
مطبعة العاني - بغداد / ١٩٧٨ م .
- ٧٢- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان  
لليافعي . الطبعة الاولى . منشورات مؤسسه الاعلی  
بيروت ١٣٣٨ هـ .
- ٧٣- المزهرفي علوم اللغة وانواعها للسيوطي .  
تحقیق محمد احمد جاد المولى ، علي محمد البجاوي  
محمد ابو الفضل ابراهيم . دار احیاء الکتب العربیة  
عیس البابي الحلبي وشركاه .
- ٧٤- المساعد علی تسهیل الفوائد لابن عقیل .  
تحقیق د / محمد كامل بركات - مطبوعات مركز البحث العلمي  
بجامعة أم القرى / ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

- ٧٥- المصطلح النحوى . نشأته وتطوره حتى اواخر القرن الثالث الهجرى .  
لموض حمد القوزى . عادة شعون المكتبات - جامعة  
الرياض / ١٤٠١ هـ .
- ٧٦- معاني القرآن للفراء .  
الجزء الاول : تحقيق احمد يوسف ناجاتي ومحمد علي  
النجار . الهيئة المصرية العامة للكتاب . ١٩٨٠ م -  
الطبعة الثانية .
- الجزء الثاني : تحقيق محمد علي النجار - الدار المصرية  
للتأليف والترجمة . مطابع سجل العرب .
- ٧٧- معجم الادياء لياقوت الحموى .  
مطبوعات دار المأمون الطبعة الأخيرة .
- ٧٨- معجم البلدان لياقوت الحموى .  
دار صادر بيروت ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ٧٩- معجم الموء لفين لمررضا كحالة .  
مكتبة المثنى بيروت - ودار احياء التراث العربي .
- ٨٠- مغنى اللبيب عن كتب الاعاريب لابن هشام الانصارى .  
تحقيق / محمد محي الدين عبد الحميد . دار احياء  
التراث العربي - بيروت .
- ٨١- الفصل في علم العربية للزمخشري .  
الطبعة الثانية دار الجيل - بيروت .
- ٨٢- مفتاح السعادة ومصباح السيادة لطاش كبرى زاده .  
مراجعة وتحقيق / كامل كامل بكري ، عبد الوهاب  
ابو النور - دار الكتب الحديثه .

- ٨٣- المقتصد في شرح الايضاح لعبد القاهر الجرجاني .  
تحقيق د / كاظم بحر المرجان . منشورات وزارة الثقافة  
والاعلام - العراق ١٩٨٢ م .
- ٨٤- المقتضب للسبرد .  
تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة . عالم الكتب - بيروت .
- ٨٥- المتع في التصريف لابن عصفور الاشبيلي .  
تحقيق فخر الدين قباوة . الطبعة الثالثة - منشورات  
دار الافاق الجديدة - بيروت ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م .
- ٨٦- النصف " شرح كتاب التصريف للمازني " لابن جني .  
تحقيق ابراهيم مصطفى ، وعبدالله أمين . مصطفى الباني .  
الطبعة الاولى / ١٣٧٩ هـ .
- ٨٧- من ذبول العبر للذهبي والحسيني .  
تحقيق / محمد رشاد عبد المطلب . مطبعة حكومة الكويت  
١٩٧٠ م .
- ٨٨- منهج الاخفش الاوسط في الدراسة النحوية لعبد الامير محمد أمين  
الورد . الطبعة الاولى / ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م . منشورات  
مؤسسة الاطلس للمطبوعات بيروت .
- ٨٩- منهج السالك في الكلام على الفية ابن مالك لابن حيـان  
الاندلسي . تحقيق / سدني جليزر - نيوهافن  
١٩٤٧ م .
- ٩٠- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردى الأتابكي .  
طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب . المؤسسة المصرية  
العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر .

- ٩١- النحو والصرف بين التميميين والحجازيين للدكتور عبداللـه  
الحسيني البركاتي . المكتبة الفيصلية ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .
- ٩٢- نوح الطيب من غصن الاندلس الرطيب للمقرئ التلساني .  
تحقيق / احسان عباس . دار صادر بيروت / ١٣٨٨ هـ -  
١٩٦٨م .
- ٩٣- هدية العارفين للبغدادي .  
منشورات مكتبة المثنى بغداد . مصورة عن طبعة وكالة  
المعارف الجليلة في مطبعتها البهية . استانبول / ١٩٥٥م .
- ٩٤- همع السهوامع شرح جمع الجوامع للسيوطي .  
دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- ٩٥- الوافي بالوفيات للصفدي ج ٣ .  
الطبعة الثانية باعناء س . ديدرينغ فرانز شتاينر  
بثيسبلان / ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م .
- ٩٦- الوافي في المروض والقوافي للخطيب التبريزي .  
تحقيق عمريحيي ، فخر الدين قباوة . الطبعة الثالثة /  
١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م . دار الفكر - دمشق .



( فهرس الأمثال وأقوال العرب والنماذج النحوية )

الصفحة	
٥٩	١- اذهب بذى تعلم
٢٤	٢- أقل رجل يقول ذلك الا فلان
١٠٢-٦٧	٣- أكلوني البراغيث
٥٠	٤- أما عما فعالم
١٦٧	٥- اما لا
١١٨	٦- أنا انيه !
٤٩	٧- أشدك بالله الا فعلت
٣٢	٨- انهم اجمعون ( ناهيون )
٤٤	٩- تربا وجندلا
٥٠	١٠- جاءوا قضهم بقضضهم ( مثل )
٢٥	١١- حلوحاض
٤٦	١٢- حينئذ الان ( مثل )
٨٦	١٣- رحبكم الدخول
٣٤	١٤- ظننت ذلك أو ظننت به
٤٤	١٥- عاذا بك
٧٠	١٦- عجد عجد صدق أو عجد سوء
٤٤	١٧- فاها لفيك
٤٤	١٨- قعدك الله
٨٣	١٩- لا نولك أن تفعل

الصفحة

٥٧	٢٠- ما أنا كُأنت
٤٢	٢١- ما قام ولا قعد الا انت
٤٤	٢٢- هنيئا لك الخير
٥٠	٢٣- هو الرجل أدبا

( فهرس الأسماء )

الصفحة

- ١ - على حين ألهى الناس حل أمورهم  
(فندلا زريق المال ندل الثعالب) ٦١
- ٢ - ( يا تيم تيم عدى) لا أبا لكم  
لا يوقعنكم في سوءة عمر ٧٨
- ٣ - ألحق عذابك بالقوم الذى طفوا  
وعائذا بك ( أن يعملوا فيطفونني ) ٤٤

( فهرس الأعلام )

٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	١ - الأُخفش
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٢ - الأَصمعي
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٣ - ابن السراج
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٤ - أبو زيد
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٥ - ابو علي
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٦ - أبو عمرو
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٧ - الخليل
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٨ - الرماني
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	٩ - سيويه
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	١٠ - عيسى بن عمر
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	١١ - الفراء
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	١٢ - الكسائي
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	١٣ - المازني
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	١٤ - البرد
٣٥ - ٦٥ - ٦٢ - ٦١ - ٦٠ - ٥٦ - ٥٤ - ٤٠ - ٣٥ - ٣٤ - ٣٣ - ٣١ - ٢٩ - ٢٧ - ٢٠ :	١٥ - يونس

( فهرس القبائل والطوائف والجماعات )

٠١٤٧	:	بكر	- ١
١٠١-١٠٠-٨٤-٥٠-٤٨-٢٧-١٧	:	تميم	- ٢
٠١١-٣٢١-٨٣٨-٣٥١-٦٦١٠	:		
٣١-٧٢-٣٧-٨٨-١٠١-٧١١-	:	الحجازيون	- ٣
٠٥٢١-٦٥١-١٢٥	:		
٠٣٥	:	سليم	- ٤
٠١٧٠-١٥١-٩٤-١٩	:	طيء	- ٥
- ١٥٧	:	قضاة	- ٦
٠١٥٦	:	الكبيون	- ٧
٠١٤١	:	كنانة	- ٨
٠٦٠-٥٧-٩	:	هذيل	- ٩
٠٢٢	:	اليمين	- ١٠

( فهرس المدار من النحو يسسة )

٦ - ٩ - ١٠ - ١٦ - ٢٠ - ٢٤ - ٣٠ :	الكوفيون	-
٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٨ - ٤١ - ٤٣ - ٤٣		
٤٩ - ٥١ - ٥٢ - ٥٦ - ٥٨ - ٦٢ - ٦٢		
٦٦ - ٦٨ - ٧٥ - ٧٦ - ٨١ - ١٠٧		
١٠٨ - ١١١ - ١٣٧ - ١٤٠ - ١٥٨		
٠١٦٩		
٠٥٤ - ١٦ :	البصريون	-

\*

( فهرس أسماء الأماكن )

٠١٢ :	عرفات	-
٠١٢ :	عماتان	-

فهرس الموضوعات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
	المقدمة
٦١ - ١	<u>القسم الأول : الدراسة</u>
٢٥ - ١	الباب الأول : ابن مالك ( حياته وآثاره )
٢	١ - نسبه
٢	٢ - مولده
٢	٣ - رحلته الى المشرق واستقراره
٤	٤ - علمه وأخلاقه
٦	٥ - شيوخه
١١	٦ - تلاميذه
٢٠	٧ - وفاته
٢١	٨ - مؤلفاته
٦١ - ٢٦	الباب الثاني : الفوائد المحوية
٢٦	١ - توثيق نسبه ، تحقيق عنوانه
٣٠	٢ - منهجه ، ومذهب ابن مالك النحوى فيه
٣٦	٣ - موازنة بينه وبين كتب ابن مالك
٣٦	* الالفية
٤٠	* سبك المنظوموك المختوم
٥١	* تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد
٥٩	٤ - قيمته العلمية
٦٠	٥ - المآخذ عليه
٦١	٦ - وصف نسخته وعملي في التحقيق

الصفحة

الموضوع

١٧٠ - ١

القسم الثاني : النص المحقق

الفهارس :

- |     |                                     |     |
|-----|-------------------------------------|-----|
| ١٧١ | فهرس الأَبواب والفضول               | - ١ |
| ١٨٢ | فهرس المصادر والمراجع               | - ٢ |
|     | فهرس الأُمثال وأقوال العرب والنماذج | - ٣ |
| ١٩٥ | النحوية                             |     |
| ١٩٧ | فهرس الأشعار                        | - ٤ |
| ١٩٨ | فهرس الأَعلام                       | - ٥ |
| ١٩٩ | فهرس القبائل والظوائف والجماعات     | - ٦ |
| ٢٠٠ | فهرس المدارس النحوية                | - ٧ |
| ٢٠١ | الفهرس الإجمالي                     | - ٨ |